



المملكة الأردنية الهاشمية
رئاسة الوزراء
الجريدة الرسمية



عمان : الخميس ٥ صفر سنة ١٤٤٤ هـ. الموافق ١ أيلول سنة ٢٠٢٢ م

ملحق العدد رقم : ٥٨١٢

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : WWW.Pm.gov.jo



الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

فهرس ملحق العدد (٥٨١٢) ***** الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١

البروتوكول الثالث المعدل

الملحق باتفاقية الشراكة بين الأردن والاتحاد الأوروبي

البروتوكول الثالث المعدل
الملحق باتفاقية الشراكة بين الأردن والاتحاد الأوروبي

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ الموافقة على (البروتوكول الثالث المعدل الملحق باتفاقية الشراكة بين الأردن والاتحاد الأوروبي) بصيغته التالية :-

ملحق

إلى

مقترح بشأن قرار المجلس

للموقف الذي يتعين اتخاذه باسم الاتحاد الأوروبي داخل مجلس الشراكة الذي أسسته الاتفاقية الأوروبية المتوسطة، والتي تنشئ الروابط بين المجتمعات الأوروبية ودولها الأعضاء من طرف المملكة الأردنية الهاشمية من الطرف الآخر، فيما يخص تعديل البروتوكول (٣) من الاتفاقية والذي يعنى بتعريف مفهوم "المنتجات ذات المنشأ" وأساليب التعاون الإداري.

قرار مجلس شراكة الاتحاد الأوروبي والأردن رقم (١/٢٠٢١)

بشأن تعديل البروتوكول (٣) من الاتفاقية الأوروبية المتوسطة التي تؤسس الشراكة بين الاتحاد الأوروبي و الدول الأعضاء من طرف، والمملكة الأردنية الهاشمية من الطرف الآخر والذي يعنى بتعريف مفهوم "المنتجات ذات المنشأ" وأساليب التعاون الإداري.

مجلس الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والأردن:

بالنظر إلى الاتفاقية الأوروبية المتوسطة لتأسيس الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء من طرف والمملكة الأردنية الهاشمية من الطرف الآخر، وبالتحديد المادة (٣٩) من بروتوكولها الثالث الذي يعنى بتعريف مفهوم "المنتجات ذات المنشأ" وأساليب التعاون الإداري.

حيث:

(١) المادة (٢٨) من الاتفاقية الأوروبية المتوسطة لتأسيس الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء من طرف، والمملكة الأردنية الهاشمية من الطرف الآخر ("الاتفاقية")، تشير إلى البروتوكول الثالث من الاتفاقية ("البروتوكول ٣") والذي يبين قواعد المنشأ.

(٢) المادة (٣٩) من البروتوكول (٣) تنص على أنه يجوز لمجلس الشراكة المؤسس بموجب المادة (٨٩) من الاتفاقية أن يقرر تعديل أحكام ذلك البروتوكول.

(٣) تهدف الاتفاقية الاقليمية لقواعد المنشأ التفضيلية الأوروبية متوسطة ("الاتفاقية") إلى نقل أنظمة قواعد المنشأ الثنائية الحالية إلى إطار عمل متعدد الأطراف، دون الإخلال بالمبادئ المذكورة في الاتفاقيات ذات الصلة المبرمة بين الأطراف المتعاقدة.

(٤) قام الاتحاد الأوروبي والأردن بتوقيع الاتفاقية بتاريخ ١٥ حزيران ٢٠١١ و ٢٢ حزيران ٢٠١١ تبعاً.

(٥) قام كل من الاتحاد الأوروبي والأردن بإيداع وثائق القبول مع جهة الإيداع الخاصة بالاتفاقية بتاريخ (٢٦ آذار ٢٠١٢) و (١٦ آب ٢٠١٣) تبعاً. بناءً على ذلك، و تطبيقاً للمادة (١٠) و(٣) من الاتفاقية، دخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة للاتحاد الأوروبي والأردن بتاريخ ١ أيار ٢٠١٢ و ١ تشرين الأول ٢٠١٣، تبعاً.

(٦) وافق كل من الاتحاد الأوروبي والأردن على تقديم القواعد المعدلة والتي من الممكن أن تستخدم بشكل ثنائي كقوانين منشأ بديلة لتلك القوانين الواردة في الاتفاقية، بانتظار الانتهاء والدخول في حيز النفاذ من التعديل الذي يجري على الاتفاقية، حيث تستند إلى القواعد الانتقالية.

(٧) لذلك، يجب تعديل البروتوكول (٣) من أجل إعداد مرجعية ديناميكية للاتفاقية حيث يجوز تعديلها في وقت لاحق و تقديم مجموعة جديدة من القواعد.

اعتمد هذا القرار:

المادة ١

بموجب النص الوارد في ملحق هذا القرار يجب تعديل البروتوكول (٣) من الاتفاقية الأوروبية متوسطة التي تؤسس الشراكة بين المجتمعات الأوروبية و دولها الأعضاء من طرف المملكة الأردنية الهاشمية من الطرف الآخر والذي يعنى بتعريف مفهوم "المنتجات ذات المنشأ" وأساليب التعاون الإداري:

OJ L 129, 15.5.2002,p.3 ١

OJ L 54, 26.2.2013, p.4 ٢

المادة ٢

يدخل القرار حيز السريان بدءاً من تاريخ اعتماده.
يبدأ تطبيقه من تاريخ ١/سبتمبر/٢٠٢١
أبرم في بروكسل بتاريخ ١/٤/٢٠٢١

مجلس الشراكة

الرئيسي

مرفقالبروتوكول (٣)المتعلق بتعريف مفهوم "المنتجات ذات المنشأ" وأساليب التعاون الإداريالمادة ١قواعد المنشأ المطبقة

١. لغاية تطبيق هذه الاتفاقية، والمرفق (١) و الأحكام المتعلقة بالمرفق (٢) من الاتفاقية الإقليمية لقواعد المنشأ الأوروبية ومتوسطة التفضيلية ٣ ("الاتفاقية")، حيث يجوز تعديله لاحقاً و نشره في الصحيفة الرسمية للاتحاد الأوروبي، وتطبق الأحكام.

٢. يجب تفسير كافة المراجع ل"الاتفاقية المتعلقة" في المرفق (١) وفي الأحكام المتعلقة في المرفق (٢) من الاتفاقية الإقليمية لقواعد المنشأ التفضيلية الأوروبية ومتوسطة بحيث تكون مفهومة بالنسبة لهذه الاتفاقية.

المادة ٢قواعد المنشأ المطبقة البديلة

١. بغض النظر عن المادة (١)، لغاية تنفيذ هذه الاتفاقية، تعتبر المنتجات التي تحصل على المنشأ التفضيلي وفقاً للأحكام الواردة في الملحق (أ) من هذا البروتوكول كمنتج من منشأ الاتحاد الأوروبي أو الأردن.

٢. تطبق القواعد البديلة حتى إجراء تعديل جديد على الاتفاقية والتي بنيت على أساسها القواعد البديلة والتي تدخل حيز السريان.

المادة ٣تسوية النزاعات

١. في حال نشوء نزاعات تتعلق بإجراءات التحقق الواردة في المادة (٣٢) من الملحق (١) للاتفاقية أو المادة (٣٤) من الملحق (أ) لهذا البروتوكول ولا يمكن تسويتها بين السلطات الجمركية التي طلبت التحقق والسلطات الجمركية المسؤولة عن القيام بالتحقق تتم إحالتها إلى لجنة الشراكة.

وفي جميع الحالات، ينبغي أن تتم تسوية النزاعات بين المستورد والسلطات الجمركية في الدولة المستوردة بموجب تشريعات تلك الدولة.

المادة ٤تعديل البروتوكول

١. يجوز لمجلس الشراكة أن يقرر التعديل على أحكام هذا البروتوكول.

المادة ٥الانسحاب من الاتفاقية

١. يجب على الاتحاد الأوروبي أو الأردن تقديم إشعار خطي لجهة الإيداع الخاصة بالاتفاقية برغبتهم في الانسحاب من الاتفاقية وفقاً للمادة (٩) من تلك الاتفاقية، يجب على الاتحاد الأوروبي و الأردن مباشرةً الدخول بالمفاوضات بشأن القواعد لغاية تنفيذ هذا الاتفاق.

٢. إلى حين بدء سريان قواعد المنشأ الجديدة التي تم التفاوض عليها، يتم الاستمرار في تطبيق قواعد المنشأ الواردة في الملحق (١)، حسب الاقتضاء والأحكام المتعلقة من الملحق (٢) من هذه الاتفاقية المطبقة في لحظة الانسحاب على هذا الاتفاق، غير أنه في لحظة الانسحاب، يجب تفسير قواعد المنشأ الواردة في الملحق (١) حسب الاقتضاء، الأحكام المتعلقة في الملحق (٢) من الاتفاقية للسماح بالتراكم الثنائي بين الاتحاد الأوروبي والأردن فقط.

المالحق (أ)

قواعد المنشأ البديلة المطبقة

القواعد للتطبيق الاختياري بين الأطراف المتعاقدة للاتفاق الإقليمي لقوانين المنشأ التفضيلية الأوروبية متوسطة، التي تنتظر الانتهاء ودخول حيز سريان تعديل الاتفاق (والتي ستم الإشارة إليها فيما بعد بـ "القواعد" أو "القواعد الانتقالية") تعريف مفهوم "المنتجات ذات المنشأ" وأساليب التعاون الإداري .

جدول المحتويات
الباب الأول
الأحكام العامة

تعريف	المادة ١
الباب الثاني	
تعريف مفهوم "المنتجات ذات المنشأ"	
متطلبات عامة	المادة ٢
المنتجات المتحصل عليها بالكامل	المادة ٣
المنتجات التي تم اعدادها او معالجتها بصورة كافية	المادة ٤
نسبة السماحية	المادة ٥
عمليات الإعداد أو المعالجة غير الكافية	المادة ٦
تراكم المنشأ	المادة ٧
شروط تطبيق تراكم المنشأ	المادة ٨
وحدة الأهلية	المادة ٩
المجموعات	المادة ١٠
العناصر الحيادية	المادة ١١
الفصل المحاسبي	المادة ١٢
الباب الثالث	
المتطلبات الإقليمية	
مبدأ الإقليمية	المادة ١٣
النقل المباشر	المادة ١٤
المعارض	المادة ١٥
الباب الرابع	
رد الرسوم أو الإعفاء منها	
رد الرسوم الجمركية (الدروباك) أو الاعفاء منها	المادة ١٦
الباب الخامس	
اثبات المنشأ	
متطلبات عامة	المادة ١٧
شروط اعداد إثبات المنشأ	المادة ١٨
المصدر المعتمد	المادة ١٩
اجراءات اصدار شهادة حركة EUR.1	المادة ٢٠
شهادة الحركة EUR.1 الصادرة بأثر رجعي	المادة ٢١
اصدار نسخة طبق الأصل عن شهادة الحركة EUR.1	المادة ٢٢
صلاحية اثبات المنشأ	المادة ٢٣
المناطق الحرة	المادة ٢٤
متطلبات الاستيراد	المادة ٢٥
الاستيراد على دفعات	المادة ٢٦
الإعفاء من اثبات المنشأ	المادة ٢٧

الاختلافات والأخطاء الشكلية	المادة ٢٨
اعلان المورد	المادة ٢٩
المبالغ باليورو	المادة ٣٠
الباب السادس	
أسس التعاون و الأدلة الوثائقي	
الأدلة الوثائقية، الحفاظ على اثباتات المنشأ و المستندات الداعمة	المادة ٣١
تسوية النزاعات	المادة ٣٢
الباب السابع	
التعاون الإداري	
الاخطار والتعاون	المادة ٣٣
التحقق من اثباتات المنشأ	المادة ٣٤
التحقق من اعلانات المورد	المادة ٣٥
العقوبات	المادة ٣٦
الباب الثامن	
تطبيق الملحق (أ)	
المنطقة الاقتصادية الأوروبية	المادة ٣٧
ليختنشتاين	المادة ٣٨
جمهورية سان مارينو	المادة ٣٩
إمارة أندورا	المادة ٤٠
سبته و مليبية	المادة ٤١

قائمة الملاحق

الملاحظات التمهيدية للقائمة في الملحق ٢	الملحق ١
قائمة بعمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب تنفيذها للمواد من غير المنشأ لحصول المنتجات المصنعة على صفة المنشأ	الملحق ٢
النص الأصلي من الإعلان	الملحق ٣
نماذج من شهادات الحركة EUR.1 و التقديم لشهادة حركة EUR.1	الملحق ٤
الظروف الخاصة المتعلقة بالمنتجات التي منشأها سبته و مليبية	الملحق ٥
اعلان المزود	الملحق ٦
اعلان المزود طويل الأجل	الملحق ٧

الأهداف

تهدف هذه القواعد إلى تطبيق الأحكام على أساس ثنائي أو اختياري، من خلال الأطراف المتعاقدة في الاتفاق الإقليمي على قواعد المنشأ التفضيلية الأوروبية المتوسطة (PEM convention or convention)، التي تنتظر الإنهاء ودخول حيز السريان بتعديل الاتفاقية وتصبح قابلة للتطبيق بين تلك الأطراف المتعاقدة التي تقرر ذلك ويجب الرجوع اليهم أو إشراكهم في اتفاقيات التجارة الثنائية التفضيلية، وذلك وفقاً للاتفاق دون الإخلال بالمبادئ الواردة في الاتفاقيات ذات الصلة والاتفاقيات الثنائية بين الأطراف المتعاقدة. بناءً عليه، لن يكون تطبيقها إلزامياً بل سيكون اختيارياً من قبل الجهات الاقتصادية التي ترغب في المطالبة بالأفضلية بناءً عليها بدلاً من أساسات قواعد الاتفاق.

لا تهدف إلى تعديل الاتفاق، و ستبقى مطبقةً بشكل كامل بين الأطراف المتعاقدة في الاتفاق، ولن تغير الحقوق أو الواجبات المترتبة على الأطراف المتعاقدة بموجب الاتفاق.

الباب الأول

الأحكام العامة

المادة ١

تعريف

لغايات هذه القواعد:

- (أ) "الطرف المتعاقد المقدم"
- وتعني الطرف المتعاقد بالاتفاق الأوروبي المتوسطي الذي يشمل تلك القواعد في اتفاقيات التجارة التفضيلية الثنائية مع طرف متعاقد آخر في الاتفاق الأوروبي المتوسطي. يشمل الطرف المتعاقد المقدم أيضاً أطراف هذا العقد.
- (ب) "الفصول" و "البند"
- تعني الفصول و البنود (المكونة من أربع أو ست خانعات) المستخدمة في وصف وتبنييد السلعة في التعريف الجمركية طبقاً للنظام المنسق لتوصيف وتبنييد السلع، المشار إليه في هذا البروتوكول بـ "النظام المنسق" أو "HS"؛ مع التغييرات وفقاً للتوصية بتاريخ ٢٦ حزيران ٢٠٠٤ لمجلس التعاون الجمركي.
- (ج) "مصنف"
- تشير إلى تصنيف منتج أو مادة وفقاً لبند معين أو نظام منسق معين؛
- (د) "الشحنة"
- تعني المنتجات التي إما:
- i. ترسل في وقت واحد من أحد المصدرين إلى أحد المستوردين؛ أو
- ii. تلك التي تغطيها وثيقة نقل واحدة تغطي شحنتها من المصدر إلى المستورد، أو في حال عدم وجود هذه الوثيقة يتم تغطيتها بفاتورة واحدة؛
- (هـ) "السلطات الجمركية في بلد الطرف أو الطرف المتعاقد المقدم الطلب"
- وهي تعني بالنسبة للاتحاد الأوروبي أية سلطات جمركية في أي دولة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي؛

تعني القيمة المحددة وفقاً لاتفاق بشأن تطبيق المادة السابعة من الاتفاقية العامة للتعرفة والتجارة ١٩٩٤ (اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم الجمركي)؛

يعني السعر المدفوع للمنتج تسليم باب المصنع وذلك للمصنع في الطرف الذي يقوم بأخر عملية إعداد أو تشغيل، شريطة أن يشمل السعر قيمة كافة المواد المستخدمة، مخصوماً منها أية ضرائب داخلية يتم، أو قد يتم استردادها عند تصدير المنتج؛ المصطلح "مصنع" يشير إلى المنشأة التي وظفت المتعاقد الفرعي، حيث لا يعكس السعر المدفوع كافة التكاليف المتعلقة بصناعة المنتج الذي هو في الحقيقة متكدب لدى الطرف، يعني سعر تسليم باب المصنع مجموع كل هذه التكاليف، مخصوم منه الضرائب الداخلية والتي هي أو قد تكون مدفوعة عند تصدير المنتج المتحصل عليه؛

و تعني المواد التي تكون ذات جودة تجارية، ولها نفس الخصائص الفيزيائية والفنية، والتي لا يمكن تمييزها عن بعضها؛ وتعني المادة والمنتج؛

تعني أي نوع من الإعداد أو المعالجة بما في ذلك التجميع أو العمليات المحددة؛

تعني أي مكون، مادة خام، عنصر أو جزء، الخ، يستخدم في تصنيع المنتج؛

وهو الحد الأعلى المسموح استخدامه من المواد من غير المنشأ من أجل اعتبار أن المصنع يقوم بعمليات اعداد و معالجة كافية لمنح المنتج صفة المنشأ. يمكن التعبير عنها كنسبة معينة من الوزن الصافي لتلك المواد المستخدمة الواقعة تحت مجموعة من البنود المحددة، بند محدد، عنوان محدد أو العناوين الفرعية.

يعني المنتج الذي تم تصنيعه، حتى ولو كان مخصصاً للاستخدام لاحقاً في عملية تصنيع أخرى؛

تشمل الأراضي المياه الإقليمية والبحر الإقليمي لطرف معين؛

هي سعر تسليم باب المصنع مخصوماً منه القيمة الجمركية لكل من المواد التي يكون منشأها الدول الأخرى والتي يطبق معها التراكم أو عندما تكون القيمة الجمركية غير معروفة أو لا يمكن تحديدها فهي أول سعر مدفوع للمواد يمكن التحقق لدى الطرف المصدر

تعني القيمة الجمركية وقت استيراد منتجات من غير منشأ، أو إذا كان هذا معلوماً ولا يمكن التأكد منه، أول سعر يخضع للتأكد من المنتجات لدى الطرف المصدر، حيث أن قيمة المواد من غير المنشأ المستخدمة يجب تأسيسها، يجب تطبيق هذه النقطة، مع ما يلزم من تعديل.

(و) "القيمة الجمركية"

(ز) "سعر تسليم باب المصنع"

(ح) "المواد القابلة للاستبدال"،

أو "المنتجات القابلة للاستبدال"

(ط) "البضائع"

(ي) "تصنيع"

(ك) "مادة"

(ل) "الحد الأعلى من محتوى

المواد من غير المنشأ"

(م) "منتج"

(ن) "الأقاليم"

(س) "القيمة المضافة"

(ع) "قيمة المواد"

الباب الثاني

تعريف مفهوم "المنتجات ذات منشأ"

المادة ٢

متطلبات عامة

١. لأغراض تطبيق الاتفاق، تعتبر المنتجات التالية من منشأ أحد الأطراف عند تصديرها الى طرف آخر:
- (أ) المنتجات المتحصل عليها بالكامل في المجموعة ضمن مفهوم المادة (٣)؛
- (ب) المنتجات المتحصل عليها في احد الأطراف وتحتوي فيها على مواد غير متحصلة بالكامل هناك، شريطة أن تمر هذه المواد بعمليات إعداد أو معالجة كافية في المجموعة ضمن مفهوم المادة (٤)؛

المادة ٣

المنتجات المتحصل عليها بالكامل

١. تعتبر المنتجات التالية متحصلا عليها بالكامل في أحد الأطراف عند تصديرها للطرف الآخر:
- (أ) المنتجات المعدنية المستخرجة من أراضيها أو من قاع بحارها؛
- (ب) منتجات الخضروات التي يتم جنيها هناك؛
- (ج) الحيوانات الحية التي ولدت وتربت هناك؛
- (د) منتجات الحيوانات الحية التي تربت هناك؛
- (هـ) المنتجات المتحصلة عن طريق الصيد أو صيد السمك هناك؛
- (و) منتجات التربية المائية حيث يتم تكثير و تربية السمك والقشريات، والرخويات واللافقاريات والكائنات البحرية الأخرى من البيوض، اليرقات، صغار السمك أو زريعات الأسماك
- (ز) منتجات الصيد البحري والمنتجات الأخرى المستخرجة من البحر خارج المياه الإقليمية بواسطة سفنهما (البواخر)؛
- (ح) المنتجات التي يتم تصنيعها على متن سفن مصانع الخاصة بهما من المنتجات المشار إليها في الفقرة (ز) حصراً؛
- (ط) المواد المستعملة التي يتم تجميعها هناك والتي تكون صالحة فقط لاسترداد المواد الخام،
- (ي) الفضلات أو الخردة الناتجة عن عمليات التصنيع التي تتم هناك؛
- (ك) المنتجات المستخرجة من تربتيهما البحرية أو تربتيهما التحتية خارج مياهيهما الإقليمية شريطة أن يتمتعا بحقوق حصرية للعمل في تلك التربة أو التربة التحتية؛

(ل) السلع المنتجة فيهما حصراً من المنتجات المحددة في الفقرات من (أ) إلى (ك).

٢. يسري اصطلاح "البواخر" و"سفن المصانع" - الواردة في الفقرة (١) (ز) و(ح) فقط على البواخر وسفن المصانع التي:

(أ) تم تسجيلها أو قيدها في دولة الطرف المصدر أو الطرف المستورد؛

(ب) تبجر تحت علم البلد (الطرف) المصدر أو المستورد؛

(ج) اذا كانت تتوافر فيها احدي الشروط التالية:

(i) ان تكون على الأقل ٥٠% منها مملوكة لأحد جنسيات الطرف المصدر أو الطرف المستورد؛ أو

(ii) تملكها احدي الشركات التي:

- يقع مكتبها الرئيسي ومقر عملها الرئيسي في بلد الطرف المصدر أو المستورد؛ و

- أن يكون ٥٠% منها على الأقل مملوك للطرف المصدر أو المستورد أو لهيئات حكومية أو من جنسيات تلك الأطراف.

٣. لغاية احكام الفقرة (٢)، في حال كون الطرف المصدر أو المستورد من الاتحاد الأوروبي، هذا يعني أنها دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

٤. لغاية أحكام الفقرة (٢)، تعتبر دول الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة كطرف متعاقد مقدم.

المادة ٤

عمليات الاعداد او المعالجة الكافية

١. دون الإخلال بأحكام الفقرة (٣) من هذه المادة والمادة (٦)، تعتبر المنتجات غير المتحصلة عليها بشكل كامل في أحد الأطراف معدة أو معالجة بشكل كاف عندما تكون الشروط الواردة في القائمة في المرفق (٢) للبضائع المعنية مستوفاة.

٢. اذا كان أحد المنتجات التي حصلت على صفة المنشأ من أحد الأطراف وفقاً للفقرة (١) من هذه المادة يستخدم كمادة في صناعة منتج آخر، لا تحتسب المواد من غير المنشأ المستخدمة في صناعة ذلك المنتج.

٣. يجب ان تتوفر المتطلبات في الفقرة (١) من هذه المادة في جميع المنتجات.

بالرغم من أن القاعدة المتعلقة بذلك مبنية على الالتزام بالكمية القصوى للمواد من غير المنشأ يجوز للسلطات الجمركية لأي من الأطراف أن تعطي تفويض للمصدرين بحساب قيمة تسليم باب المصنع للمنتجات وقيمة المواد من غير المنشأ على أساس المتوسط كما هو مذكور في الفقرة ٤ من هذه المادة، للأخذ بالحسبان التغيرات في التكاليف و أسعار العملات.

٤. كما ورد في الفقرة الفرعية الثانية من الفقرة (٣) من هذه المادة، يجوز حساب قيمة تسليم باب المصنع للمنتج و متوسط قيمة المواد من غير المنشأ المستخدمة تباعاً بناءً على مجموع اسعار تسليم باب المصنع المفروضة على جميع المبيعات لنفس المنتجات خلال السنة المالية السابقة كما هو محدد عند الطرف المصدر، أو حيث لا تتوفر ارقام السنة المالية كاملةً، يمكن حساب مدة أقصر لا تقل عن ثلاثة أشهر.
٥. على المصدرين الراغبين بالحساب تطبيق تلك الطريقة خلال السنة التي تلي السنة المالية المشار إليها، أو إذا اقتضى الأمر، خلال السنة التي تلي المدة القصيرة التي استخدمت كمرجع. يجوز لهم تطبيق تلك الطريقة على سنة مالية كاملة أو فترة تمثيلية قصيرة لا تقل عن ثلاثة أشهر، حيث يقومون بتسجيل ما إذا كانت تلك التغييرات في التكاليف أو في اسعار العملات والتي تبرر استخدام تلك الطريقة قد توقفت.
٦. يستخدم المتوسط المشار إليه في الفقرة (٤) من هذه المادة كسعر (قيمة) تسليم باب المصنع قيمة المواد من غير المنشأ تباعاً، لغاية تحقيق الامتثال للكمية القصوى من المواد من غير المنشأ المسموح استخدامها.

المادة ٥

نسبة السماحية

١. من خلال التقييد الوارد في المادة (٤) وموضوع الفقرتين (٢ و ٣) من هذه المادة، فإن المواد من غير المنشأ و بناءً على الشروط المذكورة في القائمة في المرفق (٢)، لا يمكن استخدامها في تصنيع منتج معين، مع ذلك يمكن استخدامه شريطة أن لا يزيد اجمالي الوزن الصافي أو القيمة المخزنة للمنتج على :-
- (أ) ١٥% من الوزن الصافي للمنتج الذي يقع ضمن الفصول (٢ و ٤) إلى (٢٤)، ما عدا منتجات الأسماك المصنعة المذكورة في الفصل (١٦)؛
- (ب) ١٥% من سعر تسليم باب المصنع للمنتج للمنتجات ما عدا تلك المنتجات التي شملتها الفقرة (أ).
- لا تطبق هذه الفقرة على المنتجات التي تقع ضمن الفصول (٥٠ و ٦٣) من النظام المنسق، حيث تطبق السماحية المذكورة في الملاحظات (٦ و ٧) من المرفق (١).
٢. لا يؤدي تطبيق هذه الفقرة (١) من هذه المادة الى تجاوز أي نسبة من نسب الحد الأقصى من المحتويات من المواد من غير المنشأ كما هو محدد في القواعد الواردة في القائمة في المرفق (٢).

٣. لا تطبق الفقرتين (١ و ٢) من هذه المادة على المنتجات التي تم الحصول عليها بالكامل في طرف بالمعنى المقصود في المادة (٣)، مع ذلك، و دون الإخلال بأحكام المادة (٦) والمادة (٩) (١)، لا بد من تطبيق التسامح الوارد في تلك الأحكام على المنتج الذي تم وضع القاعدة من أجله في القائمة في المرفق (٢) والتي تقتضي أن تكون المواد المستخدمة في تصنيع ذلك المنتج مواد يتم الحصول عليها بالكامل.

المادة ٦

عمليات الإعداد أو المعالجة غير الكافية

١. دون الإخلال بأحكام بالفقره (٢) من هذه المادة، تعتبر العمليات التالية عمليات إعداد أو معالجة غير كافية لمنح صفة المنتجات ذات المنشأ، سواء استوفت المتطلبات المذكورة في المادة (٤) أم لا:

- (أ) عمليات الحفظ لضمان بقاء المنتجات بحالة جيدة اثناء النقل والتخزين؛
- (ب) فك و تجميع الطرود؛
- (ج) الغسيل، التنظيف؛ إزالة الغبار، أو المواد المتأكسدة، أو الزيت، أو الدهان أو غيره من الطلاء؛
- (د) كي أو ضغط المنسوجات؛
- (هـ) عمليات الطلاء أو التلميع البسيطة؛
- (و) نزع الأغلفة، التبييض الجزئي أو الكلي، والتلميع والصقل للأرز والحبوب؛
- (ز) عمليات تلوين أو تنكيه السكر أو تشكيل قطع السكر؛ الطحن الجزئي أو الكامل للسكر البلوري؛
- (ح) تقشير ونزع نوى الفاكهة والمكسرات والخضروات؛
- (ط) الشد، الطحن البسيط أو التقطيع البسيط؛
- (ي) التنخيل، الغربلة، الفرز، التصنيف، التوبيب والمطابقة؛ (بما في ذلك تكوين مجموعات من السلع)؛
- (ك) التعبئة البسيطة في زجاجات، علب، قوارير، أكياس، شنط، صناديق، ولصق البطاقات أو الألواح وكافة عمليات التغليف الأخرى البسيطة؛
- (ل) لصق أو طباعة العلامات وبطاقات التعريف والشعارات وغيرها من العلامات المميزة الأخرى على المنتجات أو على أغلفتها؛
- (م) الخلط البسيط للمنتجات وإن كانت من أنواع مختلفة؛
- (ن) خلط السكر مع أي مادة؛

- (س) اضافة كميات بسيطة من الماء أو التخفيف بالماء أو تجفيف أو تعديل المنتجات؛
 (ع) التجميع البسيط لأجزاء السلع لتكوين سلعة كاملة أو تفكيك المنتجات إلى أجزاء؛
 (ف) ذبح الحيوانات؛
 (ص) الجمع بين اثنتين أو أكثر من العمليات المحددة في البنود (أ) وحتى (ف).

يتم أخذ كافة العمليات التي تتم في طرف التصدير على منتج ما في عين الاعتبار مجتمعةً عند تحديد ما إذا كان سيتم اعتبار عمليات الإعداد أو المعالجة التي أجريت على المنتج غير كافية وفقاً لمضمون الفقرة ١ من هذه المادة.

المادة ٧

تراكم المنشأ

١. دون الإخلال بالمادة (٢)، تعتبر المنتجات ذات منشأ من الطرف المصدر عندما يتم تصديرها إلى الطرف الآخر إذا كانت متحصلة فيها، تضمين المواد التي يكون منشؤها أي طرف من الأطراف مقدم الطلب المتعاقد، ما عدا الطرف المصدر شريطة أن تتجاوز عمليات الإعداد أو المعالجة التي تجري لدى الطرف المصدر العمليات المشار إليها في المادة (٦). وليس من الضروري اجراء عمليات اعداد أو معالجة كافية على تلك المواد.

٢. عندما لا تتجاوز عمليات الإعداد والمعالجة التي تتم لدى الطرف المصدر للعمليات المشار إليها في المادة (٦)، فإن المنتج المتحصل عليه من خلال تضمين المواد المنشأة لدى أي طرف من الأطراف المتعاقدة مقدمة الطلب يعتبر منتج منشأة الطرف المصدر حيث تكون القيمة المضافة أكبر من قيمة المواد المستخدمة التي منشأها أي من الأطراف المتعاقدة مقدمة الطلب الأخرى. خلاف ذلك، يعتبر المنتج المتحصل عليه من منشأ الطرف الطالب المتعاقد والذي يمثل المواد الأعلى قيمة ذات المنشأ والتي تستخدم في الصناعة لدى الطرف المصدر.

٣. دون الإخلال بالمادة (٢)، وبإستثناء المنتجات التي تقع ضمن الفصول من (٥٠ إلى ٦٣) إن عمليات الإعداد والتصنيع التي تجري لدى الطرف الطالب المتعاقد بدل الطرف المصدر تعتبر جارية لدى الطرف المصدر إذا كانت المنتجات المتحصل عليها قد خضعت لاحقاً لعمليات إعداد ومعالجة لدى هذا الطرف المصدر.

٤. دون الإخلال بالمادة (٢)، بالنسبة للمنتجات الواقعة ضمن الفصول من (٥٠ إلى ٦٣)، ولغرض التجارة الثنائية بين الأطراف فقط، تعتبر عمليات الإعداد والمعالجة التي تجري لدى الطرف المستورد على أنها أجريت لدى الطرف المصدر عندما تخضع المنتجات لاحقاً لعمليات إعداد ومعالجة لدى ذلك الطرف المصدر.

لأغراض هذه الفقرة، فإن المشاركين في عملية الاستقرار والمشاركة للاتحاد الأوروبي وجمهورية مولدوفا تعتبر إحدى الأطراف المتعاقدة مقدمة الطلب.

٥. من الممكن أن تختار الأطراف بشكل منفرد تمديد تطبيق أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة على استيراد المنتجات الواردة ضمن الفصول من (٥٠ إلى ٦٣) عند رغبة أحد الأطراف بالتمديد، يجب عليه إشعار الطرف الآخر وإشعار المفوضية الأوروبية وفقاً للفقرة (٢) من المادة (٨).

٦. لغرض التراكم في مضمون الفقرات من (٣ إلى ٥) من هذه المادة، تعتبر المنتجات ذات المنشأ منتجات منشأها الطرف المصدر فقط إذا تجاوزت عمليات الإعداد والمعالجة العمليات المشار إليها في المادة (٦).

٧. للمنتجات التي يتم انشاؤها لدى أي من الأطراف المتعاقدة مقدمة الطلب المشار إليها في الفقرتين (١ و ٤) من هذه المادة والتي لا تمر بعمليات الإعداد والمعالجة لدى الطرف المصدر أن تحتفظ بمنشئها إذا تم تصديرها إلى أحد الأطراف المتعاقدة مقدمة الطلب.

المادة ٨

شروط تطبيق تراكم المنشأ

١. يمكن تطبيق التراكم المنصوص عليه في المادة (٧) فقط شريطة أن:

(أ) يتم تطبيق اتفاقية الأفضلية التجارية وفقاً للمادة (٢٤) من الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة ، ١٩٩٤ (GATT) بين الأطراف المتعاقدة مقدمة الطلب المعنية بحيازة صفة المنشأ و الطرف الطالب المتعاقد في الوجهة؛ و

(ب) عند حصول البضاعة على صفة المنتجات ذات المنشأ من خلال تطبيق أحكام قواعد المنشأ المطابقة لتلك الموجودة في هذه القواعد.

٢. يجب نشر الإشعارات التي تبين تحقيق المتطلبات الضرورية لتطبيق التراكم في الصحيفة الرسمية للاتحاد الأوروبي (المجموعة سي) وفي المنشورات الرسمية في الأردن، وفقاً للإجراءات الخاصة بكل منهم.

يبدأ تطبيق التراكم المنصوص عليه في المادة ٧ من التاريخ المذكور في تلك الإشعارات. يجب على الأطراف تزويد المفوضية الأوروبية بتفاصيل الاتفاقيات مع الأطراف المتعاقدة مقدمة الطلب الأخرى بما في ذلك تواريخ بدء سريان تلك القواعد.

٣. يجب أن يتضمن اثبات المنشأ البيان التالي بالإنجليزية، التراكم مطبق مع (اسم الطرف/الأطراف المعنية المتعاقدة مقدمة الطلب بالإنجليزية، 'CUMULATION APPLIED WITH (name of the relevant applying contracting party/parties in English)') عند حصول المنتجات على صفة ذات المنشأ من خلال تطبيق تراكم المنشأ بما يتوافق مع المادة (٧).

في حال استخدام شهادة الحركة كإثبات للمنشأ، يتم ذكر ذلك في الخانة رقم (٧) في شهادة الحركة
EUR.1

٤. للأطراف أن تقرر أن تكون المنتجات المصدرة لها والتي حصلت على صفة ذات المنشأ من الطرف المصدر من خلال تطبيق تراكم المنشأ وفقاً للمادة (٧). للتنازل عن الالتزام بتضمين بيان اثبات المنشأ المشار إليه في الفقرة (٣) من هذه المادة^١.

تقوم الأطراف بتزويد المفوضية الأوروبية بإشعار بخصوص هذا التنازل وفقاً للفقرة (٢) من المادة (٨).

المادة ٩

وحدة الأهلية

١. لغايات تطبيق أحكام هذا البروتوكول، تكون وحدة الأهلية هي المنتج المحدد والذي يعد الوحدة الأساسية عند تحديد التصنيف وذلك باستخدام لوائح النظام المنسق.

يتبع ذلك:

(أ) في الحالات التي يتكون فيها المنتج من مجموعة أو تجميع من عدد من المواد بحيث يتم تصنيفه ضمن أحكام النظام المنسق تحت بند واحد فإنها مجتمعة- تشكل وحدة الأهلية؛
(ب) عندما تتكون شحنة من عدد من المنتجات المتماثلة المصنفة تحت نفس البند في النظام المنسق، يجب أن يؤخذ كل منتج بمفرده عند تطبيق أحكام هذا البروتوكول.

٢. بموجب القاعدة العامة رقم (٥) من النظام المنسق، عندما يتم شمول التغليف مع المنتج لغايات التصنيف، فيجب شمول التغليف لغايات تحديد المنشأ.

٣. تعد الملحقات، قطع الغيار والأدوات التي يتم شحنها مع إحدى الأدوات أو الآلات أو الأجهزة أو المركبات والتي تعد جزءاً من المعدات العادية والمشمولة في سعرها أو تلك التي لا يصدر بها فاتورة منفصلة، يتم اعتبارها كوحدة واحدة مع تلك الأداة أو الآلة أو الجهاز أو المركبة موضوع البحث.

توافق الأطراف على التنازل عن الالتزام بتضمين اثبات المنشأ في البيان المشار إليه في الفقرة (٣) من المادة (٨).

المادة ١٠

المجموعات (الأطقم)

تعتبر المجموعات (الأطقم)، كما هو محدد في القاعدة العامة رقم (٣) من النظام المنسق، بأن لها صفة المنشأ إذا كانت جميع مكوناتها منتجات لها صفة المنشأ. وبالرغم من ذلك، عندما تتكون مجموعة (أطقم) من منتجات ذات منشأ ومنتجات من غير المنشأ، تعتبر المجموعة بأكملها ذات منشأ، شريطة أن لا تتجاوز قيمة المنتجات من غير المنشأ (١٥%) من سعر المجموعة تسليم باب المصنع.

المادة ١١**العناصر الحياضية**

- عند تحديد صفة منشأ منتج ما، فإنه ليس من الضروري تحديد منشأ العناصر التالية التي قد يتم استخدامها في إنتاجه:
- (أ) الطاقة والوقود؛
 - (ب) المصنع والمعدات؛
 - (ج) الآلات والأدوات؛
 - (د) السلع التي لا تدخل في التركيب النهائي للمنتج ولا تكون مخصصة لذلك.

المادة ١٢**الفصل الحاسبي**

١. إذا تم استخدام المواد المماثلة ذات المنشأ ومن غير المنشأ في عملية الإعداد أو المعالجة لمنتج ما، يجوز للجهات الاقتصادية إدارة المواد باستخدام ما يسمى بطريقة "الفصل الحاسبي"، دون اللجوء إلى تخزين المواد في مخازن منفصلة.
٢. يجوز للجهات الاقتصادية إدارة المواد المماثلة ذات المنشأ ومن غير المنشأ التي تحمل الباب ١٧٠١ باستخدام طريقة "الفصل الحاسبي"، دون تخزين المواد في مخازن منفصلة.
٣. قد تطلب الأطراف خضوع تطبيق الفصل الحاسبي للتفويض المسبق من قبل السلطات الجمركية يجوز للسلطات الجمركية أن تمنح التفويض وفقاً لأي شروط تراها ملائمة و يجوز لها مراقبة استخدام التفويض. يجوز للسلطات الجمركية سحب التفويض في حال قيام المنتفع باستخدام التفويض بطريقة غير ملائمة بأي شكل من الأشكال أو عند فشله في استيفاء الشروط الأخرى المذكورة في هذه القواعد.
٤. في حال استخدام طريقة الفصل المادي للمخزون، من خلال استخدام الفصل الحاسبي، يجب في أي وقت ضمان أنه لا يمكن اعتبار المزيد من المنتجات على أنها منتجات منشأها الطرف المصدر تطبق الطريقة و يسجل التطبيق على أساس مبادئ المحاسبة العامة المطبقة لدى الطرف المصدر.
٤. يجوز للمنتفع من الطريقة المشار إليه في الفقرتين (١ و ٢) من هذه المادة بإعداد أو بالتقديم للحصول على إثباتات المنشأ لكمية المنتجات التي تعتبر من منشأ الطرف المصدر. وبناءً على طلب السلطات الجمركية، يقوم المنتفع بتقديم بيان حول كيفية إدارة هذه الكميات.

الباب الثالث
المتطلبات الإقليمية

المادة ١٣
مبدأ الإقليمية

١. يجب اتباع الشروط المنصوص عليها في الباب الثاني دون أي إعاقة لأي طرف معني.
٢. عند إعادة أية منتجات ذات منشأ مصدرة من أحد الأطراف إلى بلد آخر، فإنه يجب اعتبارها من غير المنشأ، إلا إذا كان من الممكن تقديم إثباتات مقبولة للسلطات الجمركية تبين:
 - (أ) أن السلع المعادة هي ذاتها التي تم تصديرها؛
 - (ب) ولم يتم عليها إجراء أي عملية تتجاوز العمليات الضرورية للحفاظ عليها في حالة جيدة خلال وجودها في تلك الدولة أو أثناء تصديرها.
٣. الحصول على صفة المنشأ بموجب الباب الثاني لن تتأثر بعمليات الإعداد أو المعالجة التي تتم خارج المجموعة على المواد المصدرة من المجموعة والتي يتم إعادة استيرادها بعد ذلك، شريطة:
 - (أ) أن تكون المواد المذكورة قد تم التحصل عليها بالكامل في الطرف المصدر، أو تم عليها إجراء عمليات إعداد أو معالجة تتجاوز العمليات المشار إليها في المادة (٦) قبل تصديرها؛
 - (ب) وأن يبين بصورة مقبولة للسلطات الجمركية:
 - i. أن السلع المعاد استيرادها قد نتجت عن عمليات إعداد أو معالجة للمواد المصدرة؛
 - ii. وأن القيمة المضافة الإجمالية المكتسبة خارج طرف التصدير عن طريق تطبيق أحكام هذه المادة، للمنتج النهائي المطالب بحصوله على صفة المنشأ لا تتجاوز ١٠% من سعر تسليم باب المصنع.
٤. لأغراض الفقرة (٣) من هذه المادة، لا تسري شروط الحصول على صفة المنشأ المنصوص عليها في الباب الثاني على عمليات الإعداد أو المعالجة التي تتم خارج الطرف المصدر. ولكن عندما يكون هناك قاعدة ضمن قائمة الملحق الثاني تحدد الحد الأقصى لقيمة المواد من غير المنشأ التي تتضمنها السلعة لتحديد صفة المنشأ للمنتج النهائي، فإن القيمة الإجمالية للمواد من غير المنشأ المستخدمة في المنتج في إقليم الطرف المعني، مضافاً إليها القيمة المضافة الإجمالية المتحققة خارج الطرف المصدر، لا ينبغي أن تتجاوز النسبة المقررة، عند تطبيق أحكام هذه المادة.
٥. لأغراض تطبيق أحكام الفقرتين (٣) و(٤) من هذه المادة، تعني عبارة "القيمة المضافة الإجمالية" كافة التكاليف المترتبة خارج طرف التصدير، بما في ذلك قيمة المواد المستخدمة هناك.

٦. لا تسري أحكام الفقرتين (٣) و(٤) على المنتجات التي لا تستوفي الشروط المنصوص عليها في قائمة الملحق الثاني، أو التي يمكن اعتبار أنه تم إعدادها أو معالجتها بصورة كافية وذلك فقط في حال تطبيق الحد العام المسموح المقرر في المادة (٤).

٧. لا تسري أحكام الفقرتين (٣) و(٤) على منتجات الفصول من (٥٠ إلى ٦٣) من النظام المنسق.

٨. أي عملية إعداد أو معالجة من النوع المشمول بهذه المادة والتي تتم خارج الطرف المصدر، يجب أن تتم في نطاق ترتيبات الإعداد في الخارج أو أية ترتيبات مماثلة.

المادة ١٤

النقل المباشر

١. تسري المعاملة التفضيلية الممنوحة بموجب الاتفاق، فقط على المنتجات التي تستوفي متطلبات هذا البروتوكول، والمنقولة في أحد الأطراف أو عبر أقاليم الدول الأخرى المشار إليها في المادتين (٧ و ٨) والتي يتم تطبيق التراكم معها، شريطة أن تكون تلك المنتجات هي نفسها التي يتم تصديرها من الطرف المصدر. يمنع العبث بها، أو نقلها بأي طريقة أو إخضاعها لعمليات ليست من شأنها حفظها وإبقائها في حالة جيدة، ويمنع الإضافة إلى أو المسح من العلامات، الملصقات، الأختام أو أية وثائق لضمان استيفاء الشروط المحلية المحددة للطرف المستورد والتي يتم إجراؤها تحت إشراف السلطات الجمركية في بلد (بلدان) النقل الثالثة، أو تقسيمها قبل التخليص عليها لتصبح جاهزة للاستخدام المنزلي.

٢. يجوز تخزين السلع أو الشحنات شريطة أن تبقى تحت إشراف السلطات الجمركية في بلد(بلدان) النقل الثالثة.

٣. دون الإخلال بأحكام الباب الخامس من الملحق (أ)، يجوز تقسيم الشحنات شريطة أن تبقى تحت إشراف السلطات الجمركية بلد (بلدان) التقسيم الثالثة.

في حالة وجود شك، يجوز للطرف المستورد في أي وقت الطلب من المصدر أو ممثله بتقديم كافة الوثائق اللازمة لتقديم إثبات بالالتزام بهذه المادة، والذي يمكن تقديمه عن طريق أي إثبات موثق ولا سيما من خلال:

(أ) وثائق النقل التعاقدية مثل بوالص الشحن؛

(ب) دليل حقيقي أو ملموس مبني على العلامات أو الأرقام المطبوعة على الطرود؛

(ج) شهادة عدم تلاعب من السلطات الجمركية في بلد (بلدان) النقل أو التقسيم أو أية وثائق تبين أن البضائع بقيت تحت إشراف السلطات الجمركية في بلد (بلدان) النقل أو التقسيم؛
أو

(د) أية أدلة ترتبط بالبضائع نفسها.

المادة ١٥المعارض

١. إن المنتجات ذات المنشأ، المرسله من أجل العرض في إحدى الدول غير تلك المشار إليها في المادتين (٧) و(٨) والتي يتم تطبيق التراكم معها، ويتم بيعها بعد العرض لاستيرادها لدى أحد الأطراف، ينبغي أن تستفيد عند استيرادها من أحكام الاتفاق، شريطة أن يظهر بصورة مقبولة للسلطات الجمركية:

(أ) أن المصدر أرسل هذه المنتجات من أحد الأطراف إلى البلد الذي يعقد فيه المعرض، وأنه قام بعرضها فيه؛

(ب) أنه تم بيع المنتجات أو التصرف بها من قبل المصدر إلى شخص من طرف آخر؛

(ج) أنه تم إرسال المنتجات خلال المعرض أو بعد انتهائه مباشرة بنفس الحالة التي تم إرسالها فيها للمعرض؛

(د) وأنه لم يتم استخدام هذه المنتجات، منذ إرسالها للمعرض، لأي غرض كان سوى عرضها في المعرض.

٢. يجب إصدار إثبات المنشأ أو إعداده وفقاً لأحكام الباب الخامس من الملحق (أ)، وتقديمه إلى السلطات الجمركية في الدولة المستورد بالطريقة المعتادة. ويجب أن يتضمن ذلك اسم وعنوان المعرض، وعند الضرورة، يجوز طلب بيانات إضافية تبين الظروف التي تم عرض المنتجات بموجبها.

٣. تطبق الفقرة (١) على أي معرض تجاري، صناعي، زراعي أو حرفي أو العروض العامة المشابهة التي لا يتم تنظيمها لأغراض خاصة في المحلات أو مقرات الأعمال بقصد بيع المنتجات الأجنبية والتي تخضع المنتجات أثناءها لرقابة السلطات الجمركية.

الباب الرابعرد الرسوم أو الإعفاء منهاالمادة ١٦حظر رد الرسوم الجمركية (الدروباك) أو الإعفاء منها

١. لا تخضع المواد من غير المنشأ المستخدمة في تصنيع المنتجات التي تقع ضمن الفصول من (٥٠ إلى ٦٣) من النظام المنسق والتي يكون منشؤها في أحد الأطراف والتي يتم إصدار أو إعداد إثبات المنشأ لها وفقاً للباب الخامس، إلى أي نوع من رد الرسوم الجمركية أو الإعفاء منها.

٢. الحظر المنصوص عليه في الفقرة (١)، ينبغي أن يطبق على أي ترتيبات للاسترداد أو الإعفاء منها أو عدم سداد جزئي أو كلي للرسوم الجمركية أو أية رسوم ذات أثر مماثل مطبقة لدى الطرف المصدر على المواد المستخدمة في التصنيع، عندما يطبق مثل هذا الاسترداد أو الإعفاء أو عدم السداد فعلياً، وقت تصدير المنتجات التي استخدمت فيها تلك المواد، ولا يتم ذلك في حال بقاء تلك المنتجات للاستهلاك المحلي.

٣. يجب أن يكون مصدر المنتجات التي يشملها إثبات المنشأ مستعداً في أي وقت، وذلك بناء على طلب السلطات الجمركية، لتقديم كافة الوثائق ذات العلاقة والتي تثبت أنه لم يتم الحصول على أي رد للرسوم المتعلقة بالمواد من غير المنشأ المستخدمة في تصنيع المنتجات ذات العلاقة وأنه قد تم بالفعل سداد كافة الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل المطبقة على مثل هذه المواد.

٤. لا يطبق الحظر المنصوص عليه في الفقرة (١) من هذه المادة على التجارة بين الأطراف للمنتجات التي لها صفة المنشأ من خلال تطبيق تراكم المنشأ المشمول في الفقرتين (٤ أو ٥) من المادة.

٥. لا يطبق الحظر المنصوص عليه في الفقرة (١) من هذه المادة على التجارة الثنائية بين الأطراف دون تطبيق التراكم مع المواد التي منشأها أي من الأطراف المتعاقدة مقدمة الطلب الأخرى.

الباب الخامس

إثبات المنشأ

المادة ١٧

المتطلبات العامة

١. تستفيد المنتجات من منشأ أحد الأطراف عند استيرادها إلى الطرف الآخر من أحكام الاتفاق بناء على تقديم أحد إثباتات المنشأ التالية:

(أ) شهادة الحركة EUR.1، المبين نموذج لها في الملحق (٤/أ)؛

(ب) في الحالات المحددة في المادة (١٨) (١)، تصريح، والمشار إليه لاحقاً بـ "إثبات المنشأ" مقدم من المصدر على فاتورة، أو إشعار التسليم أو أي وثيقة تجارية أخرى تصف المنتجات المعنية بتفصيل كاف لتسهيل تحديدها؛ يبين الملحق (٣) نصوص تصاريح المنشأ.

٢. دون الإخلال بما ورد في الفقرة (١)، تستفيد المنتجات ذات المنشأ ضمن مفهوم هذا البروتوكول في الحالات المحددة في المادة (٢٧)، من أحكام الاتفاق دون أن يكون من الضروري تقديم أي من إثباتات المنشأ المشار إليها في الفقرة (١).

٣. دون الإخلال بأحكام الفقرة (١) من هذه المادة، يجوز للأطراف للتجارة التفضيلية بينها، استبدال إثباتات المنشأ المذكورة في البندين (أ) و(ب) من الفقرة (١) من هذه المادة ببيانات للمنشأ من المصدرين مسجلة في قاعدة البيانات الإلكترونية وفقاً للتشريعات الداخلية للأطراف.

استخدام بيانات المنشأ من المصدرين المسجلين في قاعدة البيانات الإلكترونية والموافق عليها من قبل طرفين متعاقدين أو أكثر يجب أن لا يعرقل استخدام التراكم المركب مع الأطراف المتعاقدة الأخرى.

٤. لغايات الفقرة (١)، يجوز للأطراف الموافقة على إنشاء نظام يسمح بإصدار اثباتات المنشأ المذكورة في النقاط (أ) و(ب) من الفقرة (١) من هذه المادة إلكترونياً و/أو تقديمها إلكترونياً.
٥. لغايات تطبيق أحكام المادة (٧)، في حال تطبيق المادة (٨) الفقرة (٤)، يقوم المصدر في أحد الأطراف المتعاقدة الذي يصدر أو يقدم طلب الحصول على إثبات المنشأ على أساس اثبات منشأ آخر والذي تم التنازل عنه من الالتزام لتضمين البيان في المادة (٨) الفقرة (٣) بأخذ كافة الخطوات الضرورية لضمان أن شروط تطبيق التراكم قد تم استيفاؤها وتم تجهيز كافة الوثائق المتعلقة من أجل تقديمها إلى السلطات الجمركية.

المادة ١٨

شروط إعداد تصريح المنشأ

١. يجوز إعداد تصريح المنشأ كما هو مبين في المادة (١٧) (ب/١) من قبل :
- (أ) مصدر معتمد ضمن مفهوم المادة (١٩)؛ أو
- (ب) أي مصدر لأي شحنة تتكون من طرد أو أكثر يحتوي على منتجات ذات منشأ لا تتجاوز قيمتها الإجمالية (٦٠٠٠) يورو.
٢. يجوز إعداد تصريح المنشأ في حال كان من الممكن اعتبار المنتجات المعنية كمنتجات من منشأ أحد الأطراف المتعاقدة والتي تستوفي المتطلبات الأخرى لهذا البروتوكول.
٣. يجب أن يكون المصدر الذي يعد تصريح المنشأ مستعداً، في أي وقت وبناء على طلب السلطات الجمركية في البلد المصدر، لتقديم كافة الوثائق المناسبة التي تثبت صفة المنشأ للمنتجات المعنية وكذلك استيفاء المتطلبات الأخرى لهذا البروتوكول.
٤. يتم إعداد تصريح المنشأ من قبل المصدر عن طريق طباعة أو الكتابة أو ختم على الفاتورة أو إشعار الاستلام أو أي وثائق تجارية أخرى، التصريح الذي تظهر نصوصه في الملحق (٣) من هذا المرفق باستخدام إحدى الصيغ اللغوية المبينة في هذين الملحقين ووفقاً لأحكام القانون المحلي في البلد المصدر. وفي حال كان التصريح مكتوباً باليد، فتتم كتابته بالحبر وبالحروف المطبوعة.
٥. يجب أن تحمل تصاريح المنشأ التوقيع الأصلي للمصدر بخط يده. من جانب آخر، لا يطلب من المصدر المعتمد وفقاً لمفهوم المادة (١٩) توقيع هذه التصاريح شريطة أن يقدم للسلطات الجمركية في البلد المصدر تعهداً خطياً بتحملة للمسؤولية عن أي تصريح منشأ خاص به كما لو أنه قام بتوقيعه بخط يده.
٦. يجوز إعداد تصريح المنشأ من قبل المصدر عند تصدير المنتجات الخاصة به، أو بعد التصدير ('تصريح المنشأ الرجعي') شريطة أن يتم تقديمه في البلد المستورد خلال سنتين على أبعد تقدير بعد استيراد المنتجات الخاصة بالتصريح.
- في حالة تقسيم الشحنة وفقاً للمادة (١٤) الفقرة (٣) شريطة الالتزام بالفترة المحددة (السنتين) ذاتها، يجب إعداد تصريح المنشأ الرجعي من قبل المصدر المعتمد من الطرف المصدر للمنتجات.

المادة ١٩

المصدر المعتمد

١. يجوز للسلطات الجمركية في البلد المصدر أن تفوض أي مصدر (المشار إليه فيما يلي بـ"المصدر المعتمد") بموجب المتطلبات الوطنية بإعداد تصاريح المنشأ بغض النظر عن قيمة المنتجات المعنية.
٢. يجب على المصدر الراغب في الحصول على هذا التفويض أن يقدم كافة الضمانات اللازمة للتحقق من منشأ المنتجات للسلطات الجمركية وكذلك تلبية استيفاء باقي متطلبات هذا البروتوكول.
٣. تمنح السلطات الجمركية المصدر المعتمد رقم تفويض جمركي يظهر على تصريح المنشأ.
٤. تقوم السلطات الجمركية بمراقبة استخدام التفويض من قبل المصدر المعتمد.
٥. يجوز للسلطات الجمركية سحب التفويض في أي وقت، و تقوم بذلك عندما يقوم المصدر المعتمد باستخدام التفويض بشكل خاطئ أو عندما لا يستمر المصدر المعتمد بتقديم الضمانات المشار إليها في الفقرة (٢) من هذه المادة.

المادة ٢٠

إجراءات إصدار شهادة حركة EUR.1

١. يتم إصدار شهادة الحركة EUR.1 من قبل السلطات الجمركية في الدولة المصدرة بناء على طلب خطي من قبل المصدر أو تحت مسؤوليته من قبل ممثله المفوض.
٢. لهذه الغاية، يقوم المصدر أو ممثله المفوض بتعبئة كل من شهادة الحركة EUR.1 ونموذج الطلب، والتي تظهر نماذج منها في الملحق (٤/أ) بإحدى اللغات التي تمت صياغة الاتفاق بها ووفقاً لأحكام القوانين الوطنية للدولة المصدرة. وفي حال كانت النماذج مكتوبة بخط اليد، يتم تعبئتها بالحبر وبالحروف المطبعية. ويجب ملء البيانات المتعلقة بوصف المنتجات في الخانة المخصصة لهذه الغاية دون ترك أي فراغ. وفي حال لم يتم تعبئة الخانة بالكامل، فيتم رسم خط أفقي أسفل السطر الأخير للوصف، ويتم شطب المساحة الفارغة بخطوط متقاطعة.
٣. يجب أن تتضمن شهادة الحركة EUR.1 الجملة التالية بالانجليزية 'TRANSITIONAL RULES' (القواعد الانتقالية) في الخانة رقم ٧.
٤. يجب على المصدر المتقدم بطلب إصدار شهادة الحركة EUR.1، أن يقدم في أي وقت وبناء على طلب السلطات الجمركية للدولة المصدرة التي تصدر فيها شهادة الحركة EUR.1، كافة الوثائق اللازمة لإثبات صفة المنشأ للمنتجات المعنية وكذلك استيفاء المتطلبات الأخرى لهذه القواعد.
٥. يجب إصدار شهادة منشأ من قبل السلطات المختصة للدولة المصدرة إذا كانت المنتجات المعنية تعتبر كمنتجات ذات منشأ وتستوفي المتطلبات الأخرى لهذه القواعد.

٦. تقوم السلطات الجمركية التي تصدر شهادات الحركة EUR.1 باتخاذ أي إجراءات ضرورية للتحقق من منشأ المنتجات واستيفاء المتطلبات الأخرى لهذه القواعد. ولهذه الغاية، يحق لها طلب أي دليل أو القيام بأي تفتيش لحسابات المصدر أو أي تفتيش تراه ملائماً. وتقوم كذلك بالتأكد من تعبئة النماذج المشار إليها في الفقرة (٢) حسب الأصول. وبالتحديد، فإن عليها التأكد مما إذا كان قد تم تعبئة المساحة المخصصة لوصف المنتجات بصورة تستبعد إمكانية القيام بأية إضافات احتيالية.

٧. يتم تدوين تاريخ إصدار شهادة الحركة EUR.1 في الخانة رقم (١١) في الشهادة.

٨. يتم إصدار شهادة الحركة EUR.1 من قبل السلطات الجمركية وتقديمها إلى المصدر بمجرد القيام بالتصدير الفعلي أو ضمان هذا التصدير.

المادة ٢١

شهادة الحركة EUR.1 الصادرة بأثر رجعي

١. بالرغم مما ورد في المادة (٢٠) فقره (٨)، يجوز إصدار شهادة الحركة EUR.1 بعد تصدير المنتجات المتعلقة بها في حال:

- (أ) لم يتم إصدارها وقت التصدير بسبب أخطاء أو إهمال غير مقصود أو ظروف خاصة؛
- (ب) أو لقتناع السلطات الجمركية أنه قد تم إصدار شهادة الحركة EUR.1 ولكن لم يتم قبولها عند الاستيراد لأسباب فنية.
- (ج) الوجهة النهائية للمنتجات المعنية غير معروفة في وقت التصدير والتي تم تحديدها أثناء نقل المنتجات أو تخزينها و بعد التقسيم المحتمل للشحنات وفقاً للمادة ١٤ (٣)؛
- (د) إصدار شهادة حركة EUR.1 أو EUR.MED وفقاً لقواعد الاتفاقية الأوروبية المتوسطة للمنتجات ذات المنشأ وفقاً لهذه القواعد. يجب على المصدر اتخاذ كافة الخطوات اللازمة لضمان استيفاء شروط التراكم وأن كافة الوثائق المرتبطة جاهزة لتقديمها إلى السلطات الجمركية شريطة أن يكون المنتج ذي منشأ وفقاً لهذا البروتوكول أو؛

(هـ) إذا كانت شهادة الحركة EUR.1 التي تم إصدارها بناءً على تطبيق المادة ٨ (٤) و تطبيق المادة ٨ (٣) مطلوبة عند الاستيراد في طرف متعاقد آخر.

٢. لتطبيق الفقرة (١)، على المصدر أن يبين في طلبه مكان وتاريخ تصدير المنتجات التي تعود لها شهادة الحركة EUR.1، وأن يبين أسباب طلبه.

٣. يجوز للسلطات الجمركية إصدار شهادة حركة EUR.1 بأثر رجعي خلال سنتين من تاريخ التصدير فقط بعد التحقق من أن المعلومات المقدمة في طلب المصدر تتوافق مع الملف ذي العلاقة.

٤. على الرغم من أحكام المادة (٢٠) فقره (٣)، ان شهادات الحركة EUR.1 المصدرة بأثر رجعي يجب تصديقها بالجملة باللغة الانجليزية: 'أصدرت بأثر رجعي'.

٥. يتم كتابة التوثيق المشار إليه في الفقرة ٤ في الخانة رقم (٧) في شهادة الحركة EUR.1.

المادة ٢٢إصدار نسخة طبق الأصل عن شهادة الحركة EUR.1

١. في حال سرقة أو فقدان أو تلف شهادة الحركة EUR.1 ، يجوز للمصدر أن يقدم طلباً إلى السلطات الجمركية التي أصدرتها للحصول على نسخة طبق الأصل يتم إصدارها بالاستناد إلى وثائق المصدر المحفوظة لديها.
٢. دون الإخلال بالمادة (٢٠) الفقرة (٣)، وفقاً للفقرة (١) من هذه المادة، يجب أن تحمل النسخة طبق الأصل التي تصدر بهذه الطريقة الكلمة التالية باللغة الإنجليزية:

"نسخة طبق الأصل"

"Duplicate"

٣. يتم إدراج العبارة المشار إليها في الفقرة (٢) في الخانة رقم (٧) من النسخة طبق الأصل من شهادة الحركة EUR.1.
٤. يسري مفعول النسخة طبق الأصل، التي تحمل تاريخ إصدار شهادة الحركة EUR.1 الأصلية اعتباراً من ذلك التاريخ.

المادة ٢٣صلاحية إثبات المنشأ

١. يسري مفعول إثبات المنشأ لمدة عشرة أشهر من تاريخ إصداره أو إعداده في البلد المصدر، وينبغي أن يقدم خلال الفترة المذكورة إلى السلطات الجمركية في البلد المستورد.
٢. يجوز قبول إثباتات المنشأ التي يتم تقديمها إلى السلطات الجمركية في البلد المستورد بعد التاريخ النهائي لتقديمها المحدد في الفقرة (١)، وذلك لغرض تطبيق المعاملة التفضيلية، عندما يكون الإخفاق في تقديم هذه الوثائق بحلول التاريخ النهائي المحدد، ناتج عن ظروف استثنائية.
٣. في الحالات الأخرى للتقديم المتأخر، يجوز للسلطات الجمركية في البلد المستورد قبول إثباتات المنشأ إذا كانت المنتجات قد وصلت قبل التاريخ النهائي المذكور.

المادة ٢٤المناطق الحرة

١. تقوم الأطراف باتخاذ جميع الخطوات الضرورية لضمان أن المنتجات المتبادلة بموجب إثبات المنشأ، أنه أثناء نقلها وبقائها في إحدى المناطق الحرة التي تقع في إقليمها، لن يتم استبدالها بسلع أخرى ولن يتم إخضاعها لعمليات أخرى غير العمليات العادية بهدف المحافظة عليها في حالتها الطبيعية.
٢. كاستثناء من الفقرة (١)، فإنه عندما يتم استيراد المنتجات من منشأ الأطراف المتعاقدة إلى منطقة حرة بموجب إثبات المنشأ ويتم إجراء أية عمليات إعداد أو معالجة عليها، تقوم السلطات المعنية بإصدار إثبات منشأ جديد، إذا كانت عمليات الإعداد أو المعالجة تلك تتوافق مع أحكام هذه البروتوكول.

المادة ٢٥**متطلبات الاستيراد**

يجب تقديم اثباتات المنشأ إلى السلطات الجمركية في البلد المستورد وفقاً للإجراءات المطبقة في ذلك البلد.

المادة ٢٦**الاستيراد على دفعات**

حيثما، وبناء على طلب المستورد ووفقاً للشروط المحددة من قبل السلطات الجمركية في البلد المستورد، يتم استيراد منتجات مفككة أو غير-مجمعة بموجب القاعدة العامة (٢/أ) من النظام المنسق الواقعة ضمن القسم (١٦) و(١٧) أو البندين (٧٣٠٨) و(٩٤٠٦)، مستوردة على شكل دفعات، فإنه يتم تقديم إثبات منشأ واحد لمثل هذه المنتجات إلى السلطات الجمركية عند استيراد أول دفعة.

المادة ٢٧**الاعفاء من اثبات المنشأ**

١. المنتجات المرسلّة في طرود صغيرة من أشخاص عاديين إلى أشخاص عاديين أو التي تشكل جزءاً من الامتعة الشخصية للمسافرين، تعتبر منتجات ذات منشأ دون طلب تقديم إثبات منشأ لها، شريطة أن لا يكون استيراد هذه المنتجات لأغراض التجارة وأن يتم التصريح باستيفائها لمتطلبات هذه القواعد وأنه لا يوجد شك في صحة هذا التصريح.
٢. لا تعتبر المواد المستوردة مواداً مستوردة لغرض التجارة إذا اجتمعت الشروط التالية :
 - (أ) المستوردات العرضية؛
 - (ب) التي تتكون حصراً من منتجات الاستخدام الشخصي للأشخاص الذين يتسلمونها أو المسافرين أو عائلاتهم
 - (ج) إذا كان واضحاً من طبيعة وكمية المنتجات أنها غير مخصصة للتجارة.
٣. يجب ألا تتجاوز القيمة الإجمالية لهذه المنتجات (٥٠٠) يورو في حالة الطرود الصغيرة و(١٢٠٠) يورو في حالة المنتجات التي تشكل جزءاً من الامتعة الشخصية للمسافرين.

المادة ٢٨**الاختلافات والأخطاء الشكلية**

١. اكتشاف اختلافات بسيطة في البيانات المدونة في إثبات المنشأ وتلك الواردة في الوثائق المقدمة إلى السلطات الجمركية من أجل اتخاذ الإجراءات الرسمية لاستيراد المنتجات، لا تؤدي إلى اعتبار إثبات المنشأ ملغى وباطلاً تلقائياً وذلك في حالة التأكد وحسب الأصول من أن هذه الوثائق خاصة بالمنتجات المقدمة.
٢. لا ينبغي أن تؤدي الأخطاء الشكلية الواضحة، مثل الأخطاء المطبعية الواردة ضمن إثبات المنشأ، إلى رفض هذه الوثيقة المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة، إذا كانت هذه الأخطاء لا تثير شكوك بشأن صحة البيانات الواردة في هذه الوثيقة.

المادة ٢٩

تصريح المصدر

١. عند اصدار شهادة حركة EUR.1 أو اعلان المنشأ في أحد الأطراف للمنتجات ذات المنشأ في تصنيع السلع القادمة من طرف آخر تم التعاقد معه و والتي خضعت لعمليات اعداد أو معالجة هناك دون الحصول على صفة المنشأ التفضيلي وفقا للمادة (٧) الفقرة (٣) أو المادة (٧) الفقرة (٤) ، فهنا يجب الأخذ بالاعتبار تصريح المصدر الذي يمنح لتلك السلع و وفقا لهذه المادة.
٢. يجب أن يكون تصريح المصدر المشار اليه في الفقرة (١) بمثابة دليل على عمليات الاعداد او المعالجة التي تم اجراؤها بواسطة الطرف المتعاقد المتقدم بطلب السلع المعنية بهدف تحديد ما اذا كانت المنتجات المستخدمة في تصنيعها عبارة عن منتجات منشأ عند الطرف المصدر و تفي بالمتطلبات الأخرى لهذا البروتوكول.
٣. يجب على المورد أن يقدم اعلانا منفصلا عن كل شحنة من البضائع التي تم تحديدها في الملحق رقم (٦) على ورقة مرفقة بالفاتورة أو مذكرة التسليم أو أي مستند تجاري آخر يصف السلع المعنية بتفاصيل كافية حتى يمكن التعرف عليها، و ذلك باستثناء الحالات التي تم الإشارة إليها في الفقرة رقم (٤).
٤. عندما يعمل المورد بانتظام على تزويد عميل معين بالسلع التي تخضع لعمليات الإعداد أو المعالجة من قبل الطرف المتعاقد مقدم الطلب فمن المتوقع أن تبقى ثابتة لفترة من الزمن، و من ثم يجوز له تقديم اعلان مورد واحد لتغطية الشحنات اللاحقة لتلك البضائع (تصريح مصدر طويل الأجل) قد يكون مفعول تصريح المصدر طويل الأجل لمدة عامين من تاريخ اصدار الاعلان تقوم السلطات الجمركية للطرف المتعاقد المتقدم بتحديد الشروط التي تستطيع بموجبها استخدام فترات أطول يجب أن يتم تقديم تصريح المصدر طويل الأجل بواسطة المورد بالشكل الذي تم تحديده في الملحق رقم (٧) و يجب أن يتم وصف البضائع المعنية بتفاصيلها بشكل كافٍ حتى يتم التعرف عليها بشكل جيد. يجب توفير تلك التفاصيل للعميل المعني قبل أن يتم تزويده بالشحنة الأولى من البضائع التي يشملها هذا التصريح أو مع رسالته الأولى. كما يجب على المورد ابلاغ عميله بشكل فوري اذا لم يكن تصريح المصدر طويل الأجل ساري مفعوله على البضائع الموردة.
٥. يجب طباعة اعلانات المورد التي تم الإشارة إليها في الفقرات رقم (٣) ورقم (٤) من هذه المادة بإحدى لغات الاتفاقية، حيث أنه وفقا للقانون الوطني للطرف المتعاقد الذي تم تقديم الاعلان فيه حيث يجب أن تشمل النسخة الأصلية مخطوطة تحتوي على توقيع المورد، و يمكن أيضا في هذه الحالة أن يكون التصريح مكتوب بخط اليد و بالحبر بأحرف مطبوعة.
٦. يجب على المورد الذي يقوم بالتصريح أن يكون على استعداد تام لتقديم كافة الوثائق ذات الصلة بأي وقت حسب طلب سلطات الجمارك للطرف المتعاقد بطلب التصريح حيث يتم تقديم التصريح وجميع المستندات التي تثبت صحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.

المادة ٣٠

المبالغ المعبر عنها باليورو

١. لتطبيق البند (ب) من المادة (١٨) الفقرة (١) و المادة (٢٧) الفقرة (٣) في الحالات التي يتم فيها اصدار فواتير المستندات بعملة غير اليورو، يجب تحديد المبالغ بالعملة الوطنية للأطراف والتي تعادل المبالغ التي يتم التعبير عنها باليورو سنويا بواسطة كل دولة من الدول المعنية.
٢. يجب أن تستفيد الشحنة من البند (ب) من المادة ١٨ (١) أو المادة ٢٧ (٣) من خلال الرجوع الى العملة التي تم تحرير الفاتورة بها حسب المبلغ الذي تحدده الدولة المعنية.
٣. يجب أن تكون المبالغ التي سيتم استخدامها بأي عملة وطنية معادلة لتلك المبالغ المعبر عنها باليورو مثل يوم العمل الأول من شهر أكتوبر حيث أنه سيتم ارسال المبالغ الى المفوضية الأوروبية في ١٥ أكتوبر و سيتم تطبيقها من (١) يناير من العام التالي و ستقوم المفوضية الأوروبية بإخطار جميع الدول المعنية بالمبالغ ذات الصلة.
٤. يجوز لأي طرف تقريب أو تقليل المبلغ الناتج عن التحويل إلى عملته الوطنية لمبلغ معبر عنه باليورو. قد لا يختلف المبلغ المقرب عن المبلغ الناتج عن التحويل بأكثر من ٥٪. يجوز لأي طرف الاحتفاظ دون تغيير معادل لعملته الوطنية لمبلغ معبر عنه باليورو ، إذا أدى تحويل هذا المبلغ في وقت التعديل السنوي المنصوص عليه في الفقرة (٣)، إلى زيادة أقل من ١٥٪ بما يعادله بالعملة الوطنية. يجوز الاحتفاظ بمعادل العملة الوطنية دون تغيير إذا كان التحويل سيؤدي إلى انخفاض في تلك القيمة المعادلة.
٥. يقوم مجلس الشراكة بمراجعة المبالغ المعبر عنها باليورو بناء على طلب أحد الأطراف حيث أنه عند القيام بهذه المراجعة يجب على مجلس الشراكة بالنظر في مدى الرغبة بالحفاظ على آثار الحدود المعنية بالقيمة الحقيقية، و لهذا قد يقرر المجلس تعديل المبالغ المعبر عنها باليورو.

الباب السادسأسس التعاون و الأدلة الوثائقية

المادة ٣١

الأدلة الوثائقية(المستندية)، الحفاظ على اثباتات المنشأ و المستندات الداعمة

١. يجب على المصدر الذي قام بتقديم اعلان عن المنشأ أو الذي تقدم بطلب الحصول على شهادة حركة EUR.1، أن يحتفظ بنسخة ورقية أو نسخة إلكترونية من اثباتات المنشأ و كافة الوثائق التي تدعم حالة المنشأ للمنتج لمدة ثلاث سنوات على الأقل بدءاً من تاريخ الإصدار أو اعداد اعلان المنشأ.
٢. يجب على المورد الذي يصدر اعلان المورد الاحتفاظ بجميع نسخ الاعلان و جميع الفواتير و مذكرات التسليم و المستندات التجارية الأخرى التي تم ارفاق الاعلان بها بالإضافة الى كافة المستندات التي تم الاشارة اليها في المادة ٢٩ (٦) لمدة ثلاث سنوات على الأقل.
- يجب على المورد الذي يقدم اعلان مورد طويل الأجل ان يحتفظ بجميع النسخ من الاعلان و الفواتير و مذكرات التسليم و كافة المستندات التجارية الأخرى التي تتعلق بالسلع التي تم شملها بهذا الإعلان الذي يتم ارساله الى العميل المعني بالإضافة الى كافة المستندات المشار اليها في المادة ٢٩ (٦) لمدة ثلاث سنوات على الأقل حيث يجب أن تبدأ تلك المدة من تاريخ انتهاء صلاحية اعلان المورد طويل الأجل.

٣. و لتحقيق أغراض الفقرة (١) من هذه المادة، فإن المستندات التي تدعم صفة المنشأ بالإضافة الى أمور أخرى فهي كما يلي:

أ. دليل مباشر للعمليات التي قام بها المصدر أو المورد للحصول على المنتج، والتي تشمل على سبيل المثال حساباته أو مسك الدفاتر الداخلية،

ب. الوثائق التي تثبت حالة منشأ المواد التي تم استخدامها أو التي تم اصداها أو صناعتها لدى الطرف المتعاقد المقدم للطالب ذي العلاقة وفقاً لتشريعته الوطنية،

ت. الوثائق التي تثبت تشغيل أو عمل المواد لدى الطرف المعني و التي تم اصداها واعدادها بواسطة ذلك الطرف وفقاً لتشريعته الوطنية،

ث. بيانات المنشأ أو شهادات الحركة EUR.1 التي تثبت حالة المنشأ للمواد التي تم استخدامها او صناعتها او اصداها لدى الأطراف وفقاً لهذه القواعد،

ج. الاثباتات التي تتعلق بالعمل والتشغيل التي تم اجراؤها خارج الأطراف عن طريق تطبيق المادتين رقم (١٣) و (١٤) والتي تعتبر كدليل على استيفاء متطلبات تلك المواد.

٤. يجب على السلطات الجمركية للطرف المصدر الذي يقوم بإصدار شهادات الحركة EUR.1 الاحتفاظ باستمارة الطلب التي تم الاشارة اليها في المادة (٢٠) (٢) لمدة ثلاث سنوات على الأقل.

٥. يجب على السلطات الجمركية للطرف المستورد ان تحتفظ بإعلانات المنشأ وشهادات الحركة EUR.1 التي تم تقديمها اليها لمدة ثلاث سنوات على الأقل.

٦. يجب التعامل مع اعلانات المورد التي تثبت العمل أو التشغيل التي تمت مع الطرف المتعاقد مقدم الطلب من خلال المواد التي تم استخدامها و تقديمها لدى الطرف المتعاقد، كوثيقة من التي تم الاشارة اليها في المواد (١٨) الفقرة (٣) و(٢٠) الفقرة (٣) و(٢٩) الفقرة (٦) بهدف اثبات ان المنتجات التي تغطيها شهادة الحركة EUR.1 أو اعلان المنشأ و التي يمكن اعتبارها منتجات منشؤها ذلك الطرف المتعاقد المطبق و التي تفي بالمتطلبات الأخرى لهذا البروتوكول.

المادة ٣٢

تسوية المنازعات

في حالة وجود نزاعات فيما يتعلق بإجراءات الاثبات وفق المادتين رقم (٣٤) و رقم (٣٥) أو فيما يتعلق بتفسير هذا الملحق، والتي لا يمكن تسويتها بين السلطات الجمركية التي تطلب الاثبات وسلطات الجمارك المسؤولة عن اجراء هذا الاثبات، يجب تقديمها لمجلس الشراكة. وفي جميع الأحوال يتم تسوية النزاعات بين المستورد وسلطات الجمارك للطرف المستورد حسب تشريعات ذلك البلد.

الباب السابع**التعاون الإداري****المادة ٣٣****الإخطار والتعاون**

١. تقدم سلطات الجمارك للطرفين لبعضها البعض عينة من الاختام التي تستخدم في مكاتبها لإصدار شهادات الحركة EUR.1 بالإضافة الى عينة من أرقام التفويض التي تم منحها للمصدرين المعتمدين وعاوين سلطات الجمارك المسؤولة عن اثبات والتحقق من تلك الشهادات واعلانات المنشأ.
٢. بهدف التنفيذ السليم لتلك القواعد، يجب على الطرفين مساعدة بعضهما البعض عن طريق السلطات الجمركية المختصة بالتحقق من صحة شهادات الحركة EUR.1 واعلانات المنشأ واعلانات المورد، وصحة المعلومات الواردة في هذه المستندات.

المادة ٣٤**التحقق من اثباتات المنشأ**

١. يجب القيام بعمليات تحقق لاحقة لإثباتات المنشأ وذلك إما بشكل عشوائي أو عندما يكون لدى سلطات الجمارك للطرف المستورد شكوك منطقية فيما يخص صحة هذه الوثائق أو حالة منشأ المنتجات المعنية أو استيفاء هذه المستندات للمتطلبات الأخرى لهذه القواعد.
٢. في حالة تقديم طلب التحقق اللاحق، يجب على السلطات الجمركية للطرف المستورد إعادة شهادة الحركة EUR.1 و الفاتورة، و اعلان المنشأ ونسخة من تلك الوثائق، اذا تم تقديمها الى سلطات الجمارك للطرف المصدر وذلك عند اقتضاء أسباب لطلب التحقق. كما يجب ارسال اي وثائق أو معلومات تم الحصول عليها تثبت أن المعلومات التي تم تقديمها في اثبات المنشأ غير صحيحة وذلك لدعم طلب التحقق.
٣. يجب أن يتم اجراء التحقق بواسطة السلطات الجمركية للطرف المصدر، ولذلك، سيكون لهم الحق في طلب أي دليل أو عمل أي فحص لحسابات المصدر أو اي فحص آخر يرويه مناسباً في حال قررت السلطات الجمركية للطرف المستورد تعليق منح المعاملة التفضيلية للمنتجات المعنية خلال انتظار نتائج التحقق، يتم عمل عرض الافراج عن المنتجات على المستورد مع مراعاة أي اجراءات احترازية يمكن اعتبارها ضرورية.
٤. يجب ابلاغ السلطات الجمركية التي طلبت التحقق بنتائج ذلك التحقق في أسرع وقت ممكن كما يجب أن تشير هذه النتائج بشكل واضح الى ما اذا كانت تلك المستندات أصلية وما اذا يمكن اعتبار تلك المنتجات المعنية على أنها منتجات منشؤها أحد الأطراف وتفي بالمتطلبات الأخرى لهذه القواعد.
٥. اذا لم يكن هناك رد في حالات الشك المعقول خلال عشرة أشهر من تاريخ طلب التحقق أو اذا كان الرد لا يشمل معلومات كافية لتحديد صحة المستند المعني أو تحديد الأصل الحقيقي للمنتجات، فيجب على سلطات الجمارك طلب رفض استحقاق الأفضلية، الا في ظروف استثنائية.

المادة ٣٥**التحقق من تصريح المصدر**

١. يمكن عمل عمليات تحقق لاحقة عشوائية لتصاريح المصدرين أو لتصاريح المصدرين طويلة الأجل، أو عندما تكون السلطات الجمركية لطرف ما، يجب أخذ هذه التصاريح في الاعتبار لإصدار شهادة الحركة EUR.1 أو لعمل اعلان المنشأ، و عندما يكون هناك شكوك معقولة فيما يتعلق بصحة الوثائق أو صحة المعلومات الواردة في تلك المستندات.
٢. بهدف تنفيذ أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، يجب على السلطات الجمركية للطرف المشار اليه في الفقرة (١) من هذه المادة إعادة تصريح المصدر أو تصريح مصدر طويل الأجل والفواتير، ومذكرات التسليم وأي مستندات تجارية أخرى تتعلق بالبضائع التي يشملها هذا التصريح، الى السلطات الجمركية للطرف المتعاقد المتقدم بطلب تصريح المصدر في المكان الذي قدم فيه طلب التصريح ، بالإضافة الى ذكر الأسباب الحقيقية لطلب التحقق عند اقتضاء ذلك.
- يجب عليهم تقديم أي مستندات و معلومات تثبت أن المعلومات الواردة في تصريح المصدر طويل الأجل غير صحيحة، وذلك لدعم طلب التحقق اللاحق.
٣. يجب أن يتم عمل ذلك التحقق بواسطة سلطات الجمارك للطرف المتعاقد المتقدم حيث تم اصدار تصريح المصدر أو تصريح مصدر طويل الأجل، و لذلك يحق لهم طلب أي دليل أو فحص لحسابات المورد أو أي فحص آخر يعتبرونه مناسباً.
٤. يجب ابلاغ السلطات الجمركية التي طلبت التحقق بنتائج ذلك التحقق بأسرع وقت ممكن كما يجب أن تشير هذه النتائج بوضوح الى ما اذا كانت المعلومات الواردة في تصريح المصدر أو تصريح مصدر طويل الأجل صحيحة و يستطيعون من خلالها تحديد ما اذا كان هذا التصريح يمكن أخذه بالاعتبار عند اصدار شهادة الحركة EUR.1 أو اعداد اعلان المنشأ.

المادة ٣٦**العقوبات**

يجب على كل طرف أن يطلب فرض عقوبات جنائية أو مدنية أو ادارية على أي انتهاكات لتشريعته الوطنية التي تتعلق بهذا البروتوكول.

الباب الثامن**تطبيق الملحق أ****المادة ٣٧****المنطقة الاقتصادية الأوروبية**

البضائع التي يكون منشؤها المنطقة الاقتصادية الأوروبية (EEA) بالمعنى الموضح في البروتوكول رقم (٤) للاتفاقية الخاصة بالمنطقة الاقتصادية الأوروبية، يجب اعتبارها على أن منشأها الاتحاد الأوروبي أو أيسلندا أو ليختنشتاين أو النرويج (أطراف المنطقة الاقتصادية الأوروبية) عند تصديرها من الاتحاد الأوروبي أو أيسلندا أو ليختنشتاين أو النرويج الى الأردن على التوالي، شريطة أن تكون اتفاقيات التجارة الحرة التي تستخدم هذه القواعد قابلة للتطبيق بين الأردن و أطراف المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

المادة ٣٨ليختنشتاين

دون الإخلال بالمادة رقم (٢)، يعتبر المنتج الذي منشأه ليختنشتاين بسبب الاتحاد الجمركي بين سويسرا و ليختنشتاين من منشأ سويسرا.

المادة ٣٩جمهورية سان ريمو

دون الإخلال بالمادة رقم (٢)، يعتبر المنتج الذي منشأه جمهورية سان ريمو بسبب الاتحاد الجمركي بين الاتحاد الأوروبي و جمهورية سان ريمو على أنه منتج من الاتحاد الأوروبي.

المادة ٤٠إمارة أندورا

مع عدم الإخلال بالمادة (٢)، يعتبر المنتج الناشئ في إمارة أندورا المصنف ضمن الفصول (٢٥ إلى ٩٧) من النظام المنسق، بسبب الاتحاد الجمركي بين الاتحاد الأوروبي وإمارة أندورا ، على أنه منتج من الاتحاد الأوروبي.

المادة ٤١سبته و مليلية

١. لتنفيذ هذا البروتوكول، لا يشمل مصطلح "الاتحاد الأوروبي" سبته و مليلية.
٢. عند استيراد المنتجات التي يكون منشأها الأردن الى سبته أو مليلية، تتمتع هذه المنتجات بنفس النظام الجمركي المطبق على المنتجات التي يكون منشأها المنطقة الجمركية للاتحاد الأوروبي وفقاً للبروتوكول رقم (٢) من قانون انضمام مملكة إسبانيا و الجمهورية البرتغالية والتعديلات على الاتفاقيات. يمنح الأردن واردات المنتجات المشمولة بالاتفاقية ذات الصلة و التي منشأها سبته و مليلية نفس النظام الجمركي الذي يتم منحه للمنتجات المستوردة ومنشأها من الاتحاد الأوروبي لأغراض الفقرة رقم (٢) من هذه المادة التي تتعلق بالمنتجات التي يكون منشأها سبته و مليلية يتم تطبيق هذا البروتوكول بعد اجراء التعديلات اللازمة حسب الشروط الخاصة المنصوص عليها في الملحق رقم (٥).

الملحق الأولملاحظات تمهيدية للقائمة في الملحق الثانيالملاحظة ١ - مقدمة عامة

تحدد هذه القائمة الشروط اللازم توافرها في جميع المنتجات التي يجب اعتبارها أنها تم تشغيلها أو عمل بشكل كاف بالمعنى الموضح في المادة (٤) من الباب الثاني من الملحق (أ). يوجد أربعة أنواع مختلفة من القواعد و التي تختلف باختلاف المنتج:

(أ) لا يتم تجاوز الحد الأقصى لمحتوى المواد غير ذات المنشأ خلال العمل أو التشغيل،

- (ب) خلال العمل أو التشغيل، يختلف النظام المنسق للمواد المستخدمة المكون من (٤) أرقام أو الباب الفرعي للنظام المنسق المكون من (٦) أرقام للمنتجات المصنعة عن عنوان النظام المنسق المكون من (٤) أرقام أو الباب الفرعي المكون من (٦) أرقام على التوالي.
- (ت) اجراء عملية تشغيل محددة،
- (ث) يتم تنفيذ العمل أو التشغيل على مواد معينة تم الحصول عليها بشكل كامل.

الملاحظة ٢ - هيكلية القائمة

- ٢,١ يصف أول عمودين في القائمة المنتج الذي تم الحصول عليه. حيث يعبر العمود (١) عن رقم الباب أو رقم الفصل المستخدم في النظام المنسق و يصف العمود (٢) البضائع المستخدمة في هذا النظام لهذا الباب أو الفصل. لكل ادخال في أول عمودين، يتم تحديد قاعدة في العمود (٣)، حيث أنه في بعض الحالات يكون الإدخال في العمود (١) مسبقاً بـ "ex" وهذا يعني أن القواعد الواردة في العمود (٣) تنطبق فقط على هذا الجزء من الباب كما هو موضح في العمود (٢).
- ٢,٢ عندما يتم تجميع العديد من أرقام العناوين معاً في العمود (١) أو يتم تقديم رقم فصل وبالتالي يتم تقديم وصف المنتجات في العمود (٢) بمصطلحات عامة، تنطبق القواعد المجاورة في العمود (٣) على جميع المنتجات التي، تحت النظام المنسق، مصنفة في عناوين الفصل أو في أي من العناوين المجمعة معاً في العمود (١).
- ٢,٣ عند وجود قواعد مختلفة في القائمة تنطبق على منتجات مختلفة داخل العنوان، تحتوي كل حاشية على وصف ذلك الجزء من الباب الذي تغطيه القواعد المجاورة في العمود (٣).
- ٢,٤ عندما يتم تحديد قاعدتين بديلتين في العمود (٣)، مفصولة بكلمة "أو"، فيكون المصدر حرية اختيار احدي البديلين.

الملاحظة ٣ - أمثلة على كيفية تطبيق هذه القواعد

- ٢,١ يجب أن يتم تطبيق المادة (٤) من الباب الثاني من الملحق (أ)، فيما يتعلق بالمنتجات التي حصلت على حالة المنشأ التي تم استخدامها في تصنيع منتجات أخرى، بغض النظر عن ما إذا كان قد تم الحصول عليها في هذه الحالة داخل المصنع الذي تم استخدام هذه المنتجات فيه أو في مصنع آخر لذات الطرف.
- ٢,٢ وفقاً للمادة (٦) من الباب الثاني من هذا الملحق، يجب أن يتجاوز عمليات الإعداد أو المعالجة المنفذ قائمة العمليات المذكورة في تلك المادة. إذا لم يكن الأمر كذلك، فلن تكون السلع مؤهلة لمنح ميزة معاملة التعرف التفضيلية، حتى إذا تم استيفاء الشروط المنصوص عليها في القائمة أدناه.
- مع مراعاة المادة (٦) من الباب الثاني من الملحق (أ)، تمثل القواعد الموجودة في القائمة الحد الأدنى من عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب، كما يمنح تنفيذ المزيد من عمليات الإعداد أو المعالجة حالة المنشأ؛ على العكس من ذلك، لا يمكن أن يمنح تنفيذ عمليات الإعداد أو المعالجة الأقل حالة المنشأ.

وبالتالي، إذا كانت هناك قاعدة تنص على أنه يمكن استخدام مادة غير ذات منشأ، عند مستوى معين من التصنيع، فيُسمح باستخدام هذه المواد في مرحلة سابقة من التصنيع، ولا يُسمح باستخدام هذه المواد في مرحلة لاحقة.

إذا كانت هناك قاعدة تنص على أنه لا يجوز استخدام المواد غير ذات المنشأ، عند مستوى معين من التصنيع، فيُسمح باستخدام المواد في مرحلة سابقة من التصنيع، ولا يُسمح باستخدام المواد في مرحلة لاحقة.

مثال: عندما تشترط قاعدة القائمة للفصل (١٩) أن "المواد غير ذات المنشأ من البنود (١١٠٨ إلى ١١٠٨) لا يمكن أن تتجاوز وزن ٢٠٪"، فإن استخدام (أي استيراد) الحبوب في الفصل (١٠) (المواد في مرحلة سابقة من التصنيع) لن يكون محدوداً. ٢,٣ مع عدم الإخلال بالملاحظة (٣,٢)، حيث تستخدم القاعدة عبارة "تصنيع من مواد من أي بند"، يمكن استخدام مواد من أي بند (حتى المواد التي لها نفس الوصف والبند مثل المنتج)، مع ذلك، لأي قيود محددة قد ترد أيضاً في القاعدة.

ومع ذلك، فإن عبارة "تصنيع من مواد من أي بند، بما في ذلك مواد أخرى من البنود..." أو "تصنيع من مواد من أي بند، بما في ذلك المواد الأخرى من نفس عنوان المنتج" تعني أن المواد من أي بند (بنود) قد تكون مستخدمة، باستثناء تلك التي لها نفس وصف المنتج كما هو وارد في العمود (٢) من القائمة.

٢,٤ عندما يتم تحديد قاعدة في القائمة أنه يمكن تصنيع منتج من أكثر من مادة، فذلك يعني أنه يمكن استخدام مادة واحدة أو أكثر ولا يتطلب ذلك استخدام كل المواد.

٢,٥ عندما تحدد قاعدة في القائمة أنه يجب تصنيع منتج من مادة معينة، فهذا الشرط لا يمنع استخدام مواد أخرى والتي لا يمكن أن تؤدي الغرض بسبب طبيعتها المتأصلة.

٢,٦ عند وجود قاعدة في القائمة، يتم إعطاء نسبتي مئويتين للحد الأقصى لقيمة المواد غير ذات المنشأ التي يمكن استخدامها، فقد لا يتم جمع هذه النسب المئوية معاً. بمعنى آخر، لا يمكن تجاوز القيمة القصوى لجميع المواد غير ذات المنشأ المستخدمة أعلى النسب المئوية المعطاة. علاوة على ذلك، يجب عدم تجاوز النسب المئوية الفردية، فيما يتعلق بالمواد المعينة التي تنطبق عليها

الملاحظة ٤ - أحكام عامة تتعلق ببعض السلع الزراعية

٤,١ السلع الزراعية التي تدخل في الفصول (٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١٢) والبند (٢٤٠١) التي يتم زراعتها أو حصادها في أراضي أحد الأطراف، يجب أن يتم التعامل معها على أن منشأها ذلك الطرف حتى لو نمت من بذور و بصيالات، أو جذور أو طعوم أو براعم مستوردة أو الأجزاء الحية الأخرى من النباتات.

٤,٢ عندما يكون محتوى السكر المستخدم في منتج معين غير ذات المنشأ، فهو يخضع لقيود حيث يتم استخدام وزن السكريات كما هو موضح في البندين (١٧٠١) (السكروز) و (١٧٠٢) (مثل الفركتوز، الجلوكوز، اللاكتوز، المالتوز، الإيزوجلوكوز أو السكر المحلول) فيجب أن يؤخذ بالاعتبار هذه القيود في عملية استخدامه في تصنيع المنتج النهائي أو استخدامه في تصنيع المنتجات غير ذات المنشأ في المنتج النهائي.

الملاحظة ٥ - المصطلحات المستخدمة فيما يتعلق ببعض المنتجات النسيجية

٥,١ يستخدم مصطلح الألياف الطبيعية في القائمة للإشارة الى الألياف غير الألياف الاصطناعية حيث يقتصر على المراحل قبل مرحلة الغزل بما في ذلك الترسيبات، و ما لم ينص على خلاف ذلك يشمل الألياف التي يتم تمشيطها و معالجتها بطريقة أخرى و لكن لم يتم غزلها.

٥,٢ يشمل مصطلح "ألياف طبيعية" شعر الخيل من البند ٥٥١١، وحرير من البندين (٥٠٠٢) و (٥٠٠٣)، وكذلك ألياف الصوف و شعر الحيوانات الناعم أو الخشن من البنود (٥١٠١) إلى (٥١٠٥)، والألياف القطنية من البنود (٥٢٠١) إلى (٥٢٠٣)، والألياف النباتية الأخرى من العناوين من (٥٣٠١ إلى ٥٣٠٥).

٥,٣ تُستخدم مصطلحات "لب النسيج" و "المواد الكيميائية" و "مواد صناعة الورق" في القائمة لوصف المواد غير المصنفة في الفصول من ٥٠ إلى ٦٣، والتي يمكن استخدامها لتصنيع ألياف أو خيوط اصطناعية أو تركيبية أو ورقية.

٥,٤ يستخدم مصطلح "الألياف الاصطناعية أو الأساسية" في القائمة للإشارة إلى خيوط تركيبية أو صناعية، أو ألياف أو ترسيبات، من البنود من ٥٥٠١ إلى ٥٥٠٧.

٥,٥ تُعرّف الطباعة (عند دمجها مع النسيج أو الحياكة / الحياكة أو التفتت أو التدفق) بأنها تقنية يتم من خلالها إعطاء وظيفة تقييم موضوعي، مثل اللون والتصميم والأداء الفني، لركيزة نسيج ذات طابع دائم، باستخدام الشاشة، الأسطوانة، تقنيات النقل الرقمية.

٥,٦ تُعرّف الطباعة (كعملية قائمة بذاتها) على أنها تقنية يتم من خلالها إعطاء وظيفة تقييم موضوعي، مثل اللون، والتصميم، والأداء الفني، ، ركيزة نسيج ذات طابع دائم، باستخدام شاشة أو بكره أو تقنيات نقل رقمية مقترنة على الأقل بعملياتان تحضيريتان / تشطيب (مثل الجلي، التبييض، المرسرة، ضبط الحرارة، الرفع، التقويم، معالجة مقاومة الانكماش التشطيب الدائم، إزالة الكتل، التشريب، الإصلاح والتخمير)، بشرط ألا تتجاوز قيمة جميع المواد المستخدمة ٥٠ ٪ من السعر السابق لعمل المنتج.

الملاحظة ٦ - التفاوتات المطبقة على المنتجات المصنوعة من خليط مواد نسيجية

٥,١ عند الإشارة الى منتج معين في القائمة، فيجب الرجوع الى هذه الملاحظة، فان الشروط الواردة في العمود (٣) لا تنطبق على أي مواد نسيجية أساسية مستخدمة في تصنيع ذلك المنتج والتي تمثل ١٥ ٪ أو اقل من الوزن الاجمالي لجميع مواد النسيج الأساسية المستخدمة مجتمعة (انظر أيضا للملاحظات ٦,٣ و ٦,٤).

٥,٢ و مع ذلك، يمكن تطبيق الاحتمال المشار اليه في الملاحظة ٦,١ فقط على المنتجات المختلطة التي تم تصنيعها من مادتين أو أكثر من مواد النسيج الأساسية.

المواد النسيجية الأساسية فيما يلي:

- حرير،
- صوف،
- شعر حيوان خشن،
- شعر حيوان ناعم،
- شعر الحصان،
- قطن،
- مواد صناعة الورق و الورق،
- الكتان،
- القنب الطبيعي،
- نبتة الجوت و ألياف النسيج الأخرى،

- نبتة السيزال و ألياف النسيج الأخرى من نوع الآغاف،
 - ألياف وز الهند و الأباكا و الرامي و غيرها من ألياف النسيج النباتية،
 - ألياف خيوط من صنع الانسان من مادة البولي بروبيلين،
 - ألياف خيوط من صنع الانسان من مادة البوليستر،
 - ألياف خيوط اصطناعية من صنع الإنسان من بوليت ترافلوروايثيلين،
 - ألياف خيوط تركيبية من صنع الإنسان من البولي (كبريتيد الفينيلين) ،
 - ألياف خيوط من صنع الإنسان من بولي (كلوريد الفينيل) ،
 - ألياف خيوط تركيبية أخرى ؛
 - ألياف خيوط من صنع الإنسان من فسكوز؛
 - ألياف خيوط صناعية أخرى؛
 - خيوط موصلة للتيار؛
 - ألياف البولي بروبيلين الاصطناعية؛
 - ألياف البوليستر الاصطناعية من صنع الإنسان؛
 - ألياف البولي أميد الاصطناعية من صنع الإنسان؛
 - الألياف الاصطناعية من البولي أكريلونيتريل؛
 - ألياف البولي أميد الاصطناعية من صنع الإنسان؛
 - ألياف تركيبية أساسية من صنع الإنسان من بوليت ترافلوروايثيلين؛
 - ألياف بولي صناعية من صنع الإنسان أساسية (كبريتيد الفينيلين)؛
 - الألياف الاصطناعية من بولي (كلوريد الفينيل)؛
 - ألياف تركيبية أساسية أخرى من صنع الإنسان؛
 - ألياف فسكوز اصطناعية من صنع الإنسان؛
 - ألياف اصطناعية أساسية أخرى من صنع الإنسان؛
 - خيوط مصنوعة من البولي يوريثين مجزأة بأجزاء مرنة من البولي إيثر، وإن كانت ممزقة؛
 - المنتجات الداخلة في البند ٥٦٠٥ (خيوط معدنة) تشتمل على شريط يتكون من لب من رقائق الألمنيوم أو من لب من غشاء بلاستيكي سواء كان مطلياً أو غير مطلي بمسحوق ألومنيوم، بعرض لا يزيد عن ٥ مم، محاطاً بمادة لاصقة شفافة أو ملونة. بين طبقتين من غشاء بلاستيكي؛
 - منتجات أخرى من البند ٥٦٠٥؛
 - ألياف زجاجية
 - ألياف معدنية
 - الألياف المعدنية غير عضوية،
- ٦,٣ في حالة المنتجات التي تحتوي على "خيوط مصنوعة من البولي يوريثين مجزأة بأجزاء مرنة من البولي إيثر، سواء تم تثبيتها أم لا" ، فإن التفاوت المسموح به هو ٢٠٪ فيما يتعلق بهذا الغزل.
- ٦,٤ في حالة المنتجات التي تحتوي على "شريط يتكون بالأساس من رقائق الألومنيوم أو لب من غشاء بلاستيكي سواء كان مطلياً أو غير مطلي بمسحوق الألمنيوم، بعرض لا يتجاوز (٥) مم محاطاً بمادة لاصقة شفافة أو ملونة بين طبقتين من غشاء بلاستيكي، فإن التفاوت المسموح به هو (٣٠٪) فيما يتعلق بهذا الشريط.

الملاحظة ٧- التفاوتات الأخرى المطبقة على منتجات نسيجية معينة

٧,١ يمكن الرجوع الى هذه الملاحظة في حالة استخدام مواد نسيجية (باستثناء البطانات و البطانات الداخلية) و التي لا تفي بالقاعدة المشار اليها في القائمة في العمود (٣) للمنتج الجاهز المعني بشرط أن تكون مصنفة في بند غير عنوان المنتج وألا تزيد قيمتها على (١٥%) من السعر السابق لعمل المنتج.

٧,٢ دون الاخلال بالملاحظة (٦,٣) ، يمكن استخدام المواد غير المصنفة ضمن الفصول من (٥٠ الى ٦٣) بحرية في تصنيع المنتجات النسيجية سواء كانت تحتوي على منسوجات أم لا.

٧,٣ عند تطبيق قاعدة النسبة المئوية، يجب مراعاة قيمة المواد غير ذات المنشأ غير المصنفة في الفصول من (٥٠ الى ٦٣) عند حساب قيمة المواد المدمجة غير ذات المنشأ.

الملاحظة ٨- تعريف العمليات المحددة و العمليات البسيطة المنفذة فيما يتعلق بمنتجات معينة منالفصل ٢٧

٨,١ لأغراض العناوين السابقة ٢٧٠٧ و ٢٧١٣ ، فإن "العمليات المحددة" هي كما يلي:

- (أ) التقطير بالفراغ؛
- (ب) إعادة التقطير من خلال عملية تجزئة دقيقة للغاية؛
- (ج) التكسير؛
- (د) الإصلاح؛
- (هـ) الاستخلاص بمذيبات انتقائية.
- (و) العملية التي تشمل جميع العمليات التالية: المعالجة بحمض الكبريتيك المركز أو الأوليوم أو أنهيدريد الكبريتيك ؛ التحديد بالعوامل القلوية ؛ إزالة اللون والتنقية باستخدام الأرض النشطة بشكل طبيعي أو الأرض النشطة أو الفحم المنشط أو البوكسيت ؛
- (ز) البلمره.
- (ح) الأكله.
- (ط) الأزمره

8.2 لأغراض العناوين ٢٧١٠ و ٢٧١١ و ٢٧١٢ ، فإن "العمليات المحددة" هي كما يلي:

- (أ) التقطير بالفراغ؛
- (ب) إعادة التقطير من خلال عملية تجزئة دقيقة للغاية؛
- (ج) التكسير؛
- (د) الإصلاح؛
- (هـ) الاستخلاص بمذيبات انتقائية.
- (و) العملية التي تشمل جميع العمليات التالية: المعالجة بحمض الكبريتيك المركز أو الأوليوم أو أنهيدريد الكبريتيك؛ التحديد بالعوامل القلوية؛ إزالة اللون والتنقية باستخدام الأرض النشطة بشكل طبيعي أو الأرض النشطة أو الفحم المنشط أو البوكسيت؛
- (ز) البلمره.
- (ح) الأكله.

- (ط) الأزمنة ،
 (ي) بالنسبة للزيوت الثقيلة الداخلة في البند السابق ٢٧١٠ فقط ، إزالة الكبريت بالهيدروجين ، مما يؤدي إلى انخفاض بنسبة ٨٥٪ على الأقل من محتوى الكبريت في المنتجات المعالجة بطريقة (ASTM D 1266-59 T) ؛
 (ك) بالنسبة للمنتجات الداخلة في البند ٢٧١٠ فقط ، تتم عملية الإزالة بطريقة أخرى غير الترشيح؛
 (ل) بالنسبة للزيوت الثقيلة الداخلة في البند السابق ٢٧١٠ فقط ، والمعالجة بالهيدروجين ، عند ضغط يزيد على ٢٠ بار ودرجة حرارة تزيد على ٢٥٠ درجة مئوية ، باستخدام محفز ، بخلاف التأثير في إزالة الكبريت ، عندما يشكل الهيدروجين عنصراً نشطاً في تفاعل كيميائي. ومع ذلك ، فإن المعالجة الإضافية ، بالهيدروجين ، لزيوت التزليق الداخلة في البند السابق ٢٧١٠ (مثل التشطيب بالهيدروجين أو إزالة اللون) ، من أجل تحسين اللون أو الثبات على وجه الخصوص ، يجب ألا تعتبر عملية محددة؛
 (م) بالنسبة لزيوت الوقود الداخلة في البند السابق ٢٧١٠ فقط ، التقطير الجوي ، بشرط تقطير أقل من ٣٠٪ من هذه المنتجات ، من حيث الحجم ، بما في ذلك الفاقد ، عند ٣٠٠ درجة مئوية ، بطريقة ASTM D 86 ؛
 (ن) بالنسبة للزيوت الثقيلة بخلاف زيوت الغاز وزيوت الوقود الداخلة في البند السابق ٢٧١٠ فقط ، تتم معالجتها عن طريق تفرغ فرشاة كهربائية عالية التردد؛
 (س) فيما يتعلق بالمنتجات الخام (عدا الفازلين أو الأوزوكريت أو شمع اللجانيت أو شمع الخث ، شمع البارافين المحتوي على أقل من ٠,٧٥٪ من الزيت) من البند السابق ٢٧١٢ فقط ، إزالة الزيت عن طريق التبلور الجزئي.
 ٨,٣ لأغراض البنود على سبيل المثال ٢٧٠٧ و ٢٧١٣ ، العمليات بسيطة ، مثل التنظيف والصب ، والتحلية ، وفصل المياه ، والتصفية ، والتلوين ، ووضع العلامات ، والحصول على محتوى كبريت نتيجة خلط المنتجات بمحتويات مختلفة من الكبريت ، أو أي مجموعة من هذه العمليات أو العمليات المماثلة ، لن يتم منحها منشأ.

الملاحظة ٩- تعريف العمليات و العمليات المحددة المنفذة فيما يتعلق بمنتجات معينة

٩,١ تعتبر المنتجات التي تندرج في الفصل ٣٠ و التي يتم الحصول عليها بواسطة أحد الأطراف باستخدام مزارع الخلايا هي منشأ هذا الطرف. يمكن تعريف " الثقافة الخلوية " على أنها زراعة الخلايا البشرية والحيوانية والنباتية تحت ظروف خاضعة للرقابة مثل (درجات الحرارة محددة ، ووسط النمو ، خليط الغاز ، و درجة الحموضة) خارج الكائن الحي.

٩,٢ : المنتجات التي تقع ضمن الفصول ٢٩ (باستثناء: ٢٩٠٥,٤٣-٢٩٠٥,٤٤)، ٣٠، ٣٢، ٣٣ (باستثناء: ٣٣٠٢,١٠، ٣٣٠١) ٣٤، ٣٥ (باستثناء: ٣٥,٠١، ٣٥٠٢,١١-٣٥٠٢,١٩، ٣٥٠٢,٢٠، ٣٥٠٥,٠٥)، ٣٦، ٣٧، ٣٨ (باستثناء: ٣٨,٠٩,١٠، ٣٨,٢٣، ٣٨,٢٤,٦٠، ٣٨,٢٦) و ٣٩ (باستثناء: ٣٩,١٦-٣٩,٢٦) التي تم الحصول عليها في أحد الأطراف عن طريق التخمير تعتبر منشؤها ذلك الطرف. "التخمير" هو عملية تقنية حيوية يتم فيها استخدام خلايا بشرية أو حيوانية أو نباتية أو بكتيريا أو خمائر أو فطريات أو إنزيمات لإنتاج منتجات تقع ضمن الفصول من ٢٩ إلى ٣٩.

٩،٣: تعتبر التحولات التالية كافية وفقاً للفقرة ١ من المادة ٤ للمنتجات الواقعة ضمن الفصول ٢٨، ٢٩ (باستثناء: ٢٩٠٥، ٤٣-٢٩٠٥، ٤٤)، ٣٠، ٣٢، ٣٣ (باستثناء: ٣٣٠٢، ١٠، ٣٣٠١) ٣٤، ٣٥ (باستثناء: ٣٥، ٠١) و ٣٥٠٢، ١١-٣٥٠٢، ١٩ و ٣٥٠٢، ٢٠ و ٣٥، ٠٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ (باستثناء: ٣٨٠٩، ١٠ و ٣٨، ٢٣ و ٣٨٢٤، ٦٠ و ٣٨، ٢٦ و ٣٩ (باستثناء: ٣٩، ١٦-٣٩، ٢٦):

- تفاعل كيميائي: "تفاعل كيميائي" هو عملية (بما في ذلك عملية كيميائية حيوية) ينتج عنها جزيء بهيكل جديد من خلال كسر الروابط داخل الجزيئية وعن طريق تكوين روابط جزيئية جديدة، أو عن طريق تغيير الترتيب المكاني للذرات في الجزيء. يمكن التعبير عن تفاعل كيميائي بتغيير "رقم سجل المستخلصات الكيميائية".

لا يجب اعتبار العمليات التالية لأغراض المنشأ: (أ) الذوبان في الماء أو المذيبات الأخرى؛ (ب) التخلص من المذيبات، بما في ذلك الماء المذيب؛ أو (ج) إضافة أو إزالة ماء التبلور. يعتبر التفاعل الكيميائي كما هو محدد أعلاه بمثابة منح المنشأ.

- المخاليط و المدمجات: يعتبر الخلط أو المزج المتعمد و المراقب بشكل نشبي بما في ذلك التشتت للمواد بمثابة منح منشأ، بخلاف إضافة المخففات لتتوافق مع المواصفات المحددة مسبقاً و التي تؤدي الى انتاج سلعة ذات خصائص فيزيائية أو كيميائية ذات صلة بأغراض و استخدامات السلعة و التي تختلف عن مواد الادخال.

- التنقية: يعتبر التنقية بمثابة منح منشأ بشرط أن يؤدي التنقية التي تحدث في إقليم أحد الطرفين أو كليهما إلى استيفاء أحد المعايير التالية:

- (أ) تنقية سلعة تؤدي إلى إزالة ٨٠٪ على الأقل من محتوى الشوائب الموجودة؛ أو
(ب) تقليل الشوائب أو إزالتها مما ينتج عنه سلعة مناسبة لتطبيق أو أكثر من التطبيقات التالية:

- ١) المواد الصيدلانية أو الطبية أو التجميلية أو البيطرية أو الغذائية؛
- ٢) المنتجات والكواشف الكيميائية للاستخدامات التحليلية أو التشخيصية أو المختبرية؛
- ٣) العناصر والمكونات المستخدمة في الإلكترونيات الدقيقة؛
- ٤) الاستخدامات البصرية المتخصصة؛
- ٥) استخدام التقنيات الحيوية (على سبيل المثال، في زراعة الخلايا، أو في التكنولوجيا الجينية، أو كمحفز)؛
- ٦) المواد الحاملة المستخدمة في عملية الفصل؛ أو
- ٧) الاستخدامات النووية.

- التغيير في حجم الجسيمات: يعتبر التعديل المتعمد و المراقب في حجم الجسيمات للسلعة بمثابة منح منشأ، بخلاف التكسير أو الضغط فقط، مما يؤدي الى وجود حجم جسيم محدد أو توزيع محدد لحجم الجسيمات أو مساحة سطح محددة ذات صلة بأغراض السلعة الناتجة ولها خصائص فيزيائية أو كيميائية مختلفة عن المواد المدخلة.
- المواد القياسية: يعتبر إنتاج المواد القياسية بمثابة منح المنشأ. حيث أن المواد القياسية (بما في ذلك المحاليل القياسية) هي مستحضرات مناسبة للاستخدامات التحليلية والمعايرة والمرجعية التي لها درجات دقيقة من النقاء أو النسب المعتمدة من قبل الشركة المصنعة.
- فصل الايزومرات: يعتبر عزل الايزومرات أو فصلها عن خليط الايزومرات بمثابة منح منشأ.

المرفق الثانيقائمة العمل أو المعالجة المطلوبة التي يتعين القيام بها علىالمواد غير المنشأة من أجل المنتج المصنَّع للحصول على حالة المنشأ

العنوان (١)	وصف المنتج (٢)	عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)
الفصل ١	حيوانات حية	جميع الحيوانات الداخلة في الفصل (١) يجب أن تكون متحصله بالكامل
الفصل ٢	لحوم وأحشاء وأطراف صالحة للأكل	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل (٢) متحصله بالكامل
الفصل ٣	أسماك وقشريات ورخويات وغيرها من اللاقريات المائية	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل (٣) متحصله بالكامل
الفصل ٤	ألبان ومنتجات صناعة الألبان، بيض طيور، عسل طبيعي، منتجات صالحة للأكل من أصل حيواني، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر،	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل (٤) متحصله بالكامل
جزء من الفصل ٥	منتجات أخرى من أصل حيواني، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر، عدا:	تصنيع من المواد الداخلة في أي بند
جزء من ٥١١٩١	بيض سمك غير صالح للأكل	بيض سمك يجب أن يكون متحصل عليه بالكامل

العنوان (١)	وصف المنتج (٢)	عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)
الفصل ٦	أشجار حية ونباتات أخرى؛ بصلات، وجذور وما يماثلها؛ أزهار مقطوفة وأغصان وأرقة للزينة	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل (٦) متحصله بالكامل
الفصل ٧	خضر ونباتات وجذور ودرنات صالحة للأكل	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل (٧) متحصله بالكامل
الفصل ٨	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل ٧ متحصله بالكامل	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل (٨) متحصله بالكامل
الفصل ٩	بن، شاي، مته وبهارات وتوابل؛	تصنيع من المواد الداخلة في أي بند
الفصل ١٠	حبوب	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل (١٠) متحصله بالكامل
الفصل ١١	منتجات مطاحن؛ شعير ناشظ (مالت)؛ نشاء؛ أيلولين؛ دابوق (جلوتين)؛	تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصول (٨ و ١٠ و ١١) والبنود (٠٧٠١ و ٠٧١٤ و ٢٣٠٢ و ٢٣٠٣) والبنود الفرعية (٠٧١٠١٠) متحصله بالكامل
الفصل ١٢	بذور وأثمار زيتية؛ حبوب وبذور وأثمار متنوعة؛ نباتات للصناعة أو الطب؛ قش وعلف	تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج
جزء من الفصل ١٣	صمغ اللك؛ صموغ، راتنجات، عصارات وخلصات نباتية؛ عدا:	تصنيع من المواد الداخلة في أي بند
جزء من ١٣٠٢	مواد بكتينية، بكتينات وبكتات؛	تصنيع من المواد الداخلة في أي بند على أن لا يتجاوز فيها وزن السكر المستخدم ٤٠ ٪ من وزن المنتج النهائي
الفصل ١٤	مواد صفر نباتية؛ منتجات أخرى من أصل نباتي غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر	تصنيع من المواد الداخلة في أي بند
جزء من الفصل ١٥	شحوم ودهون وزيوت حيوانية أو نباتية، ومنتجات تفككها؛ دهون غذائية محضرة؛ شموغ من أصل حيواني أو نباتي؛ عدا:	تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند	دهون وزيوت وجزئياتها، من أسماك أو ثدييات بحرية، دهن الصوف ومواد دهنية مشتقة منه (بما في ذلك اللانولين)، شحوم ودهون وزيوت حيوانية أخر وجزئياتها وإن كانت مكرره ولكن غير معدلة كيميائياً:	١٥٠٤ إلى ١٥٠٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند فرعي عدا تلك الداخلة في بند المنتج	زيت فول سوداني وجزئياته، وإن كان مكرراً ولكن غير معدل كيميائياً	١٥٠٨
تصنيع تكون فيه كافة المواد النباتية المستخدمة متحصلة بالكامل	زيت الزيتون وجزئياته،	١٥٠٩ و ١٥١٠

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند فرعي عدا تلك الداخلة في بند المنتج	زيت نخيل وجزياته، وإن كان مكرراً، ولكن غير معدل كيمياوياً	١٥١١
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج تصنيع تكون فيه كافة المواد النباتية المستخدمة متحصلة بالكامل	زيوت بذور عباد الشمس وجزياته: - للاستخدامات التقنية أو الصناعية باستثناء الداخلة بتصنيع المواد الغذائية للاستهلاك البشري - أخرى	جزء من ١٥١٢
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند فرعي عدا تلك الداخلة في بند المنتج	زيوت ودهون نباتية أحر ثابتة (بما فيها زيت جوجوبا) وجزياتها، وإن كانت مكررة ولكن غير معدلة كيمياوياً	١٥١٥
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند	دهون وزيوت وجزياتها، من أسماك	جزء من ١٥١٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند	جليسيرول، خام؛ مياه وقلويات جليسرينية	١٥٢٠
تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصول (٢ و ٣ و ١٦) متحصلة بالكامل	محضرات لحوم أو أسماك أو قشريات أو رخويات أو لا فقريات مائية أحر	الفصل ١٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	سكر ومصنوعات سكرية؛ عدا:	جزء من الفصل ١٧

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند بما فيها مواد أخرى داخلة في البند ١٧٠٢ تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز فيها وزن المواد المستخدمة من البنود ١١٠١ إلى ١١٠٨ و ١٧٠١ و ١٧٠٣ نسبة ٣٠% من وزن المنتج النهائي	أنواع سكر آخر ، بما فيها اللاكتوز والمالتوز والجلوكوز والفركتوز النقية كيميائياً ، في حالتها الصلبة ؛ سوائل سكرية غير محتوية على منكهات أو مواد تلوين مضافه؛ عسل إصطناعي، وإن كان ممزوجاً بعسل طبيعي ؛ سكر أو عسل اسود، محروقان (كراميل): -المالتوز النقي كيميائيا والفركتوز - أخرى	١٧٠٢
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، وأن: - لا يتجاوز وزن السكر المستخدم فيه عن ٤٠ ٪ من وزن المنتج النهائي أو - لا تتجاوز قيمة السكر المستخدم فيه عن ٣٠ ٪ من سعر تسليم المصنع للمنتج النهائي	مصنوعات سكرية (بما فيها الشيكولاته البيضاء) ، لا تحتوى على الكاكاو	١٧٠٤

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز وزن السكر المستخدم فيه عن ٤٠ ٪ من وزن المنتج النهائي	الكاكاو ومحضرات الكاكاو ، ما عدا:	جزء من الفصل ١٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، وأن: - لا يتجاوز وزن السكر المستخدم فيه عن ٤٠ ٪ من وزن المنتج النهائي أو لا تتجاوز قيمة السكر المستخدم فيه عن ٣٠ ٪ من سعر تسليم المصنع للمنتج النهائي	شوكولاته ومحضرات غذائية أخرى تحتوي على كاكاو	جزء من ١٨٠٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز وزن السكر المستخدم فيه عن ٤٠ ٪ من وزن المنتج النهائي	مسحوق كاكاو يحتوي على سكر مضاف أو مواد تحلية أخرى	١٨٠٦١٠

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من حبوب داخلية في الفصل ١٠ تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، وأن لا يتجاوز فيه وزن السكر الإفرادي والمواد الداخلة في الفصل ٤ المستخدمة عن ٤٠% من وزن المنتج النهائي	<ul style="list-style-type: none"> - خلاصة الشعير الناشظ (مالت)؛ محضرات غذائية من الدقيق أو الجريش أو السميد أو النشاء أو خلاصات المالت، التي لا تحتوي على كاكاو أو تحتوي عليه بنسبة تقل عن ٤٠% وزناً محسوبة على أساس مادة الكاكاو المنزوع دسمها كلياً، غير مذكورة ولا داخلية في مكان آخر؛ محضرات غذائية من منتجات البنود ٠٤,٠١ إلى ٠٤,٠٤ غير محتوية على كاكاو أو تحتوي على أقل من ٥% وزناً من الكاكاو ومحسوبة على أساس منزوع الدسم كلياً، غير مذكورة ولا داخلية في مكان آخر: - خلاصة الشعير الناشظ (مالت) - أخرى 	١٩٠١

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لا يتجاوز وزن المواد المستخدمة من البنود ١٠٠٦ و ١١٠١ إلى ١١٠٨ نسبة ٢٠% من وزن المنتج النهائي ، - لا يتجاوز وزن المواد المستخدمة من الفصول ٢ و ٣ و ١٦ نسبة ٢٠% من وزن المنتج النهائي 	<p>عجائن غذائية، وإن كانت مطبوخة أو محشوة (باللحم أو بأية مادة أخرى) أو محضرة بطريقة أخرى مثل الاسباجتى أو المكرونة أو الشعيرية أو اللازانيا أو النوكي أو الرافسولي أو الكانيلوني؛ الكسكسى، وإن كان محضراً، أو بما في ذلك:</p>	١٩٠٢
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا نشأ البطاطس الداخلة في البند ١١٠٨</p>	<p>تابيوكا وأبدالها محضرة من النشاء ، بشكل رقائق أو حبيبات أو حبوب مدورة أو نخالات أو بأشكال مماثلة</p>	١٩٠٣
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لا يتجاوز وزن المواد المستخدمة من البنود ١٠٠٦ و ١١٠١ إلى ١١٠٨ نسبة ٢٠% من وزن المنتج النهائي، - لا يتجاوز وزن السكر المستخدم نسبة ٤٠% من وزن المنتج النهائي. 	<p>أغذية محضرة من الحبوب ومنتجات الحبوب المتحصل عليها بالتنفيس أو التحميص (مثل رقائق الذرة " كورن فلكس") ؛ حبوب (عدا الذرة) بشكل حبات أو بشكل رقائق أو بشكل حبات مشغولة بطريقة أخرى (عدا الدقيق والجريش والسמיד)، مطبوخة مسبقاً أو محضرة بطريقة أخرى ، غير مذكورة ولا داخلية في مكان آخر</p>	١٩٠٤

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز وزن المواد المستخدمة من البنود ١٠٠٦ و ١١٠١ إلى ١١٠٨ نسبة ٢٠% من وزن المنتج النهائي.	خبز وفطائر وكعك وبسكويت وغيرها من منتجات المخابز، وإن كانت تحتوي على كاكاو ؛ رقائق " الويفر " المنتفشة (خبز القربان) والبراشيم الفارغة من النوع المستخدم لمحضرات الصيدلة، رقائق " الويفر " المبصومه، أوراق الأرز والمنتجات المماثلة	١٩٠٥
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	محضرات خضر، فواكه، وأثمار قشرية أو محضرات من أجزاء أخر من النباتات؛ عدا:	جزء من الفصل ٢٠
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة في الفصل ٧ متحصله بالكامل	بندورة (طماطم)، فطور وكماة، محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك	٢٠٠٢ و ٢٠٠٣
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز وزن السكر المستخدم نسبة ٤٠% من وزن المنتج النهائي.	خضر وفواكه وأثمار قشرية وقشور فواكه وأجزاء أخر من النباتات، محفوظة بالسكر (بطريقة التقطير أو التلميع ، أو التبلور)	٢٠٠٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز وزن السكر المستخدم نسبة ٤٠% من وزن المنتج النهائي.	مربى وهلام فواكه، وخبيص (مرملاد) أو هريس أو عجن فواكه أو أثمار قشرية، متحصل عليها بالطبخ ، وإن أضيف إليها سكر أو مواد تحلية أخر	٢٠٠٧

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز وزن السكر المستخدم نسبة ٤٠% من وزن المنتج النهائي.	المنتجات ، عدا: - مكسرات، لا تحتوي على سكر أو مواد كحولية مضافة - زبدة الفول السوداني؛ خلطات أساسها الحبوب؛ لب النخيل؛ الذرة - غيرها عدا الفاكهة والمكسرات المطبوخة بغير طريقة البخار أو الغلي بالماء ولا تحتوي على سكر مضاف وتكون مجمدة	جزء من ٢٠٠٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز وزن السكر المستخدم نسبة ٤٠% من وزن المنتج النهائي.	عصير فواكه (بما فيه سلافة العنب) وعصير خضر، غير مختمر ولا مضاف إليه مشروبات روحية، وإن أضيف إليه سكر أو مواد تحلية آخر	٢٠٠٩
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	محضرات غذائية متنوعة؛ عدا:	جزء من الفصل ٢١
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج لكن يجوز استخدام جريش أو دقيق الخردل أو الخردل المعد تصنيع من المواد الداخلة في أي بند	صلصات محضرة ومحضرات للصلصات ؛ توابل مخلوطة؛ دقيق ومساحيق خردل وخردل محضر:	٢١٠٣

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن: - لا يتجاوز وزن السكر الفردي والمواد المستخدمة من الفصل ٤ نسبة ٤٠% من وزن المنتج النهائي. و - لا يتجاوز وزن السكر المركب والمواد المستخدمة من الفصل ٤ نسبة ٦٠% من وزن المنتج النهائي.	مثلجات (آيس كريم، بوظة .. إلخ) ومثلجات أخرى صالحة للأكل، وإن احتوت على كاكاو	٢١٠٥
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، على أن لا يتجاوز وزن السكر المستخدم نسبة ٤٠% من وزن المنتج النهائي.	محضرات غذائية غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر	٢١٠٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، تكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة من البنود الفرعية ٠٨٠٦١٠، ٢٠٠٩٦١، ٢٠٠٩٦٩ متحصله بالكامل	مشروبات، سوائل كحولية وخل؛ عدا:	جزء من الفصل ٢٢

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	مياه، بما فيها المياه المعدنية والمياه الغازية، المحتوية على سكر مضاف أو مواد تحلية أخر أو منكهة، ومشروبات أخر غير كحولية، عدا عصائر الفواكه أو الخضر الداخلة في البند ٢٠٠٩	٢٢٠٢
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في البند ٢٢٠٧ أو ٢٢٠٨، وتكون فيه كافة المواد المستخدمة الداخلة من البنود الفرعية ٠٨٠٦١٠، ٢٠٠٩٦١، ٢٠٠٩٦٩ متحصله بالكامل	كحول إيثيل غير معطل (غير محول)، عياره الكحولي الحجمي ٨٠% أو أكثر حجماً؛ كحول إيثيل معطل (محول) وأرواح كحولية أخر معطلة (محولة)، بأي درجة كحولية	٢٢٠٧ و ٢٢٠٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	بقايا ونفايات صناعات الأغذية؛ أغذية محضرة للحيوانات؛ عدا:	جزء من الفصل ٢٣

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>تصنيع بحيث:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تكون كافة المواد المستخدمة من الفصول ٢ و ٣ متحصلة بالكامل، - لا يتجاوز وزن المواد المستخدمة من الفصول ١٠ و ١١ والبنود ٢٣٠٢ و ٢٣٠٣ نسبة ٢٠ ٪ من وزن المنتج النهائي، - لا يتجاوز وزن السكر الفردي والمواد المستخدمة من الفصل (٤) نسبة ٤٠ ٪ من وزن المنتج النهائي و - لا يتجاوز وزن السكر المركب والمواد المستخدمة من الفصل ٤ نسبة ٥٠ ٪ من وزن المنتج النهائي. 	محضرات من الأنواع المستعملة لتغذية الحيوانات	٢٣٠٩
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند بحيث لا يتجاوز وزن المواد المستخدمة من البند ٢٤٠١ نسبة ٣٠ ٪ من الوزن الإجمالي للمواد المستخدمة من الفصل ٢٤	تبغ وأبدال تبغ مصنعة؛ عدا:	جزء من الفصل ٢٤
تصنيع تكون فيه كافة المواد المستخدمة من البند ٢٤٠١ متحصلة بالكامل	تبغ خام أو غير مصنع؛ فضلات تبغ	٢٤٠١

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج وتبغ التدخين من البند الفرعي ٢٤٠٣١٩ ، بحيث يكون على الأقل ما نسبته ١٠% من وزن المواد المستخدمة من البند ٢٤٠١ متحصلة بالكامل	سجائر من تبغ أو من أبداله	جزء من ٢٤٠٢
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، بحيث يكون على الأقل ما نسبته ١٠% من وزن المواد المستخدمة من البند ٢٤٠١ متحصلة بالكامل	المنتجات المعدة للاستنشاق بالتسخين أو وسائل أخرى، دون احتراق	جزء من ٢٤٠٣
- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو - أن لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٧٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	ملح؛ كبريت ؛ أتربة وأحجار ؛ مواد جبسية؛ كلس (جير) وأسمنت؛ عدا:	جزء من الفصل ٢٥
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام كربونات المغنيسيوم الطبيعي (مغنيزيت)	مسحوق كربونات مغنيسيوم طبيعي (مغنيزيت) ؛ في حاويات مغلقة بإحكام وأكسيد المغنيسيوم سوء أكان نقياً أم لا عدا المغنيسيا أو المغنيسيا المبسورة بالضغط أو الحرارة	جزء من ٢٥١٩
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	خامات معادن، خبث ورماد	الفصل ٢٦

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<ul style="list-style-type: none"> - تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو - أن لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع 	<p>وقود معدني، زيوت معدنية ومنتجات تقطيرها؛ مواد قارية؛ شموع معدنية؛ عدا:</p>	جزء من الفصل ٢٧
<p>عمليات التكرير و / أو عملية (عمليات) محددة واحدة أو أكثر^(١) أو</p> <p>العمليات الأخرى التي تصنف فيها جميع المواد المستخدمة ضمن عنوان آخر غير عنوان المنتج. ومع ذلك ، يمكن استخدام مواد من نفس عنوان المنتج ، شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية ٥٠ ٪ من سعر تسليم المصنع للمنتج</p>	<p>زيوت يزيد وزن العناصر العطرية فيها على وزن العناصر غير العطرية، زيوت مماثلة لزيوت حجرية مستخرجة من تقطير قار الفحم عالي الحرارة، والتي يتقطر ٦٥% منها أو أكثر حجماً (بما فيه الفاقد) في درجة حرارة ٢٥٠ مئوية (بما في ذلك خليط البترول والبنزولين) من أجل استخدامها كطاقة أو وقود للتدفئة</p>	جزء من ٢٧٠٧
<ul style="list-style-type: none"> - عمليات التكرير و/ أو عملية أو طرق علاج محددة^١ أو - عمليات أخرى تكون فيها كافة المواد المستخدمة محددة ضمن بند عدا بند المنتج، لكن يجوز استخدام مواد داخلة في بند المنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع 	<p>الزيوت البترولية والزيوت التي يتم الحصول عليها من مواد البيتومين ، بخلاف الخام ؛ المستحضرات غير المحددة أو المدرجة في مكان آخر ، والتي تحتوي على الوزن ٧٠ ٪ أو أكثر من الزيوت البترولية أو الزيوت التي يتم الحصول عليها من المواد البيتومينية ، وهذه الزيوت هي المكونات الأساسية للمستحضرات ؛ زيوت النفايات</p>	٢٧١٠

^١ للشروط الخاصة المتعلقة بـ"المعالجات المحددة"، انظر الملاحظات التمهيدية ١، ٣ و ٧.

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>عمليات التكرير و/ أو عملية أو طرق علاج محددة^٢</p> <p>أو</p> <p>عمليات أخرى تكون فيها كافة المواد المستخدمة محددة ضمن بند عدا بند المنتج، لكن يجوز استخدام مواد داخلة في بند المنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>غازات نפט وهيدروكربونات غازية أخرى</p>	<p>٢٧١١</p>
<p>عمليات التكرير و/ أو عملية أو طرق علاج محددة^٣</p> <p>أو</p> <p>عمليات أخرى تكون فيها كافة المواد المستخدمة محددة ضمن بند عدا بند المنتج، لكن يجوز استخدام مواد داخلة في بند المنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>هلام نفطي (فازلين) ؛ شمع البارافين ، شمع نفطي دقيق التبليور، " شمع سلاك" أو زوكريت ، شمع لجنيت، شمع خنور، شموع معدنية أخرى، ومنتجات مماثلة متحصل عليها بعمليات تركيبية أو بعمليات أخرى، وإن كانت ملونة</p>	<p>٢٧١٢</p>

^٢ للشروط الخاصة المتعلقة بـ"المعالجات المحددة"، انظر الملاحظات التمهيدية ٧،١ و ٧،٣.

^٣ للشروط الخاصة المتعلقة بـ"المعالجات المحددة"، انظر الملاحظات التمهيدية ٧،١ و ٧،٣.

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- عمليات التكرير و/ أو عملية أو طرق علاج محددة^٤</p> <p>أو</p> <p>- عمليات أخرى تكون فيها كافة المواد المستخدمة محددة ضمن بند عدا بند المنتج، لكن يجوز استخدام مواد داخلة في بند المنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>مجمر (كوك) نפט ، قار نفطي ورواسب أخر من زيوت نפט أو من زيوت مواد معدنية قارية</p>	٢٧١٣
<p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام المواد الداخلة في بند المنتج شريطة ألا تزيد قيمتها الإجمالية على ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>منتجات كيميائية غير عضوية ؛ مركبات عضوية أو غير عضوية من معادن ثمينة أو من معادن أترية نادرة أو من عناصر مشعة أو من نظائر (إيزوتوب)؛</p>	الفصل ٢٨

^٤ للشروط الخاصة المتعلقة بـ"المعالجات المحددة"، انظر الملاحظات التمهيدية ١، ٣ و ٧.

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- عمليات محددة^(٤) أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، لكن يجوز استخدام المواد الداخلة في بند المنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>منتجات كيميائية عضوية؛ عدا:</p>	<p>جزء من الفصل ٢٩</p>
<p>- عمليات محددة^(٤) أو</p> <p>- عمليات تكرير و/ أو عملية أو طرق علاج محددة^٥ أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، لكن يجوز استخدام المواد الداخلة في بند المنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>هيدروكربونات لا دورية تستخدم كطاقة أو وقود تدفئة</p>	<p>جزء من ٢٩٠١</p>

^٥ للشروط الخاصة المتعلقة بـ"المعالجات المحددة"، انظر الملاحظات التمهيدية ١، ٣ و ٧.

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- عمليات محددة^(٤)</p> <p>أو</p> <p>- عمليات تكرير و/ أو عملية أو طرق علاج محددة^١</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، لكن يجوز استخدام المواد الداخلة في بند المنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>سيكلانية (سيكلانات) وسيكلينية (سيكلينات) (غير سيكلوتريبينية (سيكلوتريبينات) البنزين، تولوين ، زيلين تستخدم كطاقة أو وقود تدفئة</p>	جزء من ٢٩٠٢
<p>- عمليات محددة^(٤)</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند وتلك الداخلة في البند ٢٩٠٥. لكن يجوز استخدام الكحوليات المعدنية الداخلة في هذا البند شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>كحولات لا دورية (لاحقية) ومشتقاتها من هذا البند</p>	جزء ٢٩٠٥
<p>- عمليات محددة^(٤)</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند</p>	<p>منتجات صيدلانية</p>	الفصل ٣٠

^٦ للشروط الخاصة المتعلقة بـ"المعالجات المحددة"، انظر الملاحظات التمهيدية ١، ٣ و ٧.

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام المواد الداخلة في بند المنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	أسمدة	الفصل ٣١

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- عمليات محددة (٤) أو - تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج.. لكن يجوز استخدام مواد من نفس البند شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو - تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>خلاصات للصبغة أو الصباغة؛ مواد دابغة ومشتقاتها؛ أصباغ وألوان سطحية (بيجمنت) ومواد ملونة أخرى؛ دهانات وورنيش؛ معاجين؛ حبر؛</p>	<p>الفصل ٣٢</p>
<p>- عمليات محددة (٤) أو - تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج.. لكن يجوز استخدام مواد من نفس البند شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو - تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>زيوت عطرية، وراتنجات عطرية " رزينويد"؛ محضرات عطور أو تطرية (كوزماتيك) أو تجميل (تواليت)؛</p>	<p>الفصل ٣٣</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- عمليات محددة (٤) أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام مواد من نفس البند شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>صابون، عوامل عضوية ذات نشاط سطحي، محضرات غسيل، محضرات تشحيم، شموع اصطناعية وشموع محضرة، محضرات صقل أو تلميع، شموع إضاءة وأصناف مماثلة، معاجين لصنع النماذج ، شموع طب الأسنان " ومحضرات طب الأسنان أساسها الجص؛</p>	الفصل ٣٤
<p>- عمليات محددة (٤) أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام مواد من نفس البند شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>مواد زلالية؛ مواد أساسها النشاء المعدل ؛ غراء ؛ أنزيمات؛ عدا:</p>	الفصل ٣٥

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- عمليات محددة^(٤) أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام مواد من نفس البند شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>بارود و متفجرات ؛ منتجات نارية فنية؛ ثقاب خلانط معدنية لإحداث الاشتعال؛ مواد لهوب</p>	<p>الفصل ٣٦</p>
<p>- عمليات محددة^(٤) أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام مواد من نفس البند شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>منتجات تصوير فوتوغرافي أو سينمائي؛</p>	<p>الفصل ٣٧</p>
<p>- عمليات محددة^(٤) أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام مواد من نفس البند شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>منتجات كيميائية متنوعة؛ عدا:</p>	<p>جزء من الفصل ٣٨</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- عمليات محددة ^(٤) أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة جميع المواد المستخدمة من البند ٣٨١١ نسبة ٥٠% م من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>محضرات ضبط إشعال وقود المحركات، ومحضرات منع التآسد والتصمغ، ومحضرات تحسين لزوجة الزيوت، ومحضرات منع تآكل المعادن وإضافات محضرة أخر، للزيوت المعدنية (بما في ذلك الجازولين) أو للسوائل الأخر المستعملة لنفس الأغراض كزيوت معدنية:</p> <p>إضافات محضرة لزيوت التشحيم ، تحتوي على زيوت بترولية أو زيوت تم الحصول عليها من معادن البيتومين</p>	٣٨١١ ex
<p>تصنيع يتم فيه الحصول على وقود الديزل الحيوي من خلال التحويل و/أو الأسترة أو من خلال المعالجة المائية-</p>	وقود الديزل الحيوي	جزء من ٣٨٢٤٩٩ وجزء من ٣٨٢٦٠٠

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- عمليات محددة (٤) أو</p> <p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام مواد من نفس البند الفرعي للمنتج شريطة ألا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٢٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	البلاستيك ومصنوعاته	الفصل ٣٩
<p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج</p> <p>أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	مطاط ومصنوعاته؛ عدا:	جزء من الفصل ٤٠
تجديد من إطارات مستخدمة	إطارات هوائية مجددة (ملبسة) صلبة أو مبطنه ، من مطاط؛	جزء من ٤٠١٢
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	صلال وجلود خام (عدا الجلود بفراء)، وجلود؛ عدا:	جزء من الفصل ٤١

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
إعادة دبغ الجلود المدبوغة مسبقاً أو تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	صلال وجلود مدبوغة منزوعة الصوف أو منزوعة الشعر، وإن كانت مشطورة، ولكن غير محضرة بطريقة أخرى	٤١٠٤ إلى ٤١٠٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	مصنوعات من جلد؛ أصناف عدة الحيوانات والسراجه؛ لوازم السفر، حقائب يدوية وأوعية مماثلة؛ مصنوعات من مصارين الحيوانات (عدا مصارين دودة القز)	الفصل ٤٢
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	جلود بفراء طبيعية، وفراء مقلدة (اصطناعية)؛ مصنوعات؛ عدا:	جزء من الفصل ٤٣
تبييض أو صبغ بالإضافة إلى قص وتجميع جلود بفراء مدبوغة أو مهياة غير مجمعة أو تصنيع من جلود بفراء مدبوغة أو مهياة غير مجمعة	جلود بفراء مدبوغة أو مهياة مجمعة: - صفائح أو وصلات أنبوبية أو أشكال مشابهة - أخرى	جزء من ٤٣٠٢
تصنيع من جلود بفراء مدبوغة أو مهياة غير مجمعة الداخلة في بند ٤٣٠٢	ألبسة، لوازم ألبسة وأصناف آخر من الفراء	٤٣٠٣

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج أو - تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	خشب ومصنوعاته؛ فحم خشبي؛ عدا:	جزء من الفصل ٤٤
ممسوح أو منعم (مصنفر) أو موصول النهايات	خشب منشور أو مقطع طويلاً أو مشرحاً أو مقطوعاً بطريقة التقشير الدائري، وإن كان ممسوحاً أو منعماً (مصنفر) أو موصول النهايات ، يزيد سمكه على ٦ ملليمترات	جزء من ٤٤٠٧
مقطع أو ممسوح أو منعم (مصنفر) أو موصول النهايات	صفائح للتلبيس (بما فيها المتحصل عليها بتشريح الخشب المنضد)، و صفائح لصناعة الخشب المتعكس أو من الأخشاب المنضدة المماثلة، وأخشاب أخر منشورة طويلاً، أو مشرحة أو مقشورة "مسطحة"، وإن كان كانت ممسوحة أو منعمة أو مجمعة بالتراكب أو موصولة النهايات، بسمك لا يزيد على ٦ مم	جزء من ٤٤٠٨
تحديب أو قولبة	محدب ومقولب بما في ذلك قوالب الحفف وغيرها من قوالب الألواح	جزء من ٤٤١٠ إلى جزء من ٤٤١٣
تصنيع من ألواح غير مقطعة بأشكال معينة	صناديق وعلب وأقفاص وأوعية اسطوانية وأوعية مماثلة، من خشب	جزء من ٤٤١٥

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن يجوز استخدام لوحات الخلايا الخشبية ولويحات التسقيف والفلق - تحديب أو قولبة	- مصنوعات نجارة للتركيب في الأبنية - محذب ومقولب	جزء من ٤٤١٨
تصنيع من الخشب الداخل في أي بند، عدا الخشب المسحوب الداخلة في بند ٤٤٠٩	عيدان لصناعة الثقب، العيدان والدبابيس الخشبية المستخدمة في صناعة الأحذية	جزء من ٤٤٢١
- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج أو - تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	فلين ومصنوعاته؛ عدا:	الفصل ٤٥
- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج أو - تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	مصنوعات من قش أو حلفاء أو غيرها من مواد الضفر؛ مصنوعات حصر وسلال	الفصل ٤٦

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>عجائن من خشب أو مواد ليفية سيلولوزية أخضر؛ ورق وورق مقوى (نفايات وفضلات) بغرض إعادة التصنيع</p>	الفصل ٤٧
<p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>ورق وورق مقوى؛ مصنوعات من عجائن الورق، أو من ورق أو من ورق مقوى؛</p>	الفصل ٤٨
<p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج أو</p> <p>- تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>كتب وصحف وصور وغيرها من منتجات صناعة الطباعة؛ مخطوطات يدوية ومستنسخات وتصاميم،</p>	الفصل ٤٩

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	حرير، عدا:	جزء من الفصل ٥٠
لف على قرص أو تمشيط فضلات حرير	فضلات حرير (بما في ذلك شرانق دود الحرير غير الصالحة للحل، وفضلات خيوط الحرير والنسالة) ملفوفة على قرص أو ممشطة	جزء من ٥٠٠٣
(١) غزل من اليااف طبيعية أو تصنيع من شعيرات صناعية بشكل مستمر مصحوبة بعملية غزل أو تصنيع من شعيرات صناعية بشكل مستمر مصحوبة بعملية اللف أو القيام بعملية اللف مصحوبة بأي عملية ميكانيكية	خيوط حرير وخيوط مغزولة من فضلات الحرير	٥٠٠٤ إلى جزء من ٥٠٠٦

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو تصنيع من خيوط صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو عملية لف أو أي عملية ميكانيكية مصحوبة بعملية حياكة أو حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو صباغة الخيوط مصحوبة بعملية حياكة أو حياكة مصحوبة بعملية طباعة أو الطباعة (كعملية منفردة)</p>	<p>أقمشة منسوجة من حرير أو من فضلاته:</p>	<p>٥٠٠٧</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج</p>	<p>صوف، وبر حيواني ناعم أو خشن؛ خيوط وأقمشة منسوجة من شعر الخيل، عدا:</p>	<p>جزء من الفصل ٥١</p>
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية أو تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية غزل أو عملية لف مصحوبة بأي عملية ميكانيكية</p>	<p>خيوط من صوف، من شعر الحيوان مندوف أو خشن، أو من شعر الخيل</p>	<p>٥١٠٦ إلى ٥١١٠</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو تصنيع من خيوط صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو صباغة الخيوط مصحوبة بعملية حياكة أو حياكة مصحوبة بعملية طباعة أو الطباعة (كعملية منفردة)</p>	<p>أقمشة منسوجة من صوف، شعر الحيوان مندوف أو خشن أو من شعر الخيل:</p>	<p>٥١١١ إلى ٥١١٣</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج</p>	<p>القطن؛ عدا:</p>	<p>جزء من الفصل ٥٢</p>
<p>- غزل من الياف طبيعية أو تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية غزل أو عملية لف مصحوبة بأي عملية ميكانيكية</p>	<p>غزل وخيط من القطن</p>	<p>٥٢٠٤ إلى ٥٢٠٧</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢)</p> <p>غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>أو</p> <p>تصنيع من خيوط صناعية مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>أو</p> <p>عملية لف أو أي عملية ميكانيكية مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>أو</p> <p>حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو إكساء أو الصقل</p> <p>أو</p> <p>صباغة الخيوط مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>أو</p> <p>حياكة مصحوبة بعملية طباعة</p> <p>أو</p> <p>الطباعة (كعملية منفردة)</p>	<p>أقمشة منسوجة من القطن:</p>	<p>٥٢٠٨ إلى ٥٢١٢</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج</p>	<p>ألياف نسجية نباتية أخرى؛ خيوط من ورق وأقمشة منسوجة منها؛ عدا:</p>	<p>جزء من الفصل ٥٣</p>
<p>(٢)</p> <p>غزل من الياف طبيعية</p> <p>أو</p> <p>تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية غزل</p> <p>أو</p> <p>عملية لف مصحوبة بأي عملية ميكانيكية</p>	<p>خيوط من ألياف نسجية نباتية أخرى؛ خيوط من ورق</p>	<p>٥٣٠٦ إلى ٥٣٠٨</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو تصنيع من خيوط صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو إكساء أو تنضيد أو صباغة الخيوط مصحوبة بعملية حياكة أو حياكة مصحوبة بعملية طباعة أو الطباعة (كعملية منفردة)</p>	<p>أقمشة منسوجة من ألياف نسجية نباتية أخرى؛ أقمشة منسوجة من خيوط من ورق:</p>	<p>٥٣٠٩ إلى ٥٣١١</p>
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية أو تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية غزل أو عملية لف مصحوبة بأي عملية ميكانيكية</p>	<p>خيوط الخياطة من شعيرات تركيبية أو اصطناعية مفردة</p>	<p>٥٤٠١ إلى ٥٤٠٦</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو تصنيع من خيوط صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو عملية لف أو أي عملية ميكانيكية مصحوبة بعملية حياكة أو صباغة الخيوط مصحوبة بعملية حياكة أو حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو إكساء أو تنضيد أو حياكة مصحوبة بعملية طباعة أو الطباعة (كعملية منفردة)</p>	<p>أقمشة منسوجة ذات شعيرات اصطناعية</p>	<p>٥٤٠٧ إلى ٥٤٠٨</p>
<p>تصنيع من الياف صناعية</p>	<p>ألياف غير مستمرة</p>	<p>٥٥٠١ إلى ٥٥٠٧</p>
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية أو تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية غزل أو عملية لف مصحوبة بأي عملية ميكانيكية</p>	<p>خيوط للخياطة من ألياف غير مستمرة</p>	<p>٥٥٠٨ إلى ٥٥١١</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>أو</p> <p>تصنيع من خيوط صناعية مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>أو</p> <p>عملية لف أو أي عملية ميكانيكية مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>أو</p> <p>حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو إكساء أو الصقل</p> <p>أو</p> <p>صباغة الخيوط مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>أو</p> <p>حياكة مصحوبة بعملية طباعة</p> <p>أو</p> <p>الطباعة (كعملية منفردة)</p>	<p>أقمشة منسوجة من ألياف غير مستمرة</p>	<p>٥٥١٢ إلى ٥٥١٦</p>
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية</p> <p>أو</p> <p>تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية غزل</p>	<p>حشو، لباد ولا منسوجات؛ خيوط خاصة؛ خيوط حزم، حبال وأمراس؛ أصناف صناعة الحبال؛ عدا:</p>	<p>جزء من الفصل ٥٦</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
غزل من الياف طبيعية أو تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية غزل أو زغب مصحوبة بعملية صباغة أو طباعة أو عملية إكساء، زغب، تنضيد أو معدنة مصحوبة على الأقل بعملية تحضير أو استكمال (مثل إزالة الحثالة، الصقل، عمليات مقاومة التقليل، التجليس الحراري، عمليات التكميل النهائية، بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	حشو من مواد نسجية وأصناف من هذا الحشو ؛ ألياف نسجية لا يزيد طولها على ٥ مم (زغب) وغبار نسجي وعقد من مواد نسجية	٥٦٠١

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(2) تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية تكوين نسيج، لكن: - خيوط من بولي بروبيلين الداخلة في البند ٥٤٠٢، - ألياف من بولي بروبيلين الداخلة في البند ٥٥٠٣ أو ٥٥٠٦، أو - خصل من شعيرات تركيبية من بولي بروبيلين الداخلة في البند ٥٥٠١، والتي تكون فيه قيمة الخيط المفرد أو الألياف المفردة المستخدمة وفي جميع الحالات أقل من ٩ ديسيتكس (Decitex) بشرط أن لا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع أو تشكيل القماش غير المنسوج في حال كان اللباد مصنوع من الألياف الطبيعية</p> <p>(2) تصنيع من الياف صناعية مصحوبة بعملية تكوين نسيج أو تشكيل القماش غير المنسوج في حال كان اللباد مصنوع من الألياف الطبيعية</p>	<p>لباد، وإن كان مشرباً أو مطلياً أو مغطى أو منضداً: - لباد إبرة</p> <p>- أخرى</p>	<p>٥٦٠٢</p>
	أقمشة غير منسوجة، وإن كانت مشربة أو مطلية أو مغطاة أو منضدة	٥٦٠٣
<p>تصنيع من: - شعيرات باتجاه واحد أو عشوائي أو - مواد أو بوليميرات من أصل صناعي أو طبيعي، متبوعة بالحالتين بعملية تجميع لأقمشة غير منسوجة</p>	<p>أقمشة غير منسوجة، وإن كانت مشربة أو مطلية أو مغطاة أو منضدة من شعيرات</p>	<p>٥٦٠٣١١ إلى ٥٦٠٣١٤</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من: - الياف تركيبية باتجاه واحد أو عشوائي و/ أو خيوط مقطعة من أصل صناعي، متبوعة بالحالتين بعملية تجميع لأقمشة غير منسوجة	أقمشة غير منسوجة، وإن كانت مشربة أو مطلية أو مغطاة أو منضدة عدا الشعيرات التركيبية	٥٦٠٣٩١ إلى ٥٦٠٣٩٤
تصنيع من خيوط وحبال من مطاط، غير مغطاة بمواد نسجية ^(٢) غزل من الياف طبيعية أو تصنيع من الياف تركيبية أو إصطناعية مصحوبة بعملية غزل أو عملية لف مصحوبة بأي عملية ميكانيكية	- خيوط وحبال من مطاط، مغطاة بمواد نسجية؛ خيوط نسجية وصفحات وأشكال مماثلة من الأصناف الداخلة في البند ٥٤٠٤ أو البند ٥٤٠٥، مشربة أو مطلية أو مغطاة أو مغلقة بمطاط أو لدائن: - خيوط وحبال من مطاط، مغطاة بمواد نسجية - أخرى	٥٦٠٤
غزل من الياف طبيعية و/ أو إصطناعية غير مستمرة أو تصنيع من الياف تركيبية أو إصطناعية مصحوبة بعملية غزل أو عملية لف مصحوبة بأي عملية ميكانيكية ^(٢)	خيوط نسجية معدنة، وإن كانت بريماً، مؤلفة من خيوط نسجية أو صفحات أو أشكال مماثلة مما يدخل في البند ٥٤٠٤ أو البند ٥٤٠٥، مضمومة إلى معدن بشكل خيوط أو صفحات أو مساحيق أو مغطاة بمعدن	٥٦٠٥
تصنيع من الياف تركيبية أو إصطناعية مصحوبة بعملية غزل أو عملية لف مصحوبة بعملية برم أو غزل من الياف طبيعية و/ أو إصطناعية غير مستمرة أو عملية زغب مصحوبة بعملية صباغة ^(٢)	خيوط بریم ، وبریم من صفحات وأشكال مماثلة مما يدخل في البند ٥٤٠٤ أو البند ٥٤٠٥، (عدا أصناف البند ٥٦٠٥ و عدا خيوط بریم شعر الخيل) ؛ خيوط قطيفية (بما فيها الخيوط القطيفية المزغبة)؛ خيوط السلسلة	٥٦٠٦

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية و/ أو إصطناعية غير مستمرة مصحوبة بعملية حياكة أو عملية توبير أو تصنيع من خيوط من شعيرات تركيبية غير مستمرة مصحوبة بعملية حياكة أو عملية توبير أو تصنيع من ليف جوز الهند أو السيزال أو ليف الجوت، أو نسج خيوط فسكوزي أو توبير مصحوبة بعملية صباغة أو طباعة أو عملية زغب مصحوبة بعملية صباغة أو طباعة أو تصنيع من الياف تركيبية إصطناعية مصحوبة بتقنيات غير منسوجة تشمل إبرة تخريم يجوز استخدام أقمشة الجوت كرفادة (تدعيم)</p>	سجاد وأغطية أرضيات آخر من مواد نسجية:	الفصل ٥٧

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢) غزل من الياق طبيعية و/ أو إصطناعية غير مستمرة مصحوبة بعملية حياكة أو عملية توبير أو تصنيع من خيوط من شعيرات تركيبية غير مستمرة مصحوبة بعملية حياكة أو عملية توبير أو عملية حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو زغب أو إكساء أو تنضيد أو معدنة أو توبير مصحوبة بعملية صباغة أو طباعة أو زغب مصحوبة بعملية صباغة أو طباعة أو صباغة خيوط مصحوبة بعملية حياكة أو عملية حياكة مصحوبة بعملية طباعة أو الطباعة (كعملية منفردة)</p>	<p>أقمشة خاصة منسوجة؛ أقمشة بسطوح ذات خمل "أوبار" من مواد نسجية؛ مسننات (دانتل)؛ ديابيج؛ أصناف عقادة؛ مطرقات؛ عدا:</p>	<p>جزء من الفصل ٥٨</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج</p>	<p>ديابيج يدوية النسيج (من أنواع جوبلان وفلاندر و اوبوسون وبوفيه وما يماثلها) وديابيج مشغولة بالإبرة (باغرزة الصغيرة أو بالغرزة المتقاطعة) وان كانت جاهزة</p>	<p>٥٨٠٥</p>
<p>تطريز من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، ولا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>مطرقات أثوابا أو شرائط أو زخارف</p>	<p>٥٨١٠</p>
<p>عملية حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو زغب أو إكساء أو تنضيد أو معدنة أو عملية زغب مصحوبة بعملية صباغة أو طباعة</p>	<p>نسيج مطلية بصمغ أو بغراء أو بمواد نشوية، من الأنواع المستعملة للتغليف الخارجي للكتيب وغيرها من الاستعمالات المماثلة؛ نسيج استشفاف لنقل الرسوم؛ نسيج محضرة للرسم بالألوان " كانفا"؛ نسيج بكرام" وما يماثلها من نسيج مقساة من الأنواع المستعملة لصناعة القبعات</p>	<p>٥٩٠١</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
عملية حياكة تصنيع من الياف تركيبية إصطناعية مصحوبة بعملية حياكة	نسج للإطارات الخارجية من خيوط عالية المتانة من نايلون أو بولي أميدات آخر، أو من بوليستر أو من حرير الفسكوز: - تحتوي على ما لا يزيد على ٩٠% بالوزن من مواد منسوجة - غيرها	٥٩٠٢
عملية حياكة مصحوبة بعملية تشريب أو إكساء أو تغطية أو تنضيد أو معدنة أو عملية حياكة مصحوبة بعملية طباعة	نسج مشرّبة أو مطلية أو مغطاة أو منضدة بلدائن، عدا تلك الداخلة في البند ٥٩٠٢	٥٩٠٣
(٢) عملية حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو إكساء أو تنضيد أو معدنة يجوز استخدام أقمشة الجوت كرفادة (تدعيم).	مشمع أرضية (لينوليوم) ، وإن كان مقطّعا بأشكال معينة ؛ أغطية أرضيات مكونة من طلاء أو غطاء على حامل من مواد نسجية، وإن كانت مقطّعة بأشكال معينة	٥٩٠٤
- عملية تشكيل نسج أو حياكة أو تشكيل أقمشة غير منسوجة مصحوبة بعملية تشريب أو إكساء أو تغطية أو تنضيد أو معدنة - (٢) غزل من الياف طبيعية و/ أو إصطناعية غير مستمرة مصحوبة بعملية حياكة أو تصنيع من خيوط من شعيرات تركيبية غير مستمرة مصحوبة بعملية حياكة أو عملية تشكيل نسج أو حياكة أو تشكيل أقمشة غير منسوجة مصحوبة بعملية صباغة أو إكساء أو تنضيد أو عملية حياكة مصحوبة بعملية طباعة أو الطباعة (كعملية منفردة)	أغطية جدران من مواد نسجية: - مشرّبة أو مطلية أو مغطى أو منضداً بمطاط أو لدائن أو مواد أخرى - أخرى	٥٩٠٥

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(2) غزل من اليااف طبيعية و/ أو إصطناعية غير مستمرة مصحوبة بعملية تصنير/ كروشيه أو أو تصنيع من خيوط من شعيرات تركيبية غير مستمرة مصحوبة بعملية تصنير/ كروشيه أو عملية تصنير أو كروشيه مصحوبة بعملية كسو بمطاط أو كسو بمطاط مصحوبة على الأقل بعمليتي تحضير أو استكمال (مثل إزالة الحثالة، الصقل، عمليات مقاومة التقليص، التجليس الحراري، عمليات التكميل النهائية، بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>تصنيع من من ألياف تركيبية أو إصطناعية مصحوبة بعملية حياكة</p> <p>عملية حياكة، تصنير أو تشكيل أقمشة غير منسوجة مصحوبة بعملية صباغة أو مع إكساء/ كسو بمطاط أو صباغة خيوط مصحوبة بعملية حياكة، تصنير أو تشكيل أقمشة غير منسوجة أو كسو بمطاط مصحوبة على الأقل بعمليتي تحضير أو استكمال (مثل إزالة الحثالة، الصقل، عمليات مقاومة التقليص، التجليس الحراري، عمليات التكميل النهائية، بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>- نسج ممططة، عدا تلك الداخلة في البند ٥٩٠٢:</p> <p>- نسيج مصنرة أو كروشيه</p> <p>- أنسجة أخرى مصنوعة من خوط مغزول صناعية غير مستمرة، تحتوي على ما يزيد على ٩٠% بالوزن من مواد منسوجة أخرى</p>	<p>٥٩٠٦</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
عملية حياكة أو تصنير أو تشكيل أقمشة غير منسوجة مصحوبة بعملية صباغة أو مع طباعة أو إكساء أو تشريب أو تغطية أو عملية زغب مصحوبة بعملية صباغة أو طباعة أو الطباعة (كعملية منفردة)	نسج آخر مشربة أو مطلية أو مغطاة؛ نسج "الكانفا" المتضمنة رسوماً للمشاهد المسرحية، أو للمناظر الخلفية للاستديوهات "ديكورات" ، أو للاستعمالات المماثلة	٥٩٠٧
- تصنيع من أقمشة مصابيح الغاز المصنرة الأنبوبية - تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	- فتائل منسوجة أو مضافورة أو مصنرة من مواد نسجية، للمصابيح والمواقد والقداحات والشموع أو ما يماثلها؛ رتائن (أغشية) وهاجة لمصابيح الغاز وأقمشة مصنرة أنبوبية معدة لصنعها، وإن كانت مشربة؛ - اغشية وهاجة لمصابيح الغاز، مشربة - غيرها	٥٩٠٨
(٢) غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية حياكة أو تصنيع من الياف إصطناعية مصحوبة بعملية حياكة أو عملية حياكة مصحوبة بعملية صباغة أو مع إكساء أو صقل أو عملية إكساء، زغب، صقل أو معدنة مصحوبة على الأقل بعلميتي تحضير أو استكمال (مثل إزالة الحثالة، الصقل، عمليات مقاومة التقليص، التجليس الحراري، عمليات التكميل النهائية، بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أصناف نسجية من النوع الصالح لاستخدام الصناعي:	٥٩٠٩ إلى ٥٩١١

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢) غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية تصنير/ كروشييه أو تصنيع من خيوط من شعيرات تركيبية غير مستمرة مصحوبة بعملية تصنير/ كروشييه</p> <p>عملية تصنير/ كروشييه مصحوبة بعملية صباغة أو زغب أو إكساء أو صقل أو طباعة أو عملية زغب مصحوبة بعملية صباغة أو طباعة أو صباغة خيوط مصحوبة بعملية تصنير/ كروشييه</p> <p>عملية برم أو نسج مصحوبة بعملية تصنير/ كروشييه، بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة الخيوط المستخدمة غير المبرومة أو المنسوجة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>أقمشة مصنرة أو كروشييه</p>	<p>الفصل ٦٠</p>
<p>(٣)(٢) عملية تصنير أو كروشييه مصحوبة بعمليات تشمل خياطة القماش (٢) غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية مصحوبة بعملية تصنير أو كروشييه أو تصنيع من خيوط من شعيرات تركيبية غير مستمرة مصحوبة بعملية تصنير أو كروشييه أو تصنير وتشطيب بعملية واحدة</p>	<p>ألبسة وتوابع ألبسة، من مصنرات أو كروشييه:</p> <ul style="list-style-type: none"> - متحصلة من خلال التخييط مع بعضها البعض أو تجميع قطعتين أو أكثر من القماش المصنر أو الكروشييه وأن كانت مقصوصة على الشكل أو حاصلة على الشكل مباشرة - غيرها 	<p>الفصل ٦١</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
(٣) ^(٢) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو عمليات تشطيب تشمل قص القماش مسبقة بعملية طباعة (كعملية منفردة)	ألبسة وتوابع ألبسة، من غير المصنرات أو الكروشيه؛ عدا:	جزء من الفصل ٦٢
(٣) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو تصنيع من أقمشة غير مطرزة، بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة الأقمشة غير المطرزة المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	ألبسة للنساء وللبنات ولصغار الأطفال وتوابع ألبسة لصغار الأطفال، مطرزة	جزء من ٦٢٠٢، جزء من ٦٢٠٤، جزء من ٦٢٠٦ جزء من ٦٢٠٩ وجزء من ٦٢١١
(٣) ^(٢) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو عملية إكساء أو صقل بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة الأقمشة غير المكسوة أو المصقولة المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش.	معدات مقاومة للحريق من الأقمشة المغطاة برقائق البوليستر الممعدنة بالألومنيوم	جزء من ٦٢١٠ وجزء من ٦٢١٦
(٣) ^(٢) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو عمليات تشطيب تشمل قص القماش مسبقة بعملية طباعة (كعملية منفردة)	حمائل ثدي، أحزمة شداة، مشدات "كورسيه"، حمالات بنطلونات، حمالات ورباطات جوارب وأصناف مماثلة وأجزاءها، وإن كانت من مصنرات أو كروشيه	جزء من ٦٢١٢

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٢)(٣) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو تصنيع من أقمشة غير مطرزة بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة الأقمشة غير المطرزة المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. أو عمليات تشطيب تشمل قص القماش مسبوقة بعملية طباعة (كعملية منفردة)</p> <p>(٢)(٣) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو عملية تشطيب مسبوقة بعملية طباعة (كعملية منفردة)</p>	<p>مناديل جيب أو يد، شالات وأوشحة، ولفاعات عنق، ومناديل رأس، وأخمرة وبراقع وأصناف مماثلة: - المطرزة</p> <p>- غيرها</p>	<p>٦٢١٣ و ٦٢١٤</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>(٣) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو تصنيع من أقمشة غير مطرزة بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة الأقمشة غير المطرزة المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. أو عملية تشطيب مسبقة بعملية طباعة (كعملية منفردة) (٣) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو عملية إكساء أو صقل بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة الأقمشة غير المكسوة أو المصقولة المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش. تصنيع من: - تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج، و - أن لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع (٣) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش</p>	<p>توابع آخر جاهزة للألبسة؛ أجزاء ألبسة أو أجزاء توابع ألبسة، عدا الأصناف الداخلة في البند ٦٢١٢: - مطرزة - معدات مقاومة للحريق من الأقمشة المغطاة برفائق البوليستر الممعدنة بالألمنيوم - البطانة الداخلية للقبات والأكمام، مقصوصة - غيرها</p>	<p>٦٢١٧</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	أصناف آخر جاهزة من مواد نسجية؛ مجموعات (أطقم)؛ ألبسة مستعملة وأصناف نسجية مستعملة؛ أسمال وخرق؛ عدا:	جزء من الفصل ٦٣
<p>(٢) تشكيل اقمشة غير منسوجة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش</p> <p>(٢)(٣) عملية حياكة أو تصنير/ كروشيه مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش أو</p> <p>تصنيع من أقمشة غير مطرزة (عدا المصنرة أو الكروشيه) بشرط أن لا تتجاوز فيه قيمة الأقمشة غير المطرزة المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>(٢)(٣) عملية حياكة أو تصنير/ كروشيه مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش</p>	<p>بطانيات، وأحرمة السفر، بياضات للأسرة الخ؛ ستائر الخ؛ أصناف مفروشات آخر:</p> <p>- من اللباد غير المنسوج</p> <p>- غيرها:</p> <p>- -- مطرزة</p> <p>-- غيرها</p>	٦٣٠١ إلى ٦٣٠٤
(٢) تصنيع من الياف إصطناعية أو غزل من الياف طبيعية و/أو صناعية، مصحوبة بعملية حياكة أو مع تصنير وعملية تشطيب تشمل قص القماش	أكياس تعبئة وتغليف، من النوع المستخدم لتعبئة السلع	٦٣٠٥

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تشكيل أقمشة غير منسوجة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش (٢)(٣) عملية حياكة مصحوبة بعملية تشطيب تشمل قص القماش (٢)(٣)	أغطية بضائع ، ظلل خارجية وحاجبات شمس " تاندات " ؛ خيام؛ أشرعة ، للسفن والقوارب وللألواح الشراعية المائية، وللعربات الشراعية البرية؛ أصناف للمخيمات: - من غير المنسوجة - غيرها	٦٣٠٦
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أصناف أخر جاهزة، بما فيها نماذج تفصيل الألبسة	٦٣٠٧
كل قطعة ضمن المجموعة (الطقم) يجب أن تحقق الشرط الذي يطبق عليها إذا لم تكن مدخلة ضمن المجموعة (الطقم). لكن، الأصناف غير ذات المنشأ يجوز تضمينها، بشرط أن لا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ١٥% من سعر المجموعة (الطقم) تسليم باب المصنع	مجموعات (أطقم) مؤلفة من قطع أقمشة منسوجة ومن خيوط، وإن كانت مع لوازم، معدة لصنع البسط أو الديابيج أو أغطية أو فوط المناضد المطرزة أو أصناف نسجية مماثلة، مهياة في أغلفة للبيع بالتجزئة	٦٣٠٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا من جميع الأجزاء التابعة للإجراء العلوية المثبتة إلى داخل الأنعال أو مكونات أنعال أخرى الداخلة في البند ٦٤٠٦	أحذية وطماقات وما شابهها؛ أجزاء هذه الأصناف؛ عدا:	جزء من الفصل ٦٤
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	اجزاء أحذية (بما في ذلك الوجوه المثبتة بنعال غير النعال الخارجية)؛ نعال داخلية قابلة للتبديل (فرشة أو ضبان)، وسائد كعوب (كعوب صغيرة) وأصناف مشابهة، طماقات، وواقيات سيقان وأصناف مشابهة، وأجزاؤها	٦٤٠٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	أغطية رأس وأجزاؤها؛ عدا:	الفصل ٦٥

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	مظلات مطر ومظلات شمس، عصي، عصي بمقاعد، سياط، سياط الفروسية، وأجزاء هذه الأصناف؛ عدا:	الفصل ٦٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	ريش وزغب محضرة وأصناف مصنوعة منهما؛ أزهار اصطناعية؛ أصناف من شعر بشرى	الفصل ٦٧
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٧٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	مصنوعات من حجر أو جص أو أسمنت أو حريز صخري (أسبستوس أو أميات) أو ميكا أو من مواد مماثلة؛ عدا:	الفصل ٦٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	منتجات من خزف	الفصل ٦٩
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	زجاج ومصنوعاته؛ عدا:	جزء من الفصل ٧٠
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو قص أدوات من الزجاج، بشرط أن لا تتجاوز القيمة الإجمالية لأدوات الزجاجية غير المقصودة المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	قوارير ضخمة (دمجانات) وقناني وقوارير ودوارق وبرطمانات وأنابيب وغيرها من الأوعية المماثلة من زجاج لنقل أو لتعبئة السلع؛ برطمانات حفظ من زجاج؛ سدادات وأغطية وغالقات آخر، من زجاج	٧٠١٠
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	أدوات من زجاج من الأنواع المستعملة للمائدة أو المطبخ أو التواليت أو للمكتب أو للتزيين الداخلي أو لاستعمالات مماثلة (عدا الأصناف الداخلة في البند ٧٠١٠ أو البند ٧٠١٨)	١٠١٣

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٧٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	لؤلؤ طبيعي أو مستنبت، وأحجار كريمة أو شبه كريمة، ومعادن ثمينة ومعادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة، ومصنوعات هذه المواد؛ حلي الغواية (مقلدة)؛ نقود؛ عدا:	جزء من الفصل ٧١
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند فرعي، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	أحجار كريمة وأحجار شبه كريمة (طبيعية، تركيبية أو مجددة) مشغولة	جزء من ٧١٠٢، جزء من ٧١٠٣ و جزء من ٧١٠٤
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في البنود ٧١٠٦، ٧١٠٨ و ٧١١٠ ، أو استخلاص المعادن الثمينة الداخلة في البنود ٧١٠٦، ٧١٠٨ و ٧١١٠ كهربائياً، حرارياً أو كيميائياً، أو خلط المعادن الثمينة الداخلة في البنود ٧١٠٦، ٧١٠٨ و ٧١١٠ مع بعضهم البعض أو مع معادن عادية تصنيع من معادن ثمينة غير مشغولة	معادن ثمينة - غير مشغولة - نصف مشغولة أو بشكل مسحوق	٧١٠٦، ٧١٠٨، ٧١١٠
تصنيع من قشرة معادن مع معادن ثمينة، غير مشغولة	معادن عادية مكسوة بقشرة من المعادن الثمينة	جزء من ٧١٠٧، جزء من ٧١٠٩ و جزء من ٧١١١
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	حديد صب (ظهر) وحديد صلب (فولاذ)؛ عدا:	جزء من الفصل ٧٢
تصنيع من المواد الداخلة في البنود ٧٢٠١، ٧٢٠٢، ٧٢٠٣، ٧٢٠٤ أو ٧٢٠٥	منتجات نصف جاهزة من حديد، أو من صلب من غير الخلانط	٧٢٠٧
تصنيع من مواد نصف جاهزة الداخلة في البند ٧٢٠٧	منتجات مسطحة مرفقة بالاسطوانات (مدرقلة)، على البارد، من حديد، أو من صلب من غير الخلانط،	٧٢٠٨ إلى ٧٢١٢

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من سبائك أو غيرها من الأشكال الأولية الداخلة في البند ٧٢٠٦	قضبان وعصي، زوايا، مشكلة ومقطعة من حديد، أو من صلب من غير الخلائط	٧٢١٣ إلى ٧٢١٦
تصنيع من مواد نصف جاهزة الداخلة في البند ٧٢٠٧	أسلاك من حديد، أو من صلب من غير الخلائط	٧٢١٧
تصنيع من المواد الداخلة في البنود ٧٢٠١، ٧٢٠٢، ٧٢٠٣، ٧٢٠٤، أو ٧٢٠٥	منتجات نصف جاهزة	٧٢١٨٩١ و ٧٢١٨٩٩
تصنيع من سبائك أو غيرها من الأشكال الأولية الداخلة في البند ٧٢١٨	منتجات نصف جاهزة، منتجات مسطحة، قضبان وعيدان، زوايا، أشكال خاصة و مقاطع من صلب مقاوم للصدأ (ستانلس ستيل)	٧٢١٩ إلى ٧٢٢٢
تصنيع من مواد نصف جاهزة الداخلة في البند ٧٢١٨	أسلاك من صلب مقاوم للصدأ (ستانلس ستيل)	٧٢٢٣
تصنيع من المواد الداخلة في البنود ٧٢٠١، ٧٢٠٢، ٧٢٠٣، ٧٢٠٤ أو ٧٢٠٥	منتجات نصف جاهزة	٧٢٢٤٩٠
تصنيع من سبائك أو غيرها من الأشكال الأولية الداخلة في البنود ٧٢٠٦، ٧٢١٨ أو ٧٢٢٤	منتجات نصف جاهزة، منتجات مسطحة، قضبان وعيدان مشكلة بالاسطوانات (مدرفلة) بالحرارة، لفائف بشكل غير منتظم، زوايا، أشكال خاصة ومقاطع، من خلائط صلب آخر، قضبان وعيدان مجوفة للحفر، من صلب من غير الخلائط أو من خلائط صلب	٧٢٢٥ إلى ٧٢٢٨
تصنيع من مواد نصف جاهزة الداخلة في البند ٧٢٢٤	أسلاك من خلائط صلب آخر	٧٢٢٩
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	مصنوعات من حديد صب (ظهر) أو حديد صلب (فولاد)؛ عدا:	جزء من الفصل ٧٣
تصنيع من المواد الداخلة في البند ٧٢٠٧	دعامات عريضة	جزء من ٧٣٠١

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في البند ٧٢٠٦	لوازم من حديد صب أو حديد أو صلب، لخطوط السكك الحديدية والترام : قضبان، قضبان أمان ، محولات، مقصات ، أسنة مقصات، وقضبان تقاطع وتوجيه وعناصر تقاطع آخر، وقضبان مقصات، وقضبان مسننة، عوارض " فلنكات" ومثبتات، زوايا، قواعد، ألواح شد، ألواح وروابط التباعد وغيرها من القطع المصممة خصيصاً لمد أو ربط أو تثبيت هذه الخطوط	٧٣٠٢
تصنيع من المواد الداخلة في البنود من ٧٢٠٦ إلى ٧٢١٢ و من ٧٢١٨ إلى ٧٢٢٤	مواسير وأنابيب وأشكال خاصة (بروفيلات)، مجوفة، من حديد (عدا حديد الصب) أو الصلب	٧٣٠٤، ٧٣٠٥، و ٧٣٠٦
اللف، التثقيب، التوسيع، البرم، التلميس والضرب بالرمال للقطع المعدنية المدكوكة، بشرط أن لا تزيد فيه قيمة كافة المواد المدكوكة المستخدمة عن ٣٥% سعر المنتج تسليم باب المصنع	لوازم مواسير أو أنابيب من صلب مقاوم للصدأ (ستانس ستيل) (ISO No X5CrNiMo 1712) تتكون من عدة أجزاء	جزء من ٧٣٠٧
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن لا يجوز استخدام الزوايا الملحومة، والأشكال الخاصة والمقاطع الداخلة في البند ٧٣٠١	منشآت (عدا المباني مسبقة الصنع الداخلة في البند ٩٤٠٦) وأجزاء منشآت (مثل، الجسور ومقاطع الجسور وبوابات السدود والأبراج والصواري والسقوف وهياكل السقوف والأبواب والنوافذ وأطرها وعتبات الأبواب والمصاريح وستائر الأقفال والمساند (درايزين) والدعامات والأعمدة) ، من حديد صب أو حديد أو صلب ؛ ألواح وقضبان وزوايا وقطاعات وأشكال خاصة وأنابيب ومواسير وما يماثلها، مهيأة للاستعمال في المنشآت، من حديد صب أو حديد أو صلب	٧٣٠٨
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة الداخلة في البند ٧٣١٥ عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	سلاسل مانعة للانزلاق	جزء من ٧٣١٥

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	نحاس ومصنوعاته؛ عدا:	جزء من الفصل ٧٤
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند	نحاس نقي وخليط نحاسية ، بأشكال خام	٧٤٠٣
تصنيع: - من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، و - لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أسلاك من نحاس	٧٤٠٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	نيكل ومصنوعاته؛ عدا:	الفصل ٧٥
تصنيع: - من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، و - لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	ألومنيوم ومصنوعاته؛ عدا:	جزء من الفصل ٧٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، و - ولا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع أو - تصنيع وذلك حرارياً أو معالجة إلكترونية من ألومنيوم من غير الخليط أو خردة وفضلات من ألومنيوم	ألومنيوم بأشكال خام	٧٦٠١
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج	خردة وفضلات من ألومنيوم	٧٦٠٢

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
<p>تصنيع:</p> <p>- من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن، يجوز استخدام الشاش، نسج، شبك، سياج، نسج مقوى وأصناف مماثلة (بما في ذلك القضبان بلا نهايات) من اسلاك ألومنيوم، ومعدن مدد من الالومنيوم؛ و</p> <p>- لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>مصنوعات آخر من ألومنيوم عدا الشاش، نسج، شبك، سياج، نسج مقوى وأصناف مماثلة (بما في ذلك القضبان بلا نهايات) من اسلاك ألومنيوم، ومعدن مدد من الالومنيوم</p>	<p>جزء من ٧٦١٦</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج</p>	<p>رصاص ومصنوعاته؛ عدا:</p>	<p>الفصل ٧٨</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج</p>	<p>زنك ومصنوعاته؛ عدا:</p>	<p>الفصل ٧٩</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج</p>	<p>قصدير ومصنوعاته؛ عدا:</p>	<p>الفصل ٨٠</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند</p>	<p>معادن عادية أخرى؛ خلائط معدنية خزفية (سيرميت)؛ مصنوعاتها:</p>	<p>الفصل ٨١</p>
<p>- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو</p> <p>- لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>عدد، وأدوات قاطعة، أدوات مائدة، معالق وشوك، من معادن عادية؛ أجزاءها من معادن عادية؛ عدا:</p>	<p>جزء من الفصل ٨٢</p>
<p>تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في البنود ٨٢٠٢ إلى ٨٢٠٥. لكن يجوز استخدام العدد الداخلة في البنود ٨٢٠٢ إلى ٨٢٠٥ بشرط أن لا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن ١٥% من سعر المجموعة (الطقم) تسليم باب المصنع</p>	<p>عدد تحتوي على اثنين أو أكثر من الأصناف الداخلة في البنود من ٨٢٠٢ إلى ٨٢٠٥، مهياة كمجوعات "أطقم" للبيع بالتجزئة</p>	<p>٨٢٠٦</p>

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو - لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أصناف متنوعة من معادن عادية؛	الفصل ٨٣
- تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو - لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	مفاعلات نووية، مراجل، آلات وأجهزة وأدوات آلية؛ أجزاؤها؛ عدا:	جزء من الفصل ٨٤
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	محركات الاحتراق الداخلي ، ذات مكابس متناوبة أو دوارة يتم الإشعال فيها بالشرر (محركات انفجارية)	٨٤٠٧
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	محركات الإحتراق الداخلي ، ذات مكابس يتم الإشعال فيها بالضغط (محركات ديزل أو نصف ديزل)	٨٤٠٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج والبند ٨٤٣١، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	روافع، روافع ذات أذرع، آلات التحميل أو التفريغ بولدوزرات وجرافات تسوية الطرق (أنجلدوزرات) وآلات تسوية وكشط (اسكراير)، مجارف آلية وآلات استخراج ومحملات (لودر) ومحملات بمجارف وآلات دك ومحادل رصف، ذاتية الدفع: آلات وأجهزة أخر، للتسوية أو التمهيد أو الكشط أو الحفر أو الدك أو الرص أو الإستخراج أو الثقب ، للتربة أو لخامات المواد المعدنية أو خامات المعادن ؛ آلات غرز أو نزع الأوتاد ؛ جارفات وطارادات تثلج	٨٤٢٥ إلى ٨٤٣٠

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج والبند ٨٤٤٨، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	آلات الداخلة في هذه البنود للاستخدام في الصناعات النسيجية	٨٤٤٤ إلى ٨٤٤٧
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج والبند ٨٤٦٦، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	عدد آلية والآلات وأجزائها وتجهيزاتها الداخلة في البنود من ٨٤٦٦ إلى ٨٤٥٦	٨٤٥٦ إلى ٨٤٦٥
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	آلات أخرى (على سبيل المثال، آلات كتابة، آلات حاسبة، آلات للمعالجة الذاتية للمعلومات، آلات الاستنساخ، آلات ختم الطوابع)	٨٤٧٠ إلى ٨٤٧٢
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	آلات وأجهزة ومعدات كهربائية وأجزاؤها؛ أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت، أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت والصورة في الإذاعة المرئية (تلفزيون)، وأجزاء ولوازم هذه الأجهزة؛ عدا:	جزء من الفصل ٨٥
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج والبند ٨٥٠٣، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	محركات ومولدات كهربائية (عدا مجموعات توليد الكهرباء) ومجموعات توليد الكهرباء ومغيرات دوارة كهربائية	٨٥٠١ إلى ٨٥٠٢
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج والبند ٨٥٢٢، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	الأقراص الدوارة (قرص-التسجيل)، أجهزة لعب الأقراص (الاسطوانات)، أجهزة لعب الأشرطة (الكاسيتات) وغيرها من عدة توليد الصوت، لا تتضمن أداة تسجيل الصوت أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت والصورة (فيديو)، وإن كانت متضمنة مؤلف فيديو (تيونر) أم لا	٨٥١٩ ٨٥٢١

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج والبند ٨٥٢٩، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	<p>أجهزة إرسال الإذاعة أو الإذاعة المصورة (تلفزيون)، وإن كانت مدمجة بجهاز استقبال أو جهاز تسجيل أو إذاعة الصوت ؛ كاميرات تلفزيونية؛ كاميرات رقمية وكاميرات الفيديو المسجلة "كام كورد"</p> <p>أجهزة رادار وأجهزة إرشاد ملاحي بالراديو وأجهزة توجيه عن بعد بالراديو</p> <p>أجهزة استقبال للإذاعة، وإن كانت مدمجة ضمن نفس البدن، بجهاز تسجيل أو جهاز لإذاعة الصوت أو بأحد أجهزة أصناف صناعة الساعات</p> <p>شاشات عرض وأجهزة عرض، غير مدمج بها أجهزة استقبال الإذاعة المصورة (تلفزيون)؛ أجهزة استقبال الإذاعة المصورة (تلفزيون)، وإن كان مدمج بها جهاز استقبال الإذاعة "راديو" أو أجهزة تسجيل أو إذاعة الصوت أو الصورة</p>	٨٥٢٥ إلى ٨٥٢٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج والبند ٨٥٣٨، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	<p>أجهزة كهربائية لوصول أو لوقاية الدوائر الكهربائية، أو عمل وصلات إلى أو في الدوائر الكهربائية</p> <p>موصلات للألياف البصرية ولحزم وكابلات الألياف البصرية</p> <p>لوحات " تابلوهات "، مناخذ، خزائن وغيرها من حوامل، مزودة بجهازين أو أكثر من الأجهزة الداخلة في أحد البندين ٨٥٣٥ أو ٨٥٣٦ ، للتحكم أو التوزيع الكهربائي</p>	٨٥٣٥ إلى ٨٥٣٧

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
عملية انتشار (يتم من خلالها تشكيل الدوائر المتكاملة على مادة شبه موصلة خاضعة لمستحضر يتم اختياره بشكل مناسب () وان كان مركبا و/أو تم اختياره في دولة غير طرف، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	دوائر إلكترونية متكاملة موحدة	٨٥٤٢٣١ إلى ٨٥٤٢٣٩
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أسلاك وكابلات معزولة (بما في ذلك الكابلات متحدة المحور) وغيرها من الموصلات المعزولة للكهرباء أقطاب من فحم، فحمات المسح، فحمات اللمبات، أو فحمات مجموعات الخلايا المولدة " البطاريات " وأصناف آخر من جرافيت أو من غيره من الفحم عازلات للكهرباء من جميع المواد قطع عازلة للكهرباء للآلات والأجهزة والمعدات الكهربائية، مصنوعة كلياً من مواد عازلة، فضلات وخردة الخلايا المولدة ومجموعات الخلايا المولدة " البطاريات " والمدخرات الكهربائية؛ خلايا مولدة مستهلكة، مجموعات خلايا مولدة مستهلكة، مدخرات كهربائية مستهلكة ؛ أجزاء كهربائية للآلات أو الأجهزة، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر من هذا الفصل	٨٥٤٤ إلى ٨٥٤٨
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	قاطرات وعربات ومعدات السكك الحديدية أو ما يماثلها، وأجزاؤها؛ أجهزة إشارة آلية أو كهرو آلية لطرق المواصلات بجميع أنواعها؛ عدا:	الفصل ٨٦
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٤٥% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	سيارات وجرارات ودراجات ومركبات وعربات آخر، وأجزاؤها ولوازمها؛ عدا:	جزء من الفصل ٨٧

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أجزاء ولوازم للمركبات الداخلة في البنود من ٨٧,٠١ الى ٨٧,٠٥	٨٧٠٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	دراجات نارية "موتوسيكل" (بما فيها الدراجات العادية بمحركات ثابتة) ودراجات عادية مزودة بمحركات مساعدة، وإن كانت بمركبات جانبية؛ مركبات جانبية للدراجات:	٨٧١١
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	مركبات جوية ومركبات فضائية، وأجزاؤها؛ عدا:	الفصل ٨٨
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند، عدا تلك الداخلة في بند المنتج. لكن لا يجوز استخدام جسم السفينة الداخلة في البند ٨٩٠٦، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	سفن وقوارب ومنشآت عائمة	الفصل ٨٩
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أدوات وأجهزة للبصريات أو التصوير الفوتوغرافي أو السينمائي أو للقياس أو للفحص والمراقبة أو للقياس والضبط الدقيق؛ أدوات وأجهزة للطب أو الجراحة؛ أجزاء ولوازم هذه الأدوات أو الأجهزة؛ عدا:	جزء من الفصل ٩٠

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع تتم فيه إحدى العمليات التالية: - تسطيح العدسة نصف الجاهزة إلى عدسة بصرية جاهزة بقوة تصحيحية بصرية يقصد تجميعها أو تركيبها على زوج من النظارات - طلاء العدسة من خلال معالجات مناسبة لتحسين الرؤية وضمان حماية مرتديها أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	عدسات للنظارات من مواد أخرى:	٩٠٠١٥٠
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٤٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أصناف صناعة الساعات وأجزاؤها؛ عدا:	الفصل ٩١
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أدوات موسيقية؛ أجزاؤها ولوازمها	الفصل ٩٢
تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أسلحة وذخائر؛ أجزاؤها ولوازمها	الفصل ٩٣
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أثاث؛ أثاث للطب والجراحة؛ أصناف للأسرة (حشايا، حوامل حشايا، وسائد وأصناف محشوة مماثلة)؛ أجهزة إنارة غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر؛ إشارات مضيئة، لوحات إعلانية أو إرشادية مضيئة، وأصناف مماثلة؛ مباني مسبقة الصنع؛ عدا:	الفصل ٩٤

عمليات الإعداد أو المعالجة المطلوب إجراؤها على المواد من غير المنشأ لتحقيق صفة المنشأ ، (٣)	وصف المنتج (٢)	العنوان (١)
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	لعب أطفال، وألعاب وأصناف للتسلية أو الرياضة؛ أجزاؤها ولوازمها؛ عدا:	الفصل ٩٥
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج، أو تصنيع لا تتجاوز فيه قيمة كافة المواد المستخدمة عن ٥٠% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	مصنوعات متنوعة؛ عدا:	الفصل ٩٦
تصنيع من المواد الداخلة في أي بند عدا تلك الداخلة في بند المنتج	تحف فنية، قطع للمجموعات وقطع أثرية	الفصل ٩٧

- (١) وللاطلاع على الشروط الخاصة المتعلقة بـ "العمليات المحددة"، انظر الملاحظات الاستهلاكية من ٨-١ إلى ٨-٣.
- (٢) وللاطلاع على الشروط الخاصة المتعلقة بالمنتجات المصنوعة من خليط من المواد النسيجية، انظر الملاحظة التمهيدية ٦.
- (٣) انظر الملاحظة التمهيدية ٧.
- (٤) انظر الملاحظة التمهيدية ٩.

الملحق الثالثنص إعلان المنشأ

النسخة الألبانية

Eksportuesi i produkteve të mbuluara nga ky dokument (autorizim qartësisht deklaror që përveç rasteve kur tregohet (¹) doganor Nr në n ² këto produkte janë me origjinë preferenciale ‘ndryshe .përputhje me Rregullat kalimtare të origjinës

النسخة العربية

يصرح مصدر المنتجات التي تشملها هذه الوثيقة (التصريح الجمركي رقم(١)) باستثناء ما ينص بوضوح على خلاف ذلك، بأن هذه المنتجات من منشأ تفضيلي من(٢) طبقاً لقواعد المنشأ الانتقالية.

النسخة البوسنية

.br ovlaštenje carinsko) ispravom ovom obuhvaćenih proizvoda Izvoznik ovi ‘navedeno izričito drugačije to je ako osim ‘su da eizjavljuj (¹) prijelaznim sa sklada u porijekla preferencijalnog (²) proizvodi .porijekla pravilima

النسخة البلغارية

обхванати от този документ (митническо ‘Износителят на продуктите че освен където ясно е отбелязано ‘кларираде (¹)№ разрешение преференциален произход ² тези продукти са с ‘друго .съгласно преходните правила за произход

النسخة الكرواتية

Izvoznik proizvoda obuhvaćenih ovom ispravom (carinsko ovlaštenje br. ovi ‘sim ako je drukčije izričito navedeno ‘izjavljuje da su (¹) preferencijalnog podrijetla prema prijelaznim ² proizvodipravilima o podrijetlu

النسخة التشيكية

Error! Vývozce výrobků uvedených v tomto dokumentu (číslo povolení
 že podle přechodných pravidel původu mají tyto 'prohlašuje (Bookmark not defined.
 Error! výrobky kromě zřetelně označených preferenční původ v
 Bookmark not defined.

النسخة الدنماركية

der er omfattet af nærværende dokument 'af varer Eksportøren
 'at varerne 'erklærer (' toldmyndighedernes tilladelse nr.)
 har præferenceoprindelse i 'medmindre andet tydeligt er angivet
 i henhold til overgangsreglerne for oprindelse '

النسخة الهولندية

exporteur van de goederen waarop dit document van toepassing is De
 behoudens uitdrukkelijke 'verklaart dat (' douanevergunning nr.)
 'deze goederen van preferentiële 'andersluidende vermelding
 .van oorsprong oorsprong zijn in overeenstemming met de overgangsregels

النسخة الإنجليزية

الجهة المصدرة للمنتجات المشمولة بهذه الوثيقة (رقم التفويض الجمركي.....١) تعلن أن هذه
 المنتجات، باستثناء الحالات التي يشار إليها بوضوح بخلاف ذلك، هي٢ الأصل التفضيلي
 وفقا لقواعد المنشأ الانتقالية. (The) exporter of the products covered by this
 except where 'declares that (' document (customs authorization No.....
 preferential 'these products are of 'otherwise clearly indicated
 (.origin according to the transitional Rules of origin

النسخة الإستونية

Käesoleva dokumendiga hõlmatud toodete eksportija (tolliasutuse luba nr.
 et päritolureeglite üleminekueskirjade kohaselt on 'deklareerib ('
 kui on 'välja arvatud juhul 'sooduspäritolu ' need tooted
 .selgelt osutatud teisiti

sum hetta skjal fevnir um (tollvaldsins loyvi nr. ... 'flytarin av vörunum Ú eru hesar vörur 'át um ekki nakað annað er tilskilað 'vátta (¹) .sambært skiftisreglunum um uppruna (¹)upprunavörur ...

النسخة الفنلندية

(¹)iejä (tullin lupa n:oTässä asiakirjassa mainittujen tuotteiden v 'ellei toisin ole selvästi merkitty 'että nämä tuotteet ovat 'ilmoittaa alkuperätuotteita 'etuuskohteluun oikeutettuja..... .siirtymäkauden alkuperäsääntöjen nojalla

النسخة الفرنسية

présent document (autorisation L'exportateur des produits couverts par le ces 'sauf indication claire du contraire 'déclare que (¹) douanière n° selon les règles d'origine ' produits ont l'origine préférentielletransitoires

النسخة الألمانية

der (¹) Nr.-gungDer Ausführer (Ermächtigter Ausführer; Bewilli dass diese 'erklärt 'auf die sich dieses Handelspapier bezieht 'Waren 'präferenzbegünstigte 'soweit nicht anders angegeben 'Waren .Ursprungswaren gemäß den Übergangsregeln für den Ursprung sind

النسخة الجورجية

ამ დოკუმენტით წარმოდგენილი საქონლის ექსპორტიორი (საბაჟო ორგანოს მიერ მ ინიჭებული ავტორიზაციის No.....¹) აცხადებს, რომ ეს საქონელი არის² შე ღავათიანი წარმოშობის, გარდამავალი წარმოშობის წესების შესაბამისად, თუ სხვარ ამ არ არის პირდაპირ მითითებული.

النسخة اليونانية

Ο εξαγωγέας των προϊόντων που καλύπτονται από το παρόν έγγραφο (άδεια εκτός εάν δηλώνεται σαφώς 'δηλώνει ότι (¹) αριθ 'τελωνείου υπ τα προϊόντα αυτά είναι προτιμησιακής καταγωγής 'άλλως .γωγής σύμφωνα με τους μεταβατικούς κανόνες κατα

النسخة العبرية

היצואן של הטובין המכוסים במסמך זה (אישור מכס מס'.....¹) (מצהיר כי מקורם של הטובין הללו המועדף ב.....² בהתאם לכללי המעבר, אלא אם כן צוין אחרת במפורש

النسخة المجرية

A jelen okmányban szereplő termékek exportőre (vámfelhatalmazási szám:¹) kijelentem, hogy eltérő egyértelmű jelzés hiányában a termékek az² átmeneti származási szabályok szerint preferenciális³ származásúak.

النسخة الأيسلندية

.Útflytjandi framleiðsluvara sem skjal þetta tekur til (leyfi tollyfirvalda nr¹) ef annars er ekki greinilega getið, lýsir því yfir að vörurnar séu² af uppruna samkvæmt upprunareglum á³ af reytingartímabiliumb.

النسخة الإيطالية

L'esportatore delle merci contemplate nel presente documento salvo indicazione 'dichiara che¹ autorizzazione doganale n.)² le merci sono di origine preferenziale, 'contraria³ gine transitorieconformemente alle norme di ori

النسخة اللاتفية

kuri ietverti šajā dokumentā (muitas atļauja Nr. 'To produktu eksportētājs šiem 'kur ir citādi skaidri noteikts, 'izņemot tur 'ka 'deklarē¹ preferenciāla izcelsme saskaņā ar pārejas² produktiem ir.....³ .em par izcelsminoteikumi

النسخة الليتوانية

Šiame dokumente nurodytų produktų eksportuotojas (muitinės leidimo šie 'jeigu aiškiai nenurodyta kitaip, 'kad 'deklaruoja¹ Nr. lengvatinės kilmės statusą pagal pereinamojo² produktai turi³ .s taisykleslaikotarpio kilmė

النسخة المقدونية

оцаринск) документ јово покрива ги што производите на Извозникот
асној е не тоа ако освен ‘дека авувајиз ⁽¹⁾ бр одобрение
⁽²⁾ со се производи овие ‘назначено поинаку
.потекло лнојапреференци

النسخة المالطية

dokument (awtorizzazzjoni -prodotti koperti minn dan id-esportatur tal-L
hlief fejn indikat mod ieħor b’mod ‘jiddikjara li (` dwana nru.....-tad
-skont ir `prodotti huma ta’ oriġini preferenzjali-dawn il ‘ċar
regoli ta’ oriġini tranzizzjonali

نسخة الجبل الأسود

Извозник производа обухваћених овом исправом (царинско
осим ако је другачије изричито ‘изјављује да су ⁽¹⁾ овлашћење бр
у ‘еклајпреференцијалног пори ⁽²⁾ ови производи ‘наведено
.складу са транзиционим правилима поријекла

.... .zvoznik proizvoda obuhvaćenih ovom ispravom (carinsko ovlašćenje brI
ovi proizvodi ‘osim ako je drugačije izričito navedeno ‘izjavljuje da su (`
preferencijalnog porijekla u skladu sa tranzicionim pravilima `
.porijekla

النسخة النرويجية

øren av produktene omfattet av dette dokument (tollmyndighetenes Eksport
unntatt hvor annet er ‘erklærer at disse produktene ⁽¹⁾ autorisasjonsnr.....
har ... preferanseopprinnelse i henhold til overgangsreglene ‘tydelig angitt
.⁽²⁾ for opprinnelse

النسخة البولندية

sporter produktów objętych tym dokumentem („upoważnienie władz Ek
wyjątkiem gdzie jest to wyraźnie że z ‘deklaruje (` celnych nr.....
preferencyjne pochodzenie `produkty te mają ‘określone
.przejściowymi regulami pochodzenia zgodnie z

النسخة البرتغالية

O exportador dos produtos cobertos pelo presente documento (autorização salvo expressamente indicado em 'declara que (¹)aduaneira n.º de 'estes produtos são de origem preferencial 'contrário .acordo com as regras de origem transitórias

النسخة الرومانية

Exportatorul produselor care fac obiectul prezentului document exceptând cazul în care se 'declară că (¹) autorizația vamală nr.) aceste produse sunt de origine preferențială 'indică altfel în mod clar .e de origine tranzitoriî în conformitate cu regulil ¹)

النسخة الصربية

Извозник производа обухваћених овом исправом (царинско овлашћење ови 'осим ако је другачије изричито наведено 'изјављује да су (¹) бр м у складу са прелазни 'преференцијалног порекла (²) производи .правилима о пореклу

Izvoznik proizvoda obuhvaćenih ovom ispravom (carinsko ovlašćenje ovi 'vedeno na osim ako je drugačije izričito 'izjavljuje da su (¹) br adu sa u skl 'preferencijalnog porekla (²) proizvodi .prelaznim pravilima o poreklu

النسخة السلوفاكية

(¹) Vývozca výrobkov uvedených v tomto dokumente (číslo povolenia tieto výrobky majú v 'že pokiaľ nie je zreteľne uvedené inak 'vyhlasuje súlade s prechodnými pravidlami pôvodu preferenčný pôvod v

النسخة السلوفينية

zajetega s tem dokumentom (pooblastilo carinskih organov 'Izvoznik blaga ima to 'razen če ni drugače jasno navedeno 'da 'izjavlja '(1)..... št poreklo v skladu s (2)..... blago preferencialno .prehodnimi pravili o poreklu

النسخة الإسبانية

El exportador de los productos incluidos en el presente documento excepto donde se indique 'declara que ('autorización aduanera n.º.....) rigen estos productos son de o 'claramente lo contrario .con arreglo a las normas de origen transitorias 'preferencial.....

النسخة السويدية

Exportören av de varor som omfattas av detta dokument (tullmyndighetens om inte 'försäkrar att dessa varor (Error! Bookmark not defined. tillstånd nr. ursprung i 'har förmånsberättigande 'annat tydligt markerats .enlighet med övergångsbestämmelserna om ursprung

النسخة التركية

..... :Bu belge kapsamındaki ürünlerin ihracatçısı (gümrük yetki No bu ürünlerin geçiş menşesi kurallarına göre 'ksi açıkça belirtilmedikçe (1) .tercihli menşeli olduğunu beyan eder (2)

النسخة الأوكرانية

на яку поширюється цей документ (митний 'Експортер продукції де це явно 'за винятком випадків 'що 'аявляєз ('..... № дозвіл преференційне походження '..... ця продукція має 'зазначено .”згідно з перехідними правилами походження

.....
(المكان والتاريخ) 3

.....
(توقيع المصدر، بالإضافة إلى ذلك يجب الإشارة إلى اسم الشخص الذي يوقع الإعلان بخط واضح) 4

^١ عندما يتم إصدار إعلان المنشأ من قبل مصدر معتمد، يجب إدخال رقم تفويض المصدر المعتمد في هذا الحيز. وعندما لا يصدر مصدر معتمد إعلان المنشأ، تحذف الكلمات الواردة بين قوسين أو يترك الحيز فارغاً.

^٢ أصل المنتجات التي يجب الإشارة إليها. عندما يتعلق إعلان المنشأ كلياً أو جزئياً بالمنتجات الناشئة في سبتة ومليلية، يجب على المصدر أن يشير إليها بوضوح في الوثيقة التي صدر عليها الإعلان، عن طريق الرمز "CM".

^٣ قد تحذف هذه المؤشرات إذا كانت المعلومات الواردة في الوثيقة نفسها.

^٤ في الحالات التي لا يطلب فيها من المصدرين التوقيع، فإن إعفاء التوقيع يعني أيضاً إعفاء اسم الموقع.

الملحق الرابعنماذج من شهادة الحركة EUR 1. وطلب للحصول على شهادة حركة EUR 1.تعليمات الطباعة

١. يجب أن يكون قياس كل نموذج 210×297 مم ؛ قد يسمح بنقصان يصل إلى ٥ مم أو زيادة ٨ مم في الطول. يجب أن يكون الورق المستخدم أبيض، بحجم للكتابة لا يحتوي على لب ميكانيكي ويزن ما لا يقل عن ٢٥ جم/م^٢. يجب أن يكون له خلفية نمط "guilloche" الخضراء المطبوعة مما يجعل أي تزوير بالوسائل الميكانيكية أو الكيميائية واضح للعين.
٢. يجوز للسلطات المختصة في الأطراف الاحتفاظ بالحق في طباعة النماذج نفسها أو طباعتها بواسطة طباعات معتمدة. وفي الحالة الأخيرة، يجب أن يتضمن كل نموذج إشارة إلى هذه الموافقة. يجب أن يحمل كل نموذج اسم وعنوان الطباعة أو علامة يمكن من خلالها تحديد الطباعة. ويجب أن يحمل أيضا رقما تسلسليا، إما مطبوعا أم لا، يمكن من خلاله التعرف عليه.

شهادة الحركة EUR 1.

١. المصدر (الاسم والعنوان الكامل والبلد)	EUR 1. NO A	
	انظر الملاحظات في الصفحة التالية قبل الانتهاء من هذا النموذج.	
٣. المرسل إليه (الاسم والعنوان الكامل والبلد) (اختياري)	٢. الشهادة المستخدمة في التجارة التفضيلية بين و (قم بادراج البلدان أو مجموعات البلدان أو الأقاليم المناسبة)	
	٤. البلد أو مجموعة البلدان أو الإقليم الذي يعتبر كمنشأ المنتجات	٥. البلد أو مجموعة البلدان أو إقليم المقصد
٦. تفاصيل النقل (اختياري)	٧. ملاحظات	
٨. رقم الصنف ؛ العلامات والأرقام ؛ عدد ونوع الحزم (١) ؛ وصف البضائع	٩. الكتلة الإجمالية (كجم) أو أي مقياس آخر (لتر، م ^٣ ، إلخ.)	١٠. الفواتير (اختياري)

(١) إذا لم يتم تعبئة البضائع، يرجى الإشارة إلى عدد المواد أو الحالة "بالجملة"، حسب الاقتضاء.

<p>١١. المصادقة الجمركية شهادة معتمدة وثيقة التصدير^(٢) النموذج رقم</p> <p>التابع</p> <p>مكتب الجمارك</p> <p>إصدار البلد أو الإقليم</p> <p>ختم</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>المكان والتاريخ</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>(توقيع)</p>	<p>١٢. إعلان من المصدر أنا الموقع أدناه، أعلن أن السلع المذكورة أعلاه تستوفي الشروط المطلوبة لإصدار هذه الشهادة.</p> <p>المكان والتاريخ</p> <p>.....</p> <p>(توقيع)</p>
<p>١٣. طلب التحقق، إلى</p>	<p>١٤. نتيجة التحقق</p>
<p>يتم طلب التحقق من صحة ودقة هذه الشهادة.</p> <p>.....</p> <p>(المكان والتاريخ)</p> <p>ختم</p> <p>.....</p> <p>(توقيع)</p>	<p>يظهر التحقق الذي تم إجراؤه أن هذه الشهادة^(١)</p> <p><input type="checkbox"/> صدرت من قبل مكتب الجمارك المشار إليه وأن المعلومات الواردة فيه دقيقة.</p> <p><input type="checkbox"/> لا يفي بمتطلبات الأصالة والدقة (انظر الملاحظات المرفقة).</p> <p>.....</p> <p>(المكان والتاريخ)</p> <p>ختم</p> <p>.....</p> <p>(توقيع)</p>
<p>يتم طلب التحقق من صحة ودقة هذه الشهادة.</p> <p>.....</p> <p>(المكان والتاريخ)</p> <p>ختم</p> <p>.....</p> <p>(توقيع)</p>	<p>.....</p> <p>(المكان والتاريخ)</p> <p>ختم</p> <p>.....</p> <p>(توقيع)</p> <p>(١) ادراج X في المربع المناسب.</p>

(٢) قم بالإستكمال فقط عندما تتطلب لوائح البلد أو الإقليم المصدر ذلك.

الملاحظات

١. يجب ألا تحتوي الشهادة على كشط أو كلمات مكتوبة فوق بعضها البعض يجب إجراء أي تعديلات عن طريق حذف التفاصيل غير الصحيحة وإضافة أي تصحيحات ضرورية يجب أن يتم التوقيع بالأحرف الأولى على أي تغيير من هذا القبيل من قبل الشخص الذي أكمل الشهادة ويجب إقراره بموجب السلطات الجمركية في البلد أو الإقليم المصدر.
٢. يجب عدم ترك أي مسافات بين العناصر المدخلة على الشهادة ويجب أن يسبق كل عنصر رقم العنصر. يجب رسم خط أفقي أسفل العنصر الأخير مباشرة. يجب شطب أي مساحة غير مستخدمة بطريقة تجعل أي إضافات لاحقة مستحيلة.
٣. ويجب وصف السلع وفقا للممارسة التجارية وبتفاصيل كافية لتمكين التعرف عليها.

طلب الحصول على شهادة الحركة EUR 1.

١. المصدر (الاسم, والعنوان الكامل والبلد)	EUR 1. NO A	
	انظر الملاحظات في الصفحة التالية قبل الانتهاء من هذا النموذج.	
٣. المرسل إليه (الاسم والعنوان الكامل والبلد) (اختياري)	٢. طلب شهادة لاستخدامها في التجارة التفضيلية بين و (ادرج اسم البلدان أو مجموعات البلدان أو الأقاليم المناسبة)	
	٤. البلد أو مجموعة البلدان أو الإقليم الذي يعتبر كمنشأ المنتجات	٥. البلد أو مجموعة البلدان أو إقليم المقصد
٦. تفاصيل النقل (اختياري)	٧. ملاحظات	
٨. رقم الصنف ؛ العلامات والأرقام ؛ عدد ونوع الحزم ^(١) ؛ وصف البضائع	٩. الكتلة الإجمالية (كجم) أو أي مقياس آخر (لتر، م ^٣ ، إلخ.)	١٠. الفواتير (اختياري)

(١) إذا لم يتم تعبئة البضائع، يرجى الإشارة إلى عدد المواد أو الحالة "بالجملة"، حسب الاقتضاء.

إعلان من المصدر

أنا، الموقع أدناه، مصدر البضائع الموصوفة أعلاه،

نقر بأن البضاعة تستوفي الشروط المطلوبة لإصدار الشهادة المرفقة؛

حدد على النحو التالي الظروف التي مكنت هذه السلع من تلبية الشروط المذكورة أعلاه:

.....

.....

.....

.....

قم بتقديم المستندات الداعمة التالية¹:

.....

.....

.....

.....

أتعهد بتقديم، بناء على طلب السلطات المختصة، أي أدلة داعمة قد تطلبها تلك السلطات لغرض إصدار الشهادة المرفقة، وأتعهد، إذا لزم الأمر، بالموافقة على أي تفتيش لحساباتي وعلى أي فحص لعمليات تصنيع البضائع المذكورة أعلاه، بما يتوجب أن تقوم به السلطات المذكورة؛

طلب إصدار الشهادة المرفقة لتلك السلع.

.....

(المكان والتاريخ)

.....

(توقيع)

¹ على سبيل المثال: استيراد المستندات وشهادات الحركة والفواتير وإعلانات الشركة المصنعة وما إلى ذلك.، بالإشارة إلى المنتجات المستخدمة في التصنيع أو إلى البضائع المعاد تصديرها بنفس الحالة.

الملحق الخامسشروط خاصة تتعلق بالمنتجات الناشئة في سبئة ومليلية المادة الوحيدة

١. شريطة امتثالها لقاعدة عدم التعديل الواردة في المادة ١٤ من المرفق ألف يجب الاعتبار بحسب ما يلي:
- (١) المنتجات التي تنشأ في سبئة ومليلية:
- (أ) المنتجات التي تم الحصول عليها بالكامل في سبئة ومليلية؛
- (ب) تستخدم المنتجات التي تم الحصول عليها في سبئة ومليلية خلال تصنيع المنتجات الأخرى من المنتجات التي تم الحصول عليها بالكامل في سبئة ومليلية، شريطة أن:
- (i) قد خضعت المنتجات المذكورة لعمل أو تجهيز كافيين بالمعنى المقصود في المادة ٤ من المرفق ألف؛ أو
- (ii) تنشأ هذه المنتجات من الأردن أو من الاتحاد الأوروبي، شريطة أن تكون قد تم تقديمها للعمل أو المعالجة التي تتجاوز العمليات المشار إليها في المادة ٦ من هذا الملحق؛
- (٢) المنتجات التي تنشأ في الأردن:
- (أ) المنتجات التي تم الحصول عليها بالكامل في الأردن؛
- (ب) المنتجات التي يتم الحصول عليها في الأردن، والتي تستخدم في تصنيعها منتجات أخرى غير المنتجات التي يتم الحصول عليها بالكامل، شريطة أن:
- (i) قد خضعت المنتجات المذكورة لعمل أو تجهيز كافيين بالمعنى المقصود في المادة ٤ من المرفق ألف؛ أو
- (ii) نشأت هذه المنتجات في سبئة ومليلية أو في الاتحاد الأوروبي، شريطة أن تكون قد تم تقديمها للعمل أو التجهيز الذي يتجاوز العمليات المشار إليها في المادة ٦ من المرفق ألف.
٢. تعتبر سبئة ومليلية إقليمًا واحدًا.
٣. يجب على المصدر أو ممثله المفوض إدخال اسم الطرف المصدر و"سبئة ومليلية" في المربع ٢ من شهادات الحركة EUR 1 أو على إعلانات المنشأ. بالإضافة إلى ذلك في حالة المنتجات التي تنشأ في سبئة ومليلية، يجب الإشارة إلى ذلك في المربع (٤) من شهادات الحركة EUR 1 أو على إعلانات المنشأ.
٤. تكون سلطات الجمارك الإسبانية مسؤولة عن تطبيق هذه القواعد في سبئة ومليلية.

(١) وعندما تكون الفاتورة أو مذكرة التسليم أو أي مستند تجاري آخر مرفق بالإعلان يتعلق بأنواع مختلفة من السلع، أو بضائع لا تتضمن مواد غير منشأة بنفس القدر، يجب على المورد أن يفرق بينها بوضوح.

مثال:

وثيقة تتعلق بنماذج مختلفة عن المحرك الكهربائي من الباب ٨٥٠١ لاستخدامها في تصنيع الغسالات من الباب ٨٤٥٠. تختلف طبيعة وقيمة المواد غير المنشأة المستخدمة في تصنيع تلك المحركات من نموذج إلى آخر. لذلك يجب التمييز بين النماذج في العمود الأول ويجب توفير المؤشرات في الأعمدة الأخرى بشكل منفصل لكل نموذج من النماذج لتمكين الشركة المصنعة للغسالات من إجراء تقييم صحيح للحالة المنشأة لمنتجاتها اعتماداً على طراز المحرك الكهربائي الذي يستخدم.

(٢) ولا ينبغي إعطاء المؤشرات المطلوبة في تلك الأعمدة إلا إذا كانت ضرورية.

أمثلة:

قاعدة الملابس من الفصل السابق ٦٢ ينص على أنه يمكن استخدام النسيج مقترنا مع التفصيل بما في ذلك تقطيع النسيج. وإذا قام مصنع لمثل هذه الملابس بطرف متعاقد مقدم للطلب باستخدام أقمشة مستوردة من الاتحاد الأوروبي مما تم الحصول عليه هناك عن طريق نسج خيوط غير منشأة، كافية ليصف مورد الاتحاد الأوروبي في إعلانه المواد غير المنشأة المستخدمة كخيوط، دون أن يكون من الضروري الإشارة إلى عنوان وقيمة هذه الخيوط.

يجب أن يشير منتج الحديد في الباب ٧٢١٧ الذي أنتجه من قضبان حديدية غير منشأة في العمود الثاني "قضبان الحديد". عندما يتم استخدام هذا السلك في إنتاج آلة، تحتوي القاعدة على قيود لجميع المواد غير الأصلية المستخدمة بحسب قيمة نسبة مئوية معينة، من الضروري الإشارة في العمود الثالث إلى قيمة القضبان غير الأصلية.--

(٣) "قيمة المواد" تعني القيمة الجمركية وقت استيراد المواد غير الأصلية المستخدمة، أو، إذا لم يكن ذلك معروفاً ولا يمكن التحقق منه، فإن أول سعر يمكن التحقق منه يدفع مقابل المواد في [الذكر اسم الطرف المتعاقد المقدم المعني].

يجب إعطاء القيمة الدقيقة لكل مادة غير منشأة مستخدمة لكل وحدة من البضائع المحددة في العمود الأول.

(٤) "إجمالي القيمة المضافة" تعني جميع التكاليف المتراكمة خارج [الإشارة إلى اسم الطرف المتعاقد المقدم المعني(المنشأ)]، بما في ذلك قيمة جميع المواد المضافة هناك. يجب إعطاء القيمة المضافة الإجمالية الدقيقة المكتسبة خارج [حدد اسم الطرف المتعاقد المقدم المعني(المنشأ)] لكل وحدة من البضائع المحددة في العمود الأول.

المرفق السابعإعلان المورد طويل المدى

يجب أن يتم إعلان المورد طويل الأجل، الذي يرد نصه أدناه، وفقاً للملاحظات. ومع ذلك، لا يلزم استنساخ الملاحظات.

بيان المورد طويل الأجل للسلع التي خضعت للعمل أو المعالجة من الطرف المتعاقد المتقدم دون الحصول على وضع المنشأ التفضيلي

أولاً، أنا الموقع أدناه، المورد للسلع المشمولة بالوثيقة المرفقة، والتي يتم توريدها بانتظام إلى (١).....، أعلن أن:

١. المواد التالية غير المنشأة في [الإشارة إلى اسم الطرف المتعاقد المتقدم المعني(المنشأ)] استخدمت في [الإشارة إلى اسم الطرف المتعاقد المتقدم المعني(المنشأ)] لإنتاج هذه السلع:

وصف البضائع الموردة (٢)	وصف المواد غير المنشأة-المستخدمة	عنوان المواد غير الأصلية- المستخدمة (٣)	قيمة المواد غير المنشأة-المستخدمة (٣) (٤)
القيمة الإجمالية			

٢. جميع المواد الأخرى المستخدمة في [الإشارة إلى اسم الطرف المتعاقد المتقدم المعني(المنشأ)] لإنتاج تلك السلع تنشأ في [الإشارة إلى اسم الطرف المتعاقد المتقدم المعني(المنشأ)]؛

٣. خضعت البضائع التالية للعمل أو المعالجة خارج [أذكر اسم الطرف المتعاقد المتقدم المعني] وفقاً للمادة ١٣ من المرفق ألف واكتسبت القيمة المضافة الإجمالية التالية هناك:

وصف البضاعة الموردة.	إجمالي القيمة المضافة المكتسبة خارج [الإشارة إلى اسم الطرف المتعاقد المتقدم المعني] (٥)

هذا الإعلان صالح لجميع الشحنات اللاحقة من تلك البضائع المرسلة

من.....

إلى.....^(١)

أتعهد بإبلاغ.....^(١) فوراً إذا لم يعد هذا الإعلان صالحاً.

(المكان والتاريخ)
(عنوان وتوقيع المورد ؛ بالإضافة إلى ذلك، يجب الإشارة إلى اسم الشخص الذي يوقع الإعلان بخط واضح)

(١) اسم وعنوان العميل.

(٢) وعندما تكون الفاتورة أو مذكرة التسليم أو أي مستند تجاري آخر مرفق بالإعلان يتعلق بأنواع مختلفة من السلع، أو بضائع لا تتضمن مواد غير منشأة بنفس القدر، يجب على المورد أن يفرق بينها بوضوح.

مثال:

تتعلق هذه الوثيقة بنماذج مختلفة للمحرك الكهربائي من الباب ٨٥٠١ لاستخدامها في تصنيع الغسالات من الباب ٨٤٥٠. تختلف طبيعة وقيمة المواد غير المنشأة المستخدمة في تصنيع تلك المحركات من نموذج إلى آخر. لذلك يجب التمييز بين النماذج في العمود الأول ويجب توفير المؤشرات في الأعمدة الأخرى بشكل منفصل لكل نموذج من النماذج لتمكين الشركة المصنعة للغسالات من إجراء تقييم صحيح للحالة المنشأة لمنتجاتها اعتماداً على طراز المحرك الكهربائي الذي يستخدم.

(٣) يجب إعطاء المؤشرات المطلوبة في هذه الأعمدة فقط إذا كانت ضرورية.

أمثلة:

قاعدة الملابس من الفصل السابق ٦٢ تنص بأنه يمكن استخدام النسيج مقترنا بالتفصيل بما في ذلك تقطيع النسيج. وإذا قام مصنع لمثل هذه الملابس بطرف متعاقد مقدم للطلب باستخدام أقمشة مستوردة من الاتحاد الأوروبي مما تم الحصول عليه هناك عن طريق نسج خيوط غير منشأة، كافية ليصف مورد الاتحاد الأوروبي في إعلانه المواد غير المنشأة المستخدمة كخيوط، دون أن يكون من الضروري الإشارة إلى عنوان وقيمة هذه الخيوط.

يجب أن يشير منتج الحديد في الباب ٧٢١٧ الذي أنتجه من قضبان حديدية غير منشئة في العمود الثاني "قضبان الحديد". عندما يتم استخدام هذا السلك في إنتاج آلة، تحتوي القاعدة على قيود على جميع المواد غير الأصلية المستخدمة بقيمة نسبة مئوية معينة، من الضروري الإشارة في العمود الثالث إلى قيمة القضبان غير الأصلية.

- (٤) "قيمة المواد" تعني القيمة الجمركية وقت استيراد المواد غير الأصلية المستخدمة، أو، إذا لم يكن ذلك معروفاً ولا يمكن التحقق منه، فإن أول سعر يمكن التحقق منه يدفع مقابل المواد في [أذكر اسم الطرف المتعاقد المقدم المعني].
يجب إعطاء القيمة الدقيقة لكل مادة غير منشئة مستخدمة لكل وحدة من البضائع المحددة في العمود الأول.
- (٥) "إجمالي القيمة المضافة" تعني جميع التكاليف المترابطة خارج [الإشارة إلى اسم الطرف المتعاقد المقدم المعني (المنشأ)]، بما في ذلك قيمة جميع المواد المضافة هناك. يجب إعطاء القيمة المضافة الإجمالية الدقيقة المكتسبة خارج [حدد اسم الطرف المتعاقد المقدم المعني (المنشأ)] لكل وحدة من البضائع المحددة في العمود الأول.
- (٦) أدخل التواريخ. يجب ألا تتجاوز فترة صلاحية إعلان المورد طويل الأجل عادة ١٢ شهراً، رهناً بالشروط التي تضعها السلطات الجمركية للطرف المتعاقد المتقدم للطلب حيث يتم الإعلان عن المورد طويل الأجل.

**